هذا كتاب الاربعين لخاتم المجتهدين الشيخ بهاء الدين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

ان احسن الحديث تحلى اللسان بجواهر حقايقه وخير خبر تحلى الآذان
بزواهر حدايقه حمد الله سبحانه على نعمه المتسلسلة المتواترة
وشكره على مننه المستفيضة المتكاثرة وصلوته على من ارسله
بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا واصطفاه بنبوته من قبل ان تخمر
طينة آدم تخميرا وآله الناسجين على منواله المقتدين به في افعاله و
اقواله دعائم ملته واساسها وحفظة شريعته وحراسها وسلم
تسليما كثيرا **اما بعد** فان افقر العباد الى الله الغني بهاء الدين محمد
العاملي عامله الله بلطفه واحسانه واذاقه حلاوة غفرانه يقول ان
اعظم المطالب والمفاخر بعد الايمان بالله واليوم الآخر هو ما
يتوصل به الى السعادة الابدية ويتخلص به من الشقاوة الازلية — السرمدية
وما هو الا الاقتداء بالملة النبوية والاقتفاء للسنة المحمدية
[illegible] صلوة افضلها ومن [illegible] اكملها وذلك [illegible]

٣

(المقدمة) ... العلامة ...

لا يستتب الا بنقل الحديث وروايته وضبطه ودرايته وصرف الايام
في مدارسته وقضاء الاعوام في ممارسته فطوبى لمن وجه اليه همته
ونص عليه لمته وجعله شعاره ودثاره وصرف فيه ليله ونهاره و
هذه اربعون حديثا من طرق ارباب النبوة والولاية ومنبع الفتوة و
الهداية جمعتها من اماكن عديدة ومواطن شريدة متفرقة لاخوان الدين
وتذكرة لخلان اليقين واردفت كل حديث يحتاج الى البيان بما يوقف
الطالبين على سواء سبيله ويرشد الراغبين الى رحيق المختوم من
سلسبيله مخبرا بالسر المصون خلف استاره مظهرا للدر المكنون
بعد استتاره رافعا للنقاب عن خبايا رموزه كاشفا للحجاب عن
خفايا كنوزه طاويا في الاغلب عن تحقيق رجال السند كشحا ضاربا عن
بيان حال المسند صفحا لكون اكثرها معتضدا بالسنن والآداب
واشتهار حديث من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له
اجره وان لم يكن على ما بلغه وان ساعدني الاقدار واسعفني الاعذار
ومد الله عز وجل في مدة الاجل لحصول ذلك الامل صرفت عنان

(حواشي: اي بشغل الحديث — اي معرفة — اي الحديث — اي اعراضا)

(حاشية: وطوى كشحه عن الامر اضمره وستره ويقال ... اي معرضا ... ق ر)

٣

السمط قرط يلبس بصرده بالشام او هي باللام وسمطه قرطان بصرق

فالمسمط الكتاب المسمط القرطاسين كرده ذرق

السمط الى تاليف كتاب يحتوي على الف حديث في الاحكام وينطوي

على جمع ابواب الفقه بالتمام اصرف اليه الهمة صرفا وانقده

حرفا حرفا وانظم درر فرايده في سمط دقيق وانثر غرر فوايده على طرز انيق

مذيلا كل حديث بتصحيح مبانيه وتوضيح معانيه متعمقا في الكشف عن حاله

والبحث عن رجاله مبينا ما هو عليه من الحسن والتوثيق مهتديا في ذلك بنور

التوفيق كاشفا عن مفرداته اللغوية وتركيباته النحوية ونكاته المعانيه

ولطايفه البيانيه مستنبطا منه ما يمكن استنباطه من الاحكام الشرعية مشيرا

الى ما يلوح خلاله من الدقايق الاصلية والفرعية راجيا بذلك عظيم الثواب

وجزيل الاجر يوم يقوم الحساب وها انا باسط كف السؤال الى من

لا يخيب لديه الآمال ان يوفقني لاتمام ما ارجوه ويرزقني اكماله على احسن

الوجوه وان يجعلني ممن تزود في يومه لغده من قبل ان يخرج الامر من يده

ان يعصمني من موارد الزلل في القول والعمل انه القادر على ما يشاء

وبيده ازمة الاشيا لا نعبد غيره ولا نرجو الا خيره الحديث

الاول حدثني والدي واستادي ومن اليه في العلوم الشرعية استنادي

حسين

٤

حسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني نور الله تربته واعلا في عليين رتبته

يوم الثلث شهر رجب المرجب سنة احدى وسبعين وتسعماية في داره بالمشهد

المقدس الرضوي على مشرفه السلم عن شيخيه الجليلين عمادي الاسلام

وفقيهي اهل البيت عليهم السلم السيد حسن بن جعفر الكركي والشيخ زين الملة

والدين العاملي قدس الله سرهما ورفع في الملا الاعلى ذكرهما عن الشيخ

الفاضل التقي علي بن عبد العالي الميسي عن الشيخ السعيد محمد بن داود

المؤذن الجزيني عن الشيخ الكامل ضياء الدين علي عن والده الافضل

الاكمل المحقق الجامع في معارج السعادة بين رتبة العلم ودرجة الشهادة

الشيخ شمس الدين محمد بن مكي رفع الله قدره واضاء في سماء الرضوان

بدره ح وعن شيخنا زين الملة عن الشيخ الجليل جمال الدين احمد بن خاتون

عن شيخنا المحقق افضل المتاخرين واكمل المتبحرين نور الملة والدين

علي بن عبد العالي الكركي العاملي اعلى الله مقامه واجزل في دار الخلد

اكرامه عن الشيخ الورع الجليل علي بن هلال الجزايري عن الشيخ العالم

العابد جمال الدين احمد بن فهد الحلي عن الشيخ زين الدين علي بن الخازن

عن شيخنا الشهيد محمد بن مكي وعن الشيخ محمد بن المؤذن عن السيد الاجل
السيد علي بن دقاق الحسيني عن الشيخ محمد بن شجاع القطان عن الشيخ
الجليل الفاضل المقداد بن عبد الله السيوري الحلي عن شيخنا الشهيد
عن جماعة من مشايخهم السيد المحقق الطاهر عميد الدين عبد المطلب الحسيني
والشيخ الافضل فخر المحققين ابو طالب محمد الحلي والسيد الفاضل النسابة
ابو عبد الله محمد بن القسم بن معية الحسني والسيد الكبير نجم الدين مهنا
بن سنان المدني والمولى الفاضل ملك العلماء مولانا قطب الدين
محمد الرازي عن الشيخ الاكمل العلامة اية الله في العالمين جمال الملة و
الحق والدين ابي منصور الحسن بن مطهر الحلي قدس الله روحه ونور
ضريحه عن شيخه الافضل رئيس المحققين نجم الملة والدين ابي القسم جعفر
بن الحسن بن سعيد الحلي عن السيد الجليل النسابة فخار بن معد الموسوي
عن شاذان بن جبرئيل القمي عن محمد بن ابي القسم الطبري عن
الشيخ الفقيه ابي علي الحسن عن والده الاجل الاكمل شيخ الطائفة
محمد بن الحسن الطوسي نور الله مرقده وعن الشيخ العلامة جمال

سبحانه ... الحكماء الكلمة

الدين عن استاده افضل المحققين خواجه نصير الملة والدين الطوسي عن والده
محمد بن الحسن الطوسي عن السيد الجليل فضل الله الراوندي عن السيد المجتبى
بن الداعي الحسيني عن الشيخ الطوسي وعن شيخنا الشهيد عن
الشيخ رضي الدين علي بن احمد المزيدي عن الشيخ الفاضل الجليل الحسن بن
داود الحلي عن الشيخ ابو القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد عن ابيه عن جده
عن عربي بن مسافر العبادي عن الياس بن هشام الحائري عن الشيخ
ابي علي عن والده محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الاعظم الاكمل المفيد محمد
بن محمد بن النعمان الحارثي سقى الله ثراه عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام
محمد بن علي بن بابويه القمي اعلى الله درجته عن احمد بن محمد عن ابيه
عن علي بن اسمعيل عن عبيد الله بن عبد الله عن موسى بن ابرهيم
المروزي عن الامام الكاظم موسى بن جعفر عليه السلم قال قال رسول الله
من حفظ على امتي اربعين حديثا مما يحتاجون اليه في امر دينهم
بعثه الله عز وجل يوم القيمة فقيها عالما بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث من حفظ الظاهر

ابن الحسن بن هشام

اى المراد الحفظ عن ظهر القلب فانه متعارف المعهود فى الصدر السالف

فان مدارهم كان على النقش فى الخواطر لا على الرسم فى الدفاتر حتى

منع بعضهم من الاحتجاج بما لم يحفظه الراوى عن ظهر القلب وقد قيل ان تدوين

الحديث من المستحدثات فى المائة الثانية من الهجرة ولا يبعد ان

يراد بالحفظ الحراسة عن الاندراس بما يعم الحفظ عن ظهر القلب و

الكتابة والنقل بين الناس ولو من كتاب وامثال ذلك وقد يقال

المراد بحفظ الحديث تحمله على احد الوجوه الستة المقررة فى

الاصول اعنى السماع من الشيخ والقراءة عليه والسماع حال قراءة الغير والاجازة

والمناولة والكتابة وبعده ظاهر على ان الظاهر ان على بمعنى

اللام اى حفظ لاجلهم كما قالوه فى قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم

اى لاجل هدايته اياكم ويحتمل ان يكون بمعنى من كما قيل فى قوله تعالى اذا

اكتالوا على الناس يستوفون اى من حديثنا الحديث لغة يرادف

الكلام سمى به لانه يحدث شيئا فشيئا وفى الاصطلاح كلام خاص

عن النبى او الامام او الصحابى او التابعى ومن يحذو حذوه يحكى قولهم

او فعلهم

او فعلهم او تقريرهم وبعض المحدثين لا يطلق اسم الحديث الا على ما كان عن

المعصوم مما يحتاجون اليه فى امر دينهم اى من الاحاديث التى تدعوا

الحاجة الدينية اليها كالاحاديث الواردة فى بعض الاعتقادات

والاعمال الدينية كالاحاديث الواردة فى توسعة الرزق ودفع

الموذيات مثلا اذا لم تدع اليها حاجة دينية وفى بعض الروايات

فيما ينفعهم فى امر دينهم وفى بعضها اربعين حديثا ينتفعون بها من غير

تقييد بامر الدين عز وجل حلتان متعرضتان بين الحال وصاحبه ويحتمل

الحالية بتقدير قد فقيها عالما المراد انهم يحشر مع ذلك فى زمرة

الفقهاء والعلماء الذين يرجح مدادهم على دماء الشهداء تبصرة

الظاهر من قوله صلى الله عليه وآله من حفظ ترتب الجزاء على مجرد

حفظ لفظ الحديث وان معرفة معناه غير شرط فى حصول الثواب

اعنى البعث يوم القيمة فقيها عالما وهو غير بعيد فان حفظ الفاظ

الحديث طاعة كحفظ الفاظ القرآن وقد دعا صلى الله عليه وآله لناقل الحديث

وان لم يكن عالما بمعناه كما يظهر من قوله صلى الله عليه وآله رحم الله امرا سمع مقالتى

فوعاها فاداها كما سمعها فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ولا يبعد ان يندرج يوم القيمة بمجرد حفظ اللفظ في زمرة العلماء فان من تشبه بقوم فهو منهم وهل ترجمة لفظ الحديث حديث فيترتب ذلك الثواب على حفظها الظاهر لا كما ان ترجمة القرآن ليس بقرآن ولذلك جاز للمحدث مسها ولم يخرج ناذر قراءة القرآن عن العهدة بقرائتها ولا يستدل على انها قران بقوله تعالى ان هذا لفي الصحف الاولى فالحديث كذلك ضعيف واما تجويزهم نقل الحديث بالمعنى فلا يقتضي كون الترجمة حديثا وهو ظاهر **تنبيه** الظاهر من قوله صلى الله عليه وآله على امتي ان المراد جميع الفرق وهو بظاهره يقتضي ان لا يترتب ذلك الثواب الا على حفظ ما يشترك جميع الفرق الاسلامية في الحاجة اليه والانتفاع به كقوله صلعم لا صلوة الا بطهور وجعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وامثال ذلك دون الاحاديث التي بعض الامة مصرة على ردها وانكارها كقوله صلعم البيعان بالخيار ما لم يفترقا واحاديث مسح الرجلين في

الوضوء وما رووه عنه صلعم ما ابقت الفرائض فلاولى عصبة ذكر وغير ذلك اذ الجميع لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون به فاما ان يراد بالامة ما يشمل بعضهم او يراد بقوله مما يحتاجون اليه ما من شانهم ان يحتاجوا اليه ولو بحسب اعتقاد ذلك الحافظ فليتامل ان قلت لا مناص عن ان يراد من الامة بعضهم اذ المجتهدين منهم لان وظيفتهم عدم التقليد لا الرجوع الى الحديث فهم لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون به قلت الاحتياج اليه اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة وايضا فالكل ينتفعون بالحكم المستنبط **تتميم** لو اشتمل الحديث الواحد على احكام وجمل متعددة فلا شبهة في جواز الاقتصار على نقل البعض بانفراده اذا لم يكن متعلقا بالباقي ونقل العلامة في نهايته عن الاصول الاتفاق على ذلك كقوله صلى الله عليه وآله من فرج عن اخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن ستر على اخيه ستر الله عليه في الدنيا والاخرة والله تعالى في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه فهذا حديث واحد ويجوز الاقتصار على نقل كل من الجمل الاربع

بانفراده المتعال قال رسول الله صلعم كذا اما ما يرتبط بعضه ببعض فلا يجوز
الاقتصار على بعضه كالاقتصار على نقل قوله صلى الله عليه وآله لا سبق
الا في نصل فقط دون ان يضاف اليه او خف او حافر والاقتصار
على قوله صلعم من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا من دون ان يضيف
اليه الا باذنهم وعلى هذا فلو تضمن الحديث اربعين حكما مثلا كل منها
مستقل بنفسه فلا شك في جواز نقل كل منها بانفراده لكن بل
يصدق على من حفظه انه حفظ اربعين حديثا فيستحق الثواب المترتب
على ذلك لم اجد لاحد فيه تصريحا وهو محل تامل ولو قيل به لم يكن بعيدا
تذكرة هذا الحديث مستفيض بين الخاصة والعامة بل قال
بعضهم بتواتره فان ثبت امكن الاستدلال به على ان خبر الواحد
حجة ولم اجد احدا استدل به على ان خبر الواحد هذا المطلب
قطعي ان الاستدلال به على ذلك ليس ادون من الاستدلال
باية فلولا نفر من كل طايفة فرقة منهم طايفة وتقريره ان اسماء الشرط
من صيغ العموم فقوله من حفظ في قوة كل شخص حفظ سواء كان

ذلك

ذلك الشخص منفردا بالحفظ او كان له مشاركون بلغوا حد التواتر
اولا وقد قال صلى الله عليه وآله مما يحتاجون اليه في امر دينهم فقد
اثبت احتياجهم اليه في دينهم ولو لم يكن حجة لما احتاجت الامة
اليه في امر الدين بل كان وجوده كعدمه ولا يرد جريان هذا الدليل في
خبر الفاسق ومجهول الحال لخروج الفاسق باية التثبت والمجهول بما تقرر
في الاصول فيبقى خبر العدل على حجيته نعم لقايل ان يقول ليس الحديث
صريحا في الاحتياج اليه حال كون خبرا واحدا فيجوز ان يكون مراده
صلى الله عليه وآله مما يحتاجون اليه عند صيرورته حجة وهو وقت
تواتره وهذا الاحتمال وان كان خلاف الظاهر الا انه يجعل الاستدلال
الاستدلال بالظاهر في اصل فلا يجدي نفعا مل **ارشاد** ليس المراد
بالفقه في قوله صلعم بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما الفقه بمعنى الفهم فانه
لا يناسب المقام ولا العلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها
التفصيلية فانه معنى مستحدث بل المراد به البصيرة في امر الدين
والفقه اكثر ما يأتي في الحديث بهذا المعنى والفقيه هو صاحب هذه

البصيرة والبها اشار النبي صلى الله عليه وآله بقوله لا يفقه العبد كل الفقه حتى يمقت
الناس في ذات الله تعالى وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ثم يقبل
على نفسه فيكون لها اشد مقتا ثم هذه البصيرة اما موهبية وهي التي
دعا بها النبي صلى الله عليه وآله لامير المؤمنين عليه السلام حين ارسله الى اليمن بقوله اللهم
فقهه في الدين او كسبية وهي التي اشار اليها امير المؤمنين عليه السلام
حيث قال لولده الحسن عليه السلام وتفقه يا بني في الدين وفي كلام بعض الاعلام
ان اسم الفقه في العصر الاول انما كان يطلق على علم الآخرة ومعرفة دقائق
آفات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا
وشدة التطلع الى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب ويدل
ايضا قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فقد جعل العلة الغائية من الفقه
الانذار والتخويف ومعلوم ان ذلك لا يترتب الا على هذه المعارف
لا على معرفة فروع الطلاق والمساقاة والسلم وامثال ذلك واما العلم
فالمراد به قريب مما يراد من الفقه لا المعاني المصطلحة المستحدثة لحصول

الصورة

الصورة او الحصول الصورة الحاصلة عند العقل او ملكة يقتدر بها
على ادراكات جزئية وما اشبه ذلك فان العلماء ورثة الانبياء وليس
شيء من هذه المعاني ميراث الانبياء وقد قال تعالى انما يخشى الله من عباده
العلماء فقد جعل العلم موجبا للخشية والخوف لتعليق الحكم على الوصف فجميع
ما ارتسم في ذهنك من التصورات او التصديقات التي لا توجب
لك الخشية والخوف وان كانت في كمال الدقة والغموض فليست من
العلم من شيء بمقتضى الاية الكريمة بل هي جهل محض بل الجهل خير منها انتهى
كلامه ولعمري انه كلام رشيق انيق يليق ان يكتب بالنور على صفحات
خدود الحور **الحديث الثاني** وبالسند المتصل الى
الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد ابن بابويه القمي عن الحسين بن احمد
بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي الكوفي عن محمد
بن سنان عن عيسى بن الحريري عن الامام جعفر بن محمد الصادق عن ابيه
محمد الباقر عن ابيه زين العابدين عن ابيه سيد الشهداء عن ابيه
امير المؤمنين عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عرف الله

سررشتهٔ دولت ای برادر بکف آر　　وین عمر گرامی بخسارت مگذار
دایم همه جا با همه کس در همه کار　　میدار نهفته چشم دل جانب یار

وعظم منع فاه من الکلام وبطنه من الطعام وعنا نفسه بالصیام والقیام
قالوا یا بابانا وامهاتنا یا رسول الله هولاء اولیاء الله قال ان اولیاء
الله سکتوا فکان سکوتهم فکرا وتکلموا فکان کلامهم ذکرا ونظروا
فکان نظرهم عبرة ونطقوا فکان نطقهم حکمة ومشوا فکان مشیهم بین
الناس برکة لولا الآجال التی قد کتبت علیهم لم تستقر ارواحهم فی اجسادهم
خوفا من العذاب وشوقا الی الثواب بیان ما لعله یحتاج الی البیان
فی هذا الحدیث من عرف الله قال بعض الاعلام اکثر ما یطلق المعرفة علی
الاخیرة من الادراکین للشیء الواحد اذا تخلل بینهما عدم بان ادرکه
اولا ثم ذهل عنه ثم ادرکه ثانیا فظهر له انه هو الذی کان قد ادرکه
اولا ومن هنا سمی اهل الحقیقة بالعرفان لان خلق الارواح قبل خلق
الابدان کما ورد فی الحدیث وهی کانت مطّلعة علی بعض الاشراقات
الشهودیة مقرة لمبدعها بالربوبیة کما قال سبحانه الست بربکم قالوا
بلی لکنها لالفها بالابدان الظلمانیة وانغمارها فی الغواشی الهیولانیة
ذهلت عن مولیها ومبدعها فاذا تخلصت بالریاضة من اسر دار

الغرور

الغرور وترقت بالمجاهدة عن الالتفات الی العالم الزور وتجدد
عهدها القدیم الذی کاد ان یندرس بتمادی الاعصار والدهور
وحصل لها الادراک مرة ثانیة وهی المعرفة التی هی نور علی نور عنا
نفسه عنا بالعین المهملة والنون المشددة ای اتعب والعنا بالفتح
والمد التعب بابانا وامهاتنا هذه الباء یسمیها بعض النحاة باء التفدیة
وفعلها محذوف غالبا والتقدیر نفدیک بابائنا وامهاتنا ساوی
فی الحقیقة باء العوض نحو خذ هذا بهذا او عدّ منه قوله تعالی ادخلوا
الجنة بما کنتم تعملون هولاء اولیاء الله هو استفهام محذوف
الاداة ویمکن ان یکون خبرا قصد به لازم الحکم والتاکید فی قوله عم
ان اولیاء الله لکون الخبر ملقی الی السائل المتردد علی الاول
ولکون المخاطب حاکما بخلافه علی الثانی ان جعل قوله عم ان اولیاء
الله رد القولهم هولاء اولیاء الله ای ان اولیاء الله اناس
اخر صفاتهم فوق هذه الصفات وان جعل تصدیقا لقولهم
ووصفا للاولیاء بصفات اخری زیادة علی صفاتهم الثلث

ان يقع فالتأكيد لكون الخبر ملقى الى المخلص الراسخ في الايمان
فهو رائج عندهم متقبل لديهم صادر عنه صلى الله عليه وسلم عن كمال الرغبة ووفور
النشاط لانه في وصف اولياء الله باعظم الصفات وكان مظنة
التأكيد كما ذكره صاحب الكشاف عند قوله تعالى واذا لقوا الذين
آمنوا قالوا آمنا فكان سكوتهم فكرا اطلق على سكوتهم الفكر
لكونه لازما له غير منفك عنه وكذا اطلاق العبرة على نظرهم والحكمة
على نطقهم والبركة على مشيهم وجعل صلى الله عليه وسلم كلامهم ذكرا ثم جعله حكمة
اشعارا بانه لا يخرج عن هذين فالاول في الخلوة والثاني بين
الناس ولك ابقاء النطق على معنى المصدري اي ان نطقهم بما نطقوا
به مبني على حكمة ومصلحة خوفا من العذاب وشوقا الى الثواب اشارة
الى تساوي الخوف والرجاء فيهم وكونهما معا في الغاية القصوى و
الدرجة العليا كما ورد في الحديث عن الامام محمد بن الباقر عليه السلام
انه قال ليس من عبد مؤمن الا وفي قلبه نوران نور خيفة ونور
رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا وعن الامام جعفر بن محمد الصادق

عليه

اعجب ما كان في وصية لقمان ان قال لابنه خف الله خيفة لو جئته
ببر الثقلين لعذبك وارج الله رجاء لو جئته بذنوب الثقلين لرحمك

تبصرة المراد بمعرفة الله تعالى الاطلاع على نعوته وصفاته
الجلالية والجمالية بقدر الطاقة البشرية واما الاطلاع على حقيقة
الذات المقدسة فمما لا مطمع فيه للملائكة المقربين والانبياء المرسلين
فضلا عن غيرهم وكفى في ذلك قول سيد البشر ما عرفناك حق معرفتك
وفي الحديث ان الله تعالى احتجب عن العقول كما احتجب عن الابصار
وان الملأ الاعلى يطلبونه كما تطلبونه انتم فلا تلتفت الى من يزعم انه
قد وصل الى كنه الحقيقة المقدسة بل احث التراب في فيه فقد
ضل وغوى وكذب وافترى فان الامر ارفع واطهر من ان يتلوث
بخواطر البشر وكلما تصوره العالم الراسخ فهو عن حرم الكبرياء
بفراسخ واقصى ما وصل اليه الفكر العميق فهو غاية مبلغه من التدقيق
وما احسن ما قال آنچه پیش تو غیر آن ره نیست ۞ غایت فهم
تست الله نیست ۞ بل الصفات التي نثبتها له سبحانه انما هي

على حسب أوهامنا وقدر أفهامنا فإنا نعتقد اتصافه سبحانه بأشرف
(النقيض) طرفي النقيضين بالنظر إلى عقولنا القاصرة وهو تعالى أرفع و
أجل من جميع ما نصفه به وفي كلام الإمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر ع
إشارة إلى هذا المعنى حيث قال كلما ميزتموه بأوهامكم في أدق معانيه
مخلوق مصنوع مثلكم مردود إليكم ولعل النمل الصغار تتوهم أن لله
تعالى زبانيين فإن ذلك كمالها وتتوهم أن عدمهما نقصان لمن لا
يتصف بهما وهكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به انتهى كلامه
صلوات الله عليه وسلامه وقال بعض المحققين هذا الكلام دقيق رشيق
أنيق صدر من مصدر التحقيق ومورد التدقيق والسر في ذلك أن التكليف
إنما يتوقف على معرفة الله تعالى بحسب الوسع والطاقة وإنما
كلفوا أن يعرفوه بالصفات التي ألفوها وشاهدوها فيهم مع سلب
النقائص الناشئة عن انتسابها إليهم ولما كان الإنسان واجبا
لغيره عالما قادرا مريدا حيا متكلما سميعا بصيرا كلف بأن يعتقد
تلك الصفات في حقه تعالى مع سلب النقائص الناشئة عن

انتسابها

انتسابها إلى الإنسان بأن يعتقد أنه تعالى واجب لذاته لا بغيره عالم
بجميع المعلومات قادر على جميع الممكنات وهكذا في سائر الصفات
ولم يكلف باعتقاد صفة له تعالى لا يوجد فيه مثالها ومناسبها بوجه
ولو كلف به لما أمكنه تعقلها بالحقيقة وهذا أحد معاني قوله ع من عرف
نفسه فقد عرف ربه انتهى كلامه واعلم أن تلك المعرفة التي يمكن أن يصل
إليها أفهام البشر لها مراتب متخالفة ودرج متفاوتة قال المحقق الطوسي
طاب ثراه في بعض مصنفاته إن مراتبها مثل مراتب معرفة النار
مثلا فإن أدناها من سمع أن في الوجود شيئا يعدم كل شيء يلاقيه و
يظهر أثره في كل شيء يحاذيه وأي شيء أخذ منه لم ينقص منه شيء ويسمى
ذلك الموجود نارا ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المقلدين
الذين صدقوا بالدين من غير وقوف على الحجة وأعلى منها مرتبة من
وصل إليه دخان النار وعلم أنه لا بد له من مؤثر فحكم بذات لها أثر هو
الدخان ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة أهل النظر والاستدلال
الذين حكموا بالبراهين القاطعة على وجود الصانع وأعلى منها مرتبة من

احس بحرارة النار بسبب مجاورتها وشاهد الموجودات بنورها
وانتفع بذلك الاثر ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة
المؤمنين المخلصين الذين اطمأنت قلوبهم بالله وتيقنوا ان الله نور السموات
والارض كما وصف به نفسه واعلى منها مرتبة من احترق بالنار بالكلية
وتلاشى فيها بجملته ونظير هذه المرتبة في معرفة الله سبحانه معرفة اهل الشهود
والفناء في الله وهي الدرجة العليا والمرتبة القصوى رزقنا الله
الوصول اليها والوقوف عليها بمنه وكرمه انتهى كلامه اعلى الله مقامه
ولا يخفى ان المعرفة التي تضمنها صدر هذا الحديث هي المرتبة الثالثة
والرابعة من هذه المراتب والله اعلم **تتمه** قد اشتمل هذا الحديث
على المهم من سمات العارفين وصفات الاولياء الكاملين فاولها
علامات
الصمت وحفظ اللسان الذي هو باب النجاة وثانيها الجوع
وهو مفتاح الخيرات وثالثها اتعاب النفس في العبادة بصيام
النهار وقيام الليل وهذه الصفة ربما توهم بعض الناس استغناء
العارف عنها وعدم حاجته اليها بعد الوصول وهو وهم

باطل

باطل اذ لو استغنى عنها احد لاستغنى عنها سيد المرسلين واشرف الواصلين
وقد كان صلى الله عليه وآله يقوم في الصلوة الى ان ورمت
قدماه وكان امير المؤمنين عليه السلام الذي تنتهي اليه سلسلة اهل العرفان
يصلي كل ليلة الف ركعة وهكذا شان جميع الاولياء والعارفين كما
هو في التواريخ مسطور وعلى الالسنة مشهور ورابعها الفكر وفي الحديث
تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة قال بعض الاكابر انما كان
الفكر افضل لانه عمل القلب وهو افضل من جميع الجوارح فعمله اشرف
من عملها الا ترى الى قوله تعالى اقم الصلوة لذكري فجعل الصلوة
وسيلة الى ذكر القلب والمقصود اشرف من الوسيلة وخامسها
الذكر والمراد به الذكر اللساني وقد اختاروا له كلمة التوحيد
لاختصاصها بمزايا ليس هذا محل ذكرها وسادسها نظر الاعتبار
كما قال سبحانه فاعتبروا يا اولي الابصار وسابعها النطق بالحكمة
والمراد بها ما تضمن صلاح النشأتين او صلاح نشأة الاخرى من
العلوم والمعارف واما ما تضمن صلاح الحال في الدنيا فقط فليس

من الحكمة في شيء وثامنها وصول بركتهم الى الناس وتاسعها و
عاشرها الخوف والرجاء وهذه الصفات العشر اذا اعتبرتها
وجدتها امهات صفات السائرين الى الله تعالى يسّر الله لنا
الاتصاف بها بمنّه وكرمه **الحديث الثالث** وبالسند المتصل
الى الشيخ الصدوق محمد ابن بابويه عن موسى بن المتوكل عن علي بن
الحسين السعدآبادي عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن عبيد الله
الدهقان عن واصل بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلم قال سمعت ابي يحدّث عن ابيه
عم قال قال النبي صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى
ملك بين يدي الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم
فاطفئوها بصلوتكم **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في**
هذا الحديث ما من صلوة من صلة لتأكيد النفي الا نادى ملك استثناء
مفرغ وجملة نادى ملك حالية والمعنى ما حضر وقت صلوة على حالة
من الحالات الا مقارنا لنداء ملك اياه وانما صح خلو الجملة الواقعة

حالا

حالا عن الواو وقد وتعد في امثال تلك المقامات لانه قصد به تعقيب ما
بعد الا لما قبلها فاشبه الشرط والجزاء صرح به المحقق التفتازاني
في اوائل بحث القصر من المطول وهو مذكور في بعض كتب النحو ايضا
بين يدي الناس قال صاحب الكشاف عند اول سورة الحجرات
ان حقيقة قول القائل جلست بين يدي فلان ان يجلس بين الجهتين
المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما على
سمت اليدين مع القرب منهما توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره
وداناه انتهى كلامه الى نيرانكم استعارة مصرحة شبهت الذنوب
بالنار في الهلاك من وقع فيها واوقدتموها ترشيح واطفئوها ترشيح الفر
وان جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب فالترشيحان
على ما كانا عليه اذ المجاز المرسل ربما يرشح ايضا كما قالوه في قوله
صلى الله عليه وآله اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا ولا يبعد ان يجعل
الكلام استعارة تمثيلية من غرار الكتاب لتجوّز في المفردات بان
تشبه الهيئة المنتزعة من المذنب وتلبّسه بالذنب المهلك له وتخفيف ذلك

الاستعارة منه ... قرن بما يلائم المستعار منه اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم

المجاز المرسل ان كانت العلاقة المصححة غير المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي والا فاستعارة مطول

والمرسل ما كان العلاقة غير المشابهة كاليد في النعمة

هي موضوعة للجارحة المخصوصة لكن تجوز بها ... النعم ... ان تصدر منها ... الى المقصود بها مطول

بالصلوة بالهيئة المخترعة من موقد النار على ظهره ثم اطفائه لها وبها
وجه لطيف مبني على مقدمة هي انه قد ذهب بعض اصحاب القلوب
الى ان اعمال الصالحة هي التي تظهر في القيمة بصورة نعيم الجنة و
حورها وقصورها كما ان الاعمال السيئة تظهر بصورة عذاب النار
وعقاربها وحياتها وقد ورد في القرآن والحديث ما يرشد الى
ذلك فعلى هذا يجوز ان يكون هذا الكلام مجازا مرسلا علاقته تسمية الشيء
باسم ما يؤول اليه والترشيح بحاله كما عرفت وظني ان هذا الوجه احسن من
الوجوه الثلثة السابقة **الكمال** قوله صلى الله عليه وآله وسلم
فاطفئوها بصلوتكم صريح في ان الصلوة تكفر الذنوب وتسقط العقاب
الموعد عليها والقرآن يدل عليه قال سبحانه وتعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات والمراد بها الصلوة بسبب سوق الآية وقد ورد
ذلك في احاديث متكثرة من طرق العامة والخاصة روى ابو حمزة
الثمالي عن احدهما عليهما السلم عن امير المؤمنين عليه السلم عن
النبي صلى الله عليه وآله انه قال والذي بعثني بالحق بشيرا ونذيرا

ان

ان احدكم ليقوم من وضوئه فتساقط عن جوارحه الذنوب فاذا
استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينفتل وعليه من ذنوبه شيء كيوم ولدته
امه انما منزلة الصلوات الخمس لامتي كنهر جار على باب احدكم فما
يظن احدكم لو كان في جسده درن ثم اغتسل في ذلك النهر خمس
مرات اكان يبقى في جسده درن وكذلك والله الصلوات الخمس
لامتي وروي في سبب نزول قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
ان رجلا من الصحابة اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله
عليه وآله فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا
فقال صلى الله عليه وآله بل لجميع امتي كلهم ولا يخفى ان هذه الذنوب التي
وردت الاخبار بان الصلوة مكفرة لها مخصوصة بما عدا الكبائر
وفي كثير من الاحاديث تصريح بذلك كما روي عن النبي صلى ما من
امرئ مسلم يحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها و
ركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة

وعنه صلى ان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن
ما لم تغش الكباير والروايات بذلك متظافرة فينبغي حمل الذنوب
في الرواية الاولى على الصغاير وان كان قوله صلى كيوم ولدته
امه ظاهرا في العموم كما لا يخفى **تذنيب** ما ورد في ان اجتناب الكباير
مكفر للصغاير كما قال سبحانه ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر
عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما لا ينافي ما تضمنته الاحاديث
السابقة من كون الصغاير مكفرة بالصلوة فلعل كلا منهما مكفرة
لنوع منها او ان لكل منهما مدخلا في التكفير فهو بهذا الاعتبار مكفر
في الجملة ولا يمكن ان يحمل الصغاير التي يكفرها الصلوة على الصغاير
الصادرة ممن لا يجتنب الكباير لان ما في قوله صلى ما اجتنب الكباير
وما لم يؤت كبيرة وما لم تغش الكباير ظرفية فالمعنى ان الصلوة
يكفر ما بينهن وقت اجتناب الكباير فمن لا يجتنبها يكون صغايره غير
مكفرة بالصلوة وهذا ظاهر لا سترة فيه **الحديث الرابع**
وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي

قدس

قدس الله روحه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن محمد بن النعمان
المفيد طاب ثراه عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن
ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل بن دراج
عن زرارة بن اعين قال حكى لنا الامام ابو جعفر محمد بن علي الباقر
عم وضوء رسول الله صلى فدعا بقدح من ماء فادخل يده اليمنى
واخذ كفا من ماء فاسدلها على وجهه من اعلى الوجه ثم مسح بيده الجانبين
جميعا ثم اعاد اليسرى في الاناء فاسدلها على اليمنى ثم مسح جوانبها
ثم اعاد اليمنى في الاناء ثم صبها على اليسرى فصنع بها كما صنع باليمنى
ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه ولم يعدهما في الاناء
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث فدعا بقدح من
ماء قد يتمسك بهذا على ان احضار الغير ماء الوضوء ليس من
الاستعانة المكروهة في الوضوء وانما هي صب الماء في اليد
ليغسل به العضو وفيه ما لا يخفى فاسدلها على وجهه اي صبها
والسدل في الاصل ارخاء الثوب ونحوه ومنه التسديل لما يرخى

على الهودج فالكلام استعارة تبعية قوله الوجه المراد به
الوجه ما قالوه منتهى قصاص الناصية وما بين الجهتين وسيرد
عليك زيادة تحقيق فيه ثم مسح بيده الجانبين جميعا اى جانبي الوجه و
ربما يوجد في بعض نسخ التهذيب الحاجبين وهو من سهو النساخ ولا يخفى
ان لفظة ثم في هذا الحديث منسلخة عن معنى التراخي وهو في كلام البلغاء
كثير ثم اعاد اليسرى كان الظاهر ثم ادخل اليسرى ولعله اطلق الاعادة
على الادخال الابتدائي للمشاكلة كقوله فيما بعد ثم اعاد اليمنى ولا
يتوهم ان تقدم المشاكل بالفتح على المشاكل بالكسر شرط فانهم صرحوا
بان يمشي في قوله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه للمشاكلة كقوله منهم
من يمشي على رجلين هذا ويمكن ان يقال انه اطلق الاعادة باعتبار كونها
يدا لا باعتبار كونها يسرى فتدبر ثم مسح ببقية ما بقي في يديه وكانه
لما كان متوهما لكون الامام عليه السلم مسح راسه ورجليه بجميع الرطوبة
الباقية وكل الكف ادرج لفظ البقية رفعا للتوهم واشعارا بانه
عليه السلم مسح ببعض منها ولم يعد ما في كلامه افراد الضمير لعوده

الى اليمنى في قوله كما صنع باليمنى ويمكن عوده الى اليد في ضمن اليدين
وربما يوجد في بعض النسخ ولم يعدهما بالتثنية فلا تكلف تبصرة
احتج من قال من علمائنا بوجوب الابتداء في غسل الوجه من اعلاه
وهم من عدا المرتضى وابن ادريس واتباعهما بما تضمنه هذا الحديث من
الغسل من الاعلى في مقام البيان فيجب ولا يرد الاعتراف بالمجمل لانه
يعلم استحبابه من دليل آخر وبان النبي صلعم لما توضأ الوضوء
البياني اما ان يكون بدأ بأعلى الوجه او باسفله كالمنسل الى الثاني
والاول وجب التعيين ولم يجز سواه للاتفاق على انه صلعم قال
بعد فراغه هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به لكنه غير واجب
على التعيين باتفاق الامة فتعين الاول واعترض على هذا بانه يجوز
ان يكون صلعم بدأ بالاسفل لبيان جوازه وللاشعار بعدم وجوب
الابتداء بالاعلى فلا يجب على الامة ويخطر بالبال انه على تقدير ابتدائه
صلعم بالاعلى ايضا لا يلزم وجوبه على الامة فان غسل الوجه على هذا الوجه
اعني من الاعلى الى الاسفل من قبيل الافعال الجبلية التي لا يقصد وربما

عنه ع وجوبها على الامة وكون ذلك من جملة ما قصد بالبيان ممنوع
و قصد القربة فيه غير معلوم وكونه من كيفيات بعض ما قصد بيانه و
القربة به لا يوجب كونه كذلك والا لوجب امرار اليد على الوجه
حال غسله كما ذهب اليه [illegible] ايضا من كيفيات
بعض ما قصد بيانه والقربة به وقد فعله ع كما نطق به الحديث واما قوله
ع لا يقبل الله الصلوة الا به فمعناه الا بمثله والمماثلة بين الوضوئين
لا ينتفي بمجرد الابتداء من الاسفل فلو نقول اقل ما يتحقق معه المماثلة لكفى و
الاصل براءة الذمة من الزايد على ذلك الاقل كما لو كلف السيد عبده
بان يعمل مثل عمل زيد فانه يخرج عن العهدة باقل ما يصدق عليه المماثلة
عرفا وظني انه لو استدل على هذا المطلب بان المطلق ينصرف الى
الفرد الغالب الشايع المتعارف في غسل الوجه غسله من فوق الى والغالب الشايع المتعارف
اسفل فينصرف الامر به في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم اليه لم
يكن بعيدا او جريانه في امرار اليد على الوجه مشترك بينه وبين الدليلين
السابقين للاصحاب وما هو جوابهم فهو الجواب وستسمع في هذا

الباب

الباب ما يزيل عنك الارتياب **بيان واف وتبيان شاف**
تحديد الوجه وان كان مشهورا او في كتب الاصحاب مسطورا الا انني
اريد ان اذكر ما ظهر لي من كلام ائمتنا عليهم السلام ثم ما لم يذكره اولئك
الاعلام فاقول اطبق اهل الاسلام سوى الزهري على ان ما يجب غسله
في الوضوء من الوجه ليس خارجا عن المسافة التي هي من قصاص شعر
الراس الى طرف الذقن طولا ومن وتد الاذن الى وتد الاذن عرضا والقصاص
لغة منتهى منابت شعر الراس من مقدمه ومؤخره والمراد ههنا
قصاص المقدم وهو ياخذ من كل جانب من الناصية ويرتفع عن
النزعة ثم ينحط الى مواضع التحذيف ويمر فوق الصدغ ويتصل بالعذار
واما ما يرتفع عن الاذن فداخل في الموضع الذي استفاده صحابنا
رضوان الله عليهم من صحيحة زرارة الآتية انه من القصاص الى طرف
الذقن طولا وما حواه الابهام والوسطى عرضا وهذا التحديد يقتضي
بظاهره دخول النزعتين والصدغين في الوجه وخروج مواضع التحذيف
والعذارين والبياض الذي بينهما وبين الاذنين لكن النزعتان خارجتان

عند علمائنا عن حد الوجه ولذلك ذكروا ان اعلى الوجه هو قصاص
الناصية وهو مستمر من الجانبين في عرض الراس واما الصدغان
فهما وان كانا تحت الخط العرضي المار بقصاص الناصية ويحاذيها
الاصبعان ايضا الا انهم استفادوا عدم وجوب غسلهما من
صحيحة زرارة المذكورة وهي ما رواه عن ابي جعفر ع قال قلت له
اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضأ الذي قال الله عز وجل فقال
الوجه الذي امر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه
ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت
عليه الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت
عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه
فقلت له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارأيت ما احاط
به الشعر فقال كلما احاط به الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا
عنه ولكن يجري عليه الماء وهذه الرواية هي معتمد الاصحاب في
تحديد الوجه وطريقها في الفقيه والكافي صحيح وفي التهذيب حسن و

فيه

فيه مضمرة كما في الكافي ولكنه غير مضر لتصريح الشيخ في الخلاف
بان المسئول احدهما عم ولتصريح الصدوق بانه الباقر عليه السلم
واما مواضع التحذيف والعذاران فقد اختلف اصحابنا فيهما
فبعضهم ادخل مواضع التحذيف لاشتمال الاصبعين عليها غالبا
ولكونها اخفض مما يسامت قصاص الناصية وقطع العلامة في التذكرة
بخروجها للاصل ولنبات الشعر عليها متصلا بشعر الراس وهو موافق
لمذهب بعض العامة واما العذاران فقد قطع المحقق والعلامة بخروجهما
للاصل ولعدم اشتمال الاصبعين عليهما ولانهما لا يواجه بهما ولا ريب ان
ادخالهما احوط واما البياضان اللذان بينهما وبين الاذنين فهما
خارجان عن الحد الطولي والعرضي عندنا واكثر العامة على دخولهما
لان الحد العرضي عندهم من الوتد الى الوتد اذا تقرر هذا فالمستفاد
من كلام فقهائنا رضوان الله عليهم بعد تحديدهم الوجه طولا وعرضا
تمام ان اعلى الوجه هو قصاص الناصية وما سامته في جهة العرض
على الاستقامة من الجانبين بقدر ما يشتمل عليه الاصبعان وظاهر ان

مواضع التحذيف والصدغين تحت هذا الحد الطولي واخلاف في حد
العرض لاشتمال الاصبعين عليهما غالبا فالتحديد المشهور للوجه عند من
يخرجهما معا كالعلامة بل عند جميع اصحابنا المخرجين للصدغين غير سديد
لخروج ما هو داخل فيه وكيف يصدر مثله عن الامام عليه السلم و الذي
يظهر لي من الرواية ان كلا من طول الوجه وعرضه هو ما اشتمل عليه
الاصبعان بمعنى ان الخط المتوهم من القصاص الى طرف الذقن و
هو الذي يشتمل عليه الاصبعان غالبا اذا اثبت وسطه وادير
على نفسه حتى حصل شبه دائرة فذلك القدر هو الذي يجب غسله بيان
ذلك ان قوله عليه السلم من قصاص شعر الراس الخ اما حال من
الموصول الواقع خبرا عن الوجه وهو ما والمعنى ان الوجه هو القدر
الذي دارت عليه الاصبعان حال كونه من قصاص شعر الراس الى
الذقن واما متعلق بدارت والمعنى ان الدوران يبتدى من قصاص
شعر الراس منتهيا الى الذقن والارباب انه اذا اعتبر الدوران
على هذه الصفة للوسطى اعتبر للابهام عكسه وبالعكس تتميما للدائرة

المستفاد

المستفادة من قوله ع مستديرا فاكتفى عليه السلم بذكر احدهما عن الاخر
ثم بين هذا المضمون واوضحه لقوله ع وما جرت عليه الاصبعان مستديرا جرت ع
فهو من الوجه فقوله مستديرا حال من المبتدا او هو ما وهذا صريح في ان
كلا من طول الوجه وعرضه شي واحد هو ما اشتمل عليه الاصبعان عند دورانهما
كما ذكرناه وح فينتظم التحديد ولا يدخل فيه مواضع التحذيف والصدغان
ليحتاج الى اخراجهما فيخرج بذلك عن السداد وانما قلنا بخروج مواضع التحذيف والصدغين عن التحديد جنبه
لان اغلب الناس اذا اطبق الخط المتوهم من انفراج الوسطى والابهام ما
بين قصاص ناصيته الى طرف ذقنه واداره مثبتا وسطه ليحصل شبه
الدائرة وقعت مواضع التحذيف والصدغين خارجة عنها كما يشهد به التجربة
ويظهر من هذا ان ما يجب غسله من جانبي الوجه بمقتضى التحديد المشهور زيد
على ما يفهم من الرواية بنصف التفاضل ما بين مربع معمول على دائرة قطرها
انفراج الاصبعين وتلك الدائرة اعني مثلثين يحيط بكل منهما خطان مستقيمان
وقوس من تلك الدائرة ومواضع التحذيف والصدغان واقعان في هذين
المثلثين ومن احتاج الى التوضيح فلينظر الى هذا الشكل

قصاص الناصية   طرف الذقن   خط

هو الخط المار بقصاص الناصية وما سامته من الجانبين بقدر انفراج
الاصبعين وهو اعلى الوجه على ما استفاده اكثر علمائنا من التحديد الذي
تضمنته الرواية والوجه هو مجموع هذا الشكل عندهم واما على ما استفدته
بنظري القاصر فاذا توهم وصل ب ح ح د بخط هو ما بين الاصبعين وثبت
وسطه وهو ح ثم ادير على نفسه حصلت دايرة ب ه ز د و
الوجه الذي يجب غسله بمقتضى الرواية والتفاضل بين الوجهين بمثلثي
اب ه ح ب د و وهذان المثلثان خارجان عن الوجه فلا يجب
غسلهما وذلك ما اردناه **نقل مقال وتحقيق حال**
قال بعض الاعلام ان المعتبر في غسل الوجه غسل الاعلى فالاعلى لكن لا

حقيقة

حقيقة لتعسره او تعذره بل عرفا فلا تضر المخالفة اليسيرة التي لا تخرج بها
في العرف عن كونه غسل الاعلى فالاعلى ثم قال وفي الاكتفاء بكون كل
جزء من الحصول لا يغسل قبل ما فوقه على خطه وان غسل ذلك الجزء
قبل الاعلى من غير جهته وجه وجيه انتهى كلامه اعلى الله مقامه والذي
يخطر بالبال انه اذا حصل الابتداء بغسل جزء من اعلى الوجه كفى وان
مراعاة الاعلى فالاعلى في بقية اجزاء الوجه غير واجبة لا حقيقة
ولا عرفا سواء اخذت الاجزاء بالنسبة الى ما على خطها او بالنسبة
الى غيره لاصالة براءة الذمة من ذلك ولما فيه من المشقة ولا دلالة
في الحديث على اكثر من انه ع ابتدأ بصب الماء على اعلى الوجه واما
انه ع راعى في الغسل تقديم الاعلى فالاعلى فليس في هذه الرواية
ولا في شيء من اصولها الاربعة ما يدل عليه ولم اظفر في شيء من
كتب الاستدلالية ما يومي اليه والمسح في قول زرارة ثم مسح
الجانبين يحتمل في ضمن مسح الاعلى فالاعلى وبدونه فلا يحمل على
الاول من غير دليل والله الهادي الى سواء السبيل

حكاية كلام وتوضيح مرام

المشهور بين الاصحاب ان المرتضى لو غمس وجهه في الماء آنما و نا مبتديا بالاعلاء لكفى واحجب لا امرار اليد على الوجه حال غسله وفتى بعض الزيدية بوجوبه وعليه بعض اصحابنا ايضا واستدل العلامة في التحرير على المذهب المشهور بان قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم يصدق مع امرار اليد وعدمه فيكون الاتي بالماهية في اي جزئي اوجد ها فيه ممتثلا للامر فيخرج عن العهدة انتهى كلام زيد اكرامه ويخطر بالبال ان هذا الاستدلال انما يجدي لو لم يوجد امرار اليد في الوضوء البياني الذي تضمنه هذا الحديث الصحيح الذي تلقاه جميع الاصحاب بالقبول اما بعد وجوده فلا فان لقائل ان يقول انه قد مسح وجهه بيده في موضع البيان فيجب كما وجب الابتداء به على الوجه على ما مر وما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك وايضا فانا استدللتم به على ذلك من انه عليه السلم لما توضأ الوضوء البياني الذي قال بعده هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به اما ان يكون بدأ بأعلى الوجه او باسفله الى الاخر ما ذكرتموه جار بعينه هنا فيقال انه عم اما ان يكون قد امر يده على

وجهه حال غسله او لا لا سبيل الى الثاني والا لتعين على الامة لكنه غير متعين اتفاقا فتعين الاول فتامل وبالله التوفيق

تبيان واعلام وكلام على بعض كلام الاعلام

ما تضمنه هذا الحديث من تقديم غسل اليمنى على اليسرى مما اختص به اصحابنا وانعقد عليه اجماعنا وما مر في الاستدلال على الابتداء باعلى الوجه جار ههنا والعامة باسرهم لا يوجبونه بل بعضهم كالشافعي واحمد لا يقولون بالترتيب الا بين الوجه ومجموع اليدين والراس ومجموع الرجلين وبعضهم كابي حنيفة ومالك لا يوجبون الترتيب اصلا مستدلين بالاصل واطلاق الآية لعدم اقتضاء الواو الترتيب فالصورة المجزية عندهم تبلغ سبعمائة وعشرين صورة كلها باطلة عند الامامية الا صورتين عند من لم يرتب بين الرجلين او واحدة عند من رتب وتوضيح بلوغها هذا المبلغ ان الاعضاء ستة وللاثنين صورتان والحاصل من ضربهما في مخرج الثالث ستة ومن ضربها في مخرج الرابع اربعة وعشرون ومن ضربها في مخرج الخامس مائة وعشرون وهذا ظاهر وقد استدل العلامة طاب ثراه على وجوب الترتيب في

الوضوء بوجوه ولنذكر بعضها مع ما يسنح من الكلام عليها الوجه الاول
ما ذكره في منتهى المطلب وهو قوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فانه تعالى عقب ارادة القيام
الى الصلوة بالغسل فيجب تقديمه على غيره وكل من اوجب تقديم
الغسل اوجب الترتيب هذا كلامه وهو كما ترى يحتمل معنيين الاول
ان يريد بالغسل غسل الوجه والمعنى ان كل من اوجب تقديمه على
على اليدين اوجب الترتيب وهذا هو الذي فهمه شيخنا الشهيد قدس
سره كما يظهر من عبارة الذكرى ويخطر بالبال انه غير مستقيم فان
الفاء داخلة على الغسل الواقع على مجموع الوجه واليدين اذ الواو
لمطلق الجمع فكانه سبحانه يقول اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا هذه
الاعضاء ولا دلالة في هذا على تقديم غسل الوجه على اليدين بوجه
اذ هو مثل ان تقول لصاحبك اذا لقيت زيدا فقبل وجهه ويده
والظاهر انه لا يفهم من هذا الكلام تقديم تقبيل الوجه على تقبيل اليد
واما التقديم الذكري فمجرد التقديم والا لم يحتج الى الفاء

الثاني

الثاني ان يكون مراده بالغسل غسل الوجه واليدين والمعنى ان كل من
اوجب تقديم طبيعة الغسل على المسح اوجب الترتيب ويخطر
بالبال انه لا يكاد يتم ايضا فان الواو لمطلق الجمع في عطف المفردات
والجمل وقد عقب سبحانه القيام الى الصلوة بمجموع جملتي اغسلوا
وامسحوا وعطف احديهما على الاخرى بالواو وجعلهما معا جزاء
الشرط وفي حيز الفاء الجزائية فاين ما يوهم الدلالة على تقديم الغسل
سوى التقديم الذكري وبالجملة فالفاء التعقيبية انما تدل على وجوب
الاتيان بمجموع اجزاء الوضوء بعد القيام الى الصلوة لا على الاتيان
بغسل الوجه بعد القيام بغير فصل وهل هذا الا مثل ان تقول
لصاحبك اذا اطلبك الامير فلف عمامتك والبس ثوبك و
ظاهر انه لا دلالة فيه على تقديم احد الفعلين على الآخر فليتامل
الوجه الثاني **الثالث** ما استدل به طاب ثراه في نهاية
الاحكام وهذه عبارته يجب ان يبدا بغسل وجهه ثم بيده اليمنى
ثم اليسرى ثم يمسح رجليه لقوله عم لا يقبل الله صلوة امرئ حتى

يضع

[illegible]

يضع الطهور مواضعه فيغسل وجهه ثم يغسل يديه ثم يمسح راسه
ثم رجليه ولان العامل في العطف واحد بتقوية الحرف وقد
جعل تعالى نهاية الغسل المرفقين والمسح الكعبين انتهى كلامه اعلى الله مقامه
ومراده بما افاده في الدليل الثاني انه قد تقرر في العربية ان العامل
في المعطوف هو العامل في المعطوف عليه بسبب تقوية حرف
العطف له والعامل هنا هو اغسلوا الواقع على الوجه واليدين و
الى متعلقة به وهي لانتهاء الغاية وقد جعل غاية المرفقين فليس بعد
غسلهما غسل اصلا والوجه مغسول فغسله قبل المرفقين البتة ولا
يجوز ان يكون كلمة الى غاية للغسل باعتبار وقوعه على اليدين فقط
لانه بهذا الاعتبار مغاير للغسل الواقع على الوجه فيصير العامل
في المعطوف غير العامل في المعطوف عليه وهو خلاف ما تقرر في
العربية وقس على هذا مسح الرجلين هذا والذي يخطر بالبال انه لا
انطباق لشيء من هذين الدليلين على المدعى فانهما انما يدلان على
الترتيب الذي اوجبه الشيخ في وكثير من العامة اعني تقديم الوجه على

اليدين

اليدين من غير ترتيب فيهما وهما على الراس وهو على الرجلين والمدعى
وجوب الترتيب الذي اختص به الخاصة اعني غسل الوجه اولا ثم
اليد اليمنى ثم اليسرى الخ ولا دلالة في هذين الدليلين عليه بوجه فالاستدلال
بهما على ذلك المطلب عجيب بل اقول لا دلالة في الدليل الثاني منهما على
الترتيب الذي عليه الشيخ في ايضا لان غاية ما يلزم منه بعد التسليم و
وجوب تقديم الوجه على اليدين والراس على الرجلين ولا دلالة فيه على
وجوب تقديم غسل المغسولات على المسح كما لا يخفى فان تشبث
بالفاء التعقيبية كان رجوعا الى ما مر في الدليل الاول وقد عرفت كلاما
عليه فتدبر بل اقول ايضا ان الدليل الثاني لا يدل على وجوب تقديم
غسل الوجه على غسل اليدين ولا مسح الراس على الرجلين فان غاية ما
دل عليه ان المرفق نهاية فعل الغسل والكعبين نهاية فعل المسح و
هذا يتحقق لو غسل اليد اليمنى قبل الوجه ثم غسله ثم غسل اليسرى وكذا لو مسح
احدى الرجلين ثم الراس ثم الرجل الاخرى فانه يصدق على هذا الوضوء
ان نهاية الغسل فيه المرافق ونهاية المسح الكعبين وما تراءى من ان

نهاية الغسل ح ليس المراد غيره بل المراد ليس نفي الالى لانه جمع المرافق في الاية باعتبار المتوضئين وايضا فهو لازم عليكم وجوابكم جوابنا الوجه الرابع ما استدل به قدس روحه في التذكره وهو قول النبي صلى الله عليه وآله ابدأوا بما بدأ الله به والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهذا الدليل كالدليل الاول في انه انما يدل على الترتيب الذي ذهب اليه الشافعي لا على الترتيب المختص بالامامية ولهذا انما استدل به طاب ثراه على الاول ومع هذا يخطر بالبال انه لا يدل عليه ايضا بل انما يدل على وجوب الابتداء بالوجه واما الترتيب بينه وبين بقية الاعضاء فلا والحديث انما دل على الابتداء بما بدأ الله به لا على التثنية بما ثنى والتثليث بما ثلث وهذا ظاهر واما الابتداء بالاعضاء فيجوز ان يتم الاستدلال بهذا الحديث على ذلك المطلب فليضف اليه المقدمة المأخوذة في الدليل الاول ولعل تلك المقدمة مطوية في كلام اثار الله برهانه وان كان ذلك لا يخفى بعد هذا ما تيسر لي من الكلام على كلام ذلك الامام فاعرضه على جوهري رايك واصرف فكرك ثم روج الكساد واصلح الفساد

تذكرة فيها تبصرة

ما تضمنه هذا الحديث من مسحه عليه السلام بلل يديه براسه ورجليه مما استدل به على عدم جواز استيناف ماء جديد للمسح كما هو مذهب اصحابنا سوى ابن الجنيد فانه جوز الاستيناف وفاقا لمالك وباقي العامة اوجبوه واحاديثنا الصريحة في خلافهم من الصحاح وغيرها كثيرة لكنه قد ورد روايتان صحيحتان صريحتان فيما يوافقهم فالاولى ما رواه معمر بن خلاد قال سألت ابا الحسن موسى بن جعفر الكاظم ع ايجزي الرجل ان يمسح قدميه بفضل راسه فقال براسه لا فقلت ابماء جديد فقال براسه نعم والثانية ما رواه ابو بصير قال سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن مسح الراس اسمح بما في يدي من الندا راسي قال لا بل تضع يدك في الماء ثم تمسح والعلامة في المنتهى والمختلف حمل هاتين الروايتين على التقية والحجة لابن الجنيد فقال احتج ابن الجنيد بكذا وكذا وانت خبير بانهما تنادبان على خلاف مذهبه فانه قايل بالتخيير بين الاستيناف والمسح بالبقية والمفهوم منهما وجوب الاستيناف والنهي عن المسح بالبقية فكيف يحتج بهما اللهم الا ان يكون حمل النهي على الكراهة ويكون مذهبه استحباب الاستيناف لكن لم ينقل

احد من علمائنا وذلك عنه بذا والشيخ حمل الرواية على التقية لموافقتها مذهب
العامة ومخالفتها ما عليه الخاصة ثم احتمل ان يكون بذا الامر حال جفاف
الاعضاء قال واما الخبر الثاني فيحتمل ان يكون المراد بقوله ع بل تضع يدك
في الماء الذي بقي في لحيته او حاجبيه هذا حاصل كلامه طاب ثراه
وقال والدي قدس الله روحه في حواشي الاستبصار هذا حمل بعيد جدا
لان السائل قال امسح بما في يدي من الندا فكيف نهاه عن ذلك و
يأمره بالاخذ من لحيته او حاجبيه انتهى كلامه ولا يخفى ان حمل الخبر على
جفاف الاعضاء ابعد من هذا فان السائل قال في الاول امسح قدمي
بفضل رأسه وفي الثاني امسح بما في يدي من الندا، وغفلة مثل ذلك
الشيخ الجليل عن هذا عجيب لكن الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو ثم
في حمل الخبر الاول على التقية نوع خفاء لان العامة لا يجوزون القدمين ببقية
البلل ولا بماء جديد فكيف يحمل على التقية تأمل تاصلفه
تفصيل ما تضمنه هذا الحديث من مسح الرجلين هو مذهب الامامية
وقد اخذوه عن ائمتهم المعروفين ووصل اليهم بالنقل المتواتر انهم

عليهم السلام ما زالوا يفعلونه ويأمرون شيعتهم بفعله فعن غالب
بن الهذيل قال سألت الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر ع عن مسح الرجلين
فقال نعم هو الذي نزل به جبرئيل وعن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم انه قال يأتي على الرجل ستون وسبعون سنة ما قبل الله
منه صلوة قلت وكيف ذلك قال لانه يغسل ما امر الله تعالى بمسحه واثر
ذلك من طرق اهل البيت عليهم السلم اكثر من ان يحصى ومن طرق العامة ما رواه
اوس بن اوس الثقفي قال رأيت النبي صلعم اتى كظامة قوم بالطائف
فتوضأ ومسح على قدميه والكظامة بكسر الكاف بئر الى جنبها بئر وبينهما
مجرى في بطن الوادي وروى حذيفة بن اليمان رضه انه رأى النبي صلى الله عليه
واله توضأ ومسح على نعليه والمراد النعل العربية والمسح عليها يجوز عندهم
لان سيورها لا تمنع المسح على ظهر القدم اذ هم لا يوجبون استيعابه
بالمسح ووصف ابن عباس وضوء رسول الله صم وانه مسح على رجليه وكان
يقول ان كتاب الله المسح ويأبى الناس الا الغسل وعنه انه كان يقول
الوضوء غسلتان ومسحتان من باهلني باهلته وامثال ذلك كثيرة واعلم

ان الاحتمالات العقلية في هذه المسئلة لا تزيد على اربعة الغسل والمسح
والجمع والتخيير وقد ذهب الى كل احتمال جماعة من اهل الاسلام فالغسل [1]
هو مذهب الفقهاء الاربعة واتباعهم والمسح [2] مذهب ائمة اهل البيت
عليهم السلم وقد نقله الامام الرازي في التفسير الكبير عن الامام محمد بن علي
الباقر ع ونسبه ايضا الى ابن عباس وانس بن مالك من الصحابة وعكرمة
والشعبي من التابعين والجمع [3] مذهب داود الاصفهاني والناصر للحق وكثير
من الزيدية والتخيير [4] مذهب الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري وابي علي
الجبائي والشيخ العارف محي الدين بن عربي فانه قال في الفتوحات
المكية ان مذهبنا التخيير فالمسح بظاهر الكتاب والغسل بالسنة انتهى بعبارته
كلامه ولكل من هؤلاء الفرق دلائل ليس هذا المحل بيانها ولنقتصر على
مناظرة بين الفريقين الاولين والله التوفيق **مناظرة بين الغاسلين**
والماسحين وكل يدعي انه فيها الصحيح قال الغاسلون قد ورد الغسل
في الكتاب والسنة اما الكتاب فقد قال الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق و

وامسحوا

وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقد قرا نافع وابن عامر والكسائي
وحفص بنصب ارجلكم اما بالعطف على وجوهكم او بتقدير واغسلوا
وقرأ الباقون بالجر اما بالحمل على مسح الخفين او للجر الجوار والعطف
على الرؤس لا للتمسح بل ليقتصد في صب الماء عليها وتغسل غسلا شبيها
بالمسح واما السنة فما روي انه صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء
البياني غسل رجليه وما روي عن ابن عباس حكى وضوء رسول الله صلعم
وختم بغسل رجليه وما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال تخلف
النبي صلعم عنا في سفر فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على
ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا وما رواه
محي السنة في المصابيح وغيره عن ابي حية قال رايت عليا عليه السلم توضأ
فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا
وذراعيه ثلثا ومسح براسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام واخذ
فضل طهوره فشربه وهو قائم ثم قال اردت ان اريكم كيف كان طهور
رسول الله صلعم وامثال هذه الاحاديث كثيرة فقد دل الكتاب والسنة

الاقتصاد وعدم الاسراف

ارهقنا العصر اي اخرجه حتى يخرج وقت الاداء

[illegible]

على الغسل وبطل ما يقوله الماسحون المحرفون لكتاب العادلون عن
السنة المتبعون للاهواء المضلة وقال الماسحون يا ايها الاخوان
في الدين والشركاء في طلب اليقين لو صرفتم الى الآية الكريمة بالكم لعلمتم
انها عليكم لا لكم وبيان ذلك انكم وجهتم قراءة النصب بتوجيهين ونحن وانتم
في الثاني منهما سواء فان باب التقدير واسع ولكل منا ان يقدر ما يوافق
مذهبه فيبقى الاول اعني العطف على الوجوه وانه كالاجنبي مخل بنظم الكلام
لانه يصير من قبيل ضربت زيدا وعمرا واكرمت خالدا وبكرا بجعل بكر عطفا على
زيد وارادة انه مضروب لا مكرم وهذا مستهجن جدا ينفر منه الطباع ولا
يقبله الاسماع فكيف يخرج اليه او يحمل القرآن عليه فتعين اما العطف على محل
الرؤس واما جعل الواو للمعية وكل منهما صريح فيما ندعيه وحكاية واو
المعية اورده الشيخ الجليل جامع المعارف الشيخ محيي الملة والدين بن عربي
في الجزء الثالث من الفتوحات المكية وهي مذكورة في كتب الامامية
ايضا قال طاب ثراه واما القراءة في قوله تعالى وارجلكم بفتح اللام
وكسرها من اجل العطف على الممسوح فالخفض وعلى المغسول فالفتح

فتنبها

فتنبها ان الفتح في اللام لا يخرجه عن المسح فان هذه الواو قد تكون واو
مع وواو المعية تنصب تقول قام زيد وعمرو واريد مع عمرو وفي من يقول
بالمسح في هذه الآية اقوى لانه يشارك القايل بالغسل في الدلالة التي
اعتبرها وهي فتح اللام ولم يشاركه من يقول بالغسل في خفض اللام انتهى
كلامه ثم انكم ايها الاخوان هدانا الله واياكم سواء الطريق وسقانا جميعا من
رحيق التحقيق حملتم قراءة الجر على المسح على الخفين تارة وعلى الجوار تارة
وعلى العطف على الرؤس للاقتصار في صب الماء اخرى وعدلتم عما هو
الاظهر الاصوب الاقوى وهذه محامل بعيدة وتوجيهات غير سديدة
اما الحمل على مسح الخفين فبعده ظاهر اذ لم يجر لهما ذكر ولا دلت عليهما قرينة
ولبسهما في الحجاز نادر جدا فكيف يعدلون بالآية عن ظاهرها ويحملونها على
هذا المحمل النادر الغير المتبادر واما الجر على الجوار فضعيف جدا قد انكره اكثر
النحاة فكيف يليق الركون اليه وحمل كلام الله تعالى عليه ثم من جوزه فانما جوزه
اعتمادا
بشرط امن اللبس وان لا يتوسط حرف العطف نحو جحر ضب خرب وكلا الشرطين
مفقودان في الآية الكريمة فالقول به عدول عن الطريقة القويمة والجادة المستقيم

واما العطف على الرؤس لتغسل غسلا شبيها بالمسح فهو وان
اورده صاحب الكشاف لكنه ظاهر الاعتساف فان المعطوف
في حكم المعطوف عليه باتفاق النحاة وهل يليق من رشيد ان يقول
اكرمت زيدا وعمرا وسخرت من خالد وبكر بعطف بكر على خالد لا
لمشاركته في السخرية بل للدلالة على ان اكرامه كان اكراما قليلا شبيها
بالسخرية وايضا فاذا اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقته
وبالنسبة الى المعطوف الغسل الشبيه بالمسح يكون استعمالا للفظ
في الحقيقة والمجاز وهذا انما يليق بالمعميات والالغاز والعجب ان الزمخشري
منع في هذه الآية من حمل الامر في اغسلوا على ما يشمل الوجوب و
الندب وقال ان تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الالغاز
والتعمية ثم انه جوز مثل هذا واما استدلالكم بما في السنة فهو معارض
بمثله وقد روينا عن ائمتنا عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله
لما توضا الوضوء البياني مسح رجليه وما نقلتموه عن ابن عباس يكذبه
ما اشتهر عنه ونقلتموه في كتبكم من ان مذهبه المسح وقد نقله الفخر

الرازي

الرازي وغيره عنه واما حديث ابن عمر فبعد تسليمه لا يدل الا على
امره صلعم بغسل الاعقاب فلعله لنجاستها فان اعراب الحجاز
ليبس هوائهم ولمشيهم حفاة في الاغلب كانت اعقابهم تتشقق
كثيرا وقلما تخلو عن نجاسة الدم وغيره وقد اشتهر انهم كانوا يبولون
عليها ويزعمون ان البول علاج لها فان صدر عنه صلعم امر بغسل
الرجلين فلعله كان لذلك ثم اشتبه فظن انه من الوضوء ثم
نقول ان عبد الله بن عمر والذين توضؤا ومسحوا ارجلهم كانوا
من اصحاب رسول الله صلعم بغير مرية ولا شك ان الصحابة اعلم منا
ومنكم ومن فقهائكم الاربعة بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله
لمشاهدتهم افعاله وسماعهم اقواله بغير واسطة خصوصا الامور
المتكررة بكل يوم كالوضوء ولا ريب ان مسحهم ارجلهم كما رويتموه
عنهم لم يكن تشهيا من عند انفسهم بل لاعتقادهم انه من الوضوء
لمشاهدتهم او سماعهم ذلك من رسول الله صلعم ثم ليس في هذا الحديث
انه صلى الله عليه وآله نهاهم عن المسح بل غاية ما تضمنه امرهم بغسل اعقابهم

وتخصيصه ع بالاعقاب وسكوته عما فعلوه من المسح بل تقريره عليهم
ظاهر فيما قلناه من ان الامر بالغسل انما يكون لازالة النجاسة ليس الا
فهذا الحديث عند التامل لنا لا علينا كما ان الاية الكريمة كذلك واما
ما نقلتموه عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع فانعقد التواتر عندنا
عنه وعن الائمة عليهم السلام مخالفه وقد نقلتم في كتبكم ان الامام
ابا جعفر محمد بن علي الباقر وولده الامام ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما كانا اعلم بشريعة جدهما وعمل اهل بيتهما
منكم ومن محدثيكم واما ما شنعتم يا ايها الاخوان علينا ونسبتموه من
تحريف الكتاب ومخالفة السنة الينا فلا نعاملكم بمثله بل نقول
غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا وعنكم ومن علينا وعليكم بالتوفيق و
الهداية وعصمنا واياكم عما يوجب الضلالة والغواية آمين رب العالمين

محاكمة بين المتاخرين والعلامة يندفع بها التشنيع عليه والملام

الكعبان عند اكثر العامة هما العظمان الناتيان عن يمين القدم
وشماله واما عند اصحابنا فالذي ذكره متاخروهم انهما الناتيان

في

في ظهر القدم بين المفصل والمشط وعبارات اكثر علمائنا بظاهرها
مشعرة بذلك وذهب العلامة جمال الحق والملة والدين طاب ثراه
الى ان الكعب هو المفصل بين الساق والقدم قائلا ان مذهب
اصحابنا ونسب فهم من كلام الاصحاب غير هذا الى عدم التحصيل قال
طاب ثراه في المختلف يمسح الرجلين من رؤس الاصابع الى الكعبين
ونريد بالكعبين هنا المفصل بين الساق والقدم وفي عبارة علمائنا
اشتباه على غير المحصل ثم نقل عبارات الاصحاب ثم قال لنا ما
رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة وبكير ابني اعين عن ابي جعفر ع
قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون
عظم الساق وما رواه ابن بابويه عن الباقر ع وقد حكى صفة وضوء
رسول الله صلعم الى ان قال ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه وهو
يعطي المسح لجميع ظهر القدم ولانه اقرب الى ما حدده اهل اللغة
انتهى كلامه وقال طاب ثراه في كتاب منتهى المطلب قد تشتبه عبارة
علمائنا على بعض من لا مزيد تحصيل له في معنى الكعب والضابط

فيه ما رواه زرارة في الصحيح وذكر الرواية الاولى ثم ان جميع من
تأخر عن عصر العلامة من اعلام علمائنا انكروا هذا القول وشنعوا
على العلامة قدس الله روحه في نسبته الى علمائنا تشنيعاً بليغاً
وادعوا انه احداث قول ثالث قال شيخنا الشهيد قدس الله
سره في كتاب الذكرى تفرد الفاضل رحمه الله بان الكعب هو المفصل
بين الساق والقدم وصب عبارات الاصحاب كلها عليه وجعله مدلول
كلام الباقر عليه السلام محتجاً برواية زرارة عن الباقر عليه السلام المتضمنة
لمسح ظهر القدمين وهو يعطي الاستيعاب وانه اقرب الى حد
اللغة وجوابه ان الظهر المطلق هنا يحمل على المقيد لان استيعاب
الظهر لم يقل به احد منا وقد تقدم قول الباقر عليه السلام اذا
مسحت بشيء من راسك او بشيء من قدميك ما بين كعبيك الى اطراف
الاصابع فقد اجزأك ورواية زرارة واخيه بكير وقال في المعتبر
لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي المسح من رؤوس الاصابع
الى الكعبين ولو باصبع واحدة وهو اجماع فقهاء اهل البيت عليهم السلام

ولا

ولان الرجلين معطوفة على الراس الذي يمسح ببعضه فيعطيان
حكمه ثم قال شيخنا الشهيد واهل اللغة ان ارادوا بهم العامة فهم
مختلفون وان ارادوا بهم لغوية الخاصة فهم متفقون على ما ذكرنا
حسب ما مر ولانه احداث قول ثالث مستلزم رفع ما اجمع عليه
الامة لان الخاصة على ما ذكرنا والعامة على ان الكعبين ما نتأ عن يمين الرجل
وشمالها الى هنا كلام شيخنا الشهيد في الذكرى ولعمري لقد تجاوز
الحد في التشنيع على العلامة واطنب في الازراء عليه والملامة و
ستطلع فيما بعد على حقيقة الحال ان شاء الله تعالى ولقد سلك على منواله
في هذا التشنيع شيخنا المحقق الشيخ علي اعلى الله شانه فقال في
شرح القواعد ما ذكره في تفسير الكعبين خلاف ما عليه جميع اصحابنا
وهو من متفرداته مع انه ادعى في عدة من كتبه انه المراد في عبارات
الاصحاب وان كان فيها اشتباه على غير المحصل واستدل عليه
بالاخبار وكلام اهل اللغة وهو عجيب فان عبارات الاصحاب
صريحة في خلاف ما يدعيه ناطقة بان الكعبين هما العظمان الناتئان

في ظهر القدم امام الساق حيث يكون معقد الشراك غير قابلة للتأويل
والاخبار كالصريحة في ذلك وكلام اهل اللغة مختلف وان كان
اللغويون من اصحابنا لا يرتابون في ان الكعب هو الناتي في
ظهر القدم وقد اطنب عميد الرؤساء في كتاب الكعب في تحقيق ذلك
والاكثار من الشواهد على ذلك على ما حكي من كلامه على ان القول بان
الكعب هو المفصل بين الساق والقدم ان اراد به ان نفس المفصل
هو الكعب لم يوافق مقالة احد من الخاصة والعامة ولا كلام اهل
اللغة ولم يساعد عليه الاشتقاق والذي ذكروه فانهم قالوا
ان اشتقاقه من كعب اذا ارتفع ومنه كعب ثدي الجارية وان
اراد به ان ما نتأ عن يمين القدم وشماله هو الكعب كمقالة العامة
لم يكن المسح منتهيا الى الكعبين الى هنا كلام شيخنا طاب ثراه وقد
تتبع شيخنا بهاء الملة والدين قدس الله روحه آثار هذين الشيخين نور الله
مرقديهما فقال في شرح الارشاد وبعد ما نقل روايتين يدلان على
ان الكعب في ظهر القدم لا ريب ان الكعب الذي يدعيه المصنف ليس

في ظهر القدم وانما هو المفصل بين الساق والقدم والمفصل بين الشيئين
يمتنع كونه في احدهما ثم قال والعجب من المصنف حيث قال في المختلف
ان في عبارة اصحابنا اشتباها على غير المحصل مشيرا الى ان المحصل
لا يشتبه عليه ان مرادهم بالكعب المفصل بين الساق والقدم
وان من لم يفهم ذلك من كلامهم لم يكن محصلا ثم حكى كلام جماعة
منهم والحال ان المحصل لو حاول فهم ذلك من كلامهم لم يجد اليه
سبيلا ولم يقم عليه دليلا انتهى كلامه زيد اكرامه اذا انتقش
كلام هؤلاء المشايخ الثلثة على لوح خاطرك ظهر لك ان تشنيعهم
عليه طاب ثراه يدور على حجج الاول ان قوله هذا خرق لما
اجمع عليه الامة من الخاصة والعامة واحداث قول ثالث لم يقل
به احد منهم فكيف يدعي انه قول اصحابنا الثاني انه مخالف لكلام اهل
اللغة اذ لم يقل احد منهم بان المفصل كعب الثالث انه مخالف للاشتقاق
فان الكعب مشتق من كعب اذا ارتفع ونتأ والمفصل ليس كذلك
الرابع انه مخالف لما وردت به النصوص عن ائمتنا عليهم السلام الخامس
حيث

انه زعم ان عبارات الاصحاب موافقة له مع انها ناطقة بان الكعبين
هما العظمان الناتيان في ظهر القدم وليس المفصل عظمين ناتيين ولا
واقعا في ظهر القدم وليس المفصل فهذا حاصل ما شنعوا به عليه
قدس الله روحه **واما اقول** ان من امعن النظر علم ان كلام
عليه في غير موضعه وتشنيعهم واقع غير موقعه وحاش العلامة ان
يقع في مثل هذه الغمة ويخالف ما اجمعت عليه الامة بل ما ذهب اليه هو الحق
الذي لا ريب فيه والصدق الذي لا شبهة تعتريه والنص الصحيح لكن
شاهده وكلام اصحابنا عليه مساعد وما ذكره علماء التشريح يدل
عليه وما اورده المحققون من اهل اللغة يرشد اليه وكلام العامة
صريح في نسبة هذا القول الينا وكتبهم مشحونة بالتشنيع علينا ولنفصل
هذا الاجمال بحيث لا يبقى للشك مجال **بتطويل مقال وتاصيل**

بيان لتحصيل اطمينان

روى الشيخ في الصحيح عن زرارة وبكير ابني اعين انهما سالا الامام
ابا جعفر محمد بن علي الباقر ع عن وضوء رسول الله ص فدعا بطست

او بتور

او بتور فيه ماء ثم حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي آخر الحديث
قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال هاهنا يعني المفصل دون عظم
الساق فقلنا هذا ما هو قال هذا عظم الساق والكعب اسفل ان هذا
الحديث صريح فيما ادعاه العلامة طاب ثراه غير قابل للتاويل ولذلك جعله في
المختلف اول الدلايل على مدعاه واقتصر في المنتهى عليه ولم ينقل سواه
والعجب من شيخنا الشهيد فانه مع كمال حرصه في الذكرى على نقل دلايل
العلامة ونقضها لم ينقل هذه الرواية في جملة ما نقله مع انها هي العمدة في
ذلك لانه جعلها اول دلايله على ان الكعبين قبتا القدم امام الساق

المدعى وعليها المدار في اثبات تلك الدعوى واعجب من ذلك صح

اعني العظم الذي بين المفصل والمشط مع انها في خلافه كالشمس في
رابعة النهار فاعتبروا يا اولي الابصار ثم انه قدس الله روحه استدل
بما رواه ميسر عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه وصف الكعب
في ظهر القدم وبما رواه عنه ايضا ع انه وضع يده على ظهر القدم وقال
هذا هو الكعب ولا دلالة في شيء من هذين الحديثين على ما يخالف
كلام العلامة طاب ثراه فان الكعب عنده في ظهر القدم ايضا كما

يستطلع عليه عن قريب ان شاء الله تعالى ثم ان اهل اللغة صرحوا بان
المفاصل والتي بين انابيب القصب تسمى كعبا قال في الصحاح كعوب
الرمح النواشز في اطراف الانابيب وقال في المغرب الكعب العقدة
بين الانبوبتين في القصب وقال ابو عبيدة الكعب هو الذي في
اصل القدم ينتهي اليه الساق بمنزلة كعاب القناة ونقل الفخر
الرازي في تفسيره الكبير ان المفصل يسمى كعبا وقال في القاموس
الكعب كل مفصل للعظام والعظم الناشز فوق القدم فظهر
بهذا ان العلامة نور الله مرقده لم يات ببدعة في تسمية المفصل
كعبا وان ما ذكره المحقق الشيخ علي اعلى الله شانه من انه لم
يقل بذلك احد من الخاصة والعامة ولا اهل اللغة خال عن الاستقامة
ثم اعلم ان المستفاد من كلام علماء التشريح كجالينوس والشيخ
الرئيس وشراح القانون كالقرشي وغيره ان القدم مؤلف
من ستة وعشرين عظما اعلاها الكعب وهو عظم لكل الاستدارة
واقع في ملتقى الساق والقدم له زائدتان نابتتان في اعلاه

الانسية

الانسية والوحشية يدخل كل منهما في حفرة من حفرتي قصبتي الساق
وزائدتان في اسفله يدخلان في حفرتي العقب وان الساق
مؤلف من قصبتين متلاصقتين انسية ووحشية والانسية منهما
اعظم وتسمى القصبة العظمى وهي المتصلة بالركبة والوحشية صغيرة
تستدق شيئا فشيئا وتنقطع قبل الوصول الى الركبة وفي
اسفل كل من هاتين القصبتين حفرة يدخل فيها احدى الزائدتين
النابتتين في الكعب ويحتوي طرفا القصبتين على الكعب من
جوانبه سوى جانب المشط فالكعب عظم في ظهر القدم متوسط
بين الساق والعقب وعليه يتصل الساق بالقدم ولنقتصر في
تاييد هذا الكلام على ما ذكره الشيخ في القانون والشارح القرشي
في شرحه قال الشيخ في مبحث تشريح عظام القدم من القانون واما
الكعب فان الانسان منه اشد تكعيبا من كعوب سائر الحيوانات
وكانه اشرف عظام القدم النافعة في الحركة كما ان العقب اشرف
عظام الرجل النافعة في الثبات والكعب موضوع بين الطرفين

الاثنتين من القصبتين يحتويان عليه من جانبيه اعني من اعلاه
وقفاه وجانبيه الوحشي والانسي ويدخل طرفاه في العقب في
النقرتين دخول ركز والكعب واسطة بين الساق والعقب به
يحسن اتصالهما ويتوثق المفصل بينهما وهو موضوع في الوسط
بالحقيقة وان كان قد يظن بسبب الاخمص انه منحرف الى الوحشي
انتهى كلام الشيخ وقال القرشي في شرح القانون ان اجزاء القدم
مقسومة الى ستة اقسام وهي الكعب والعقب والعظم الزورقي
وعظام الرسغ وعظام المشط وعظام الاصابع ونحن الآن
نتكلم على كل واحد منها فنقول اما الكعب فلان في منه اكثر تقعيا
واشد تهندما مما في ساير الحيوانات وذلك لان لرجليه قدما
واصابع ويحتاج في تحريك قدميه الى انبساط وانقباض وذلك
بحركة تسهل عليه الوطي على الارض المايلة الى الارتفاع و
الانخفاض وعلى المستوية فلذلك يحتاج ان يكون مفصل ساقه
مع قدمه مع قوته واحكامه سلسا سهل الحركة وهذا المفصل لا يمكن

ان يكون

ان يكون بزايدة واحدة مستديرة تدخل في حفرة الساق والا لكان
يحدث للقدم ان يتحرك مقدمه الى جهة جانبيه بل الى جهة مؤخره و
كان يلزم ذلك في التركيب ومصاكة احدى القدمين للاخرى
فلابد ان يكون بزايدتين حتى يكون كل واحدة منهما مانعة من حركة
الاخرى على الاستدارة ولا يمكن ان يكون احدى الزايدتين
خلفا والاخرى قداما لان ذلك مما يعسر معه حركة الانبساط
والانقباض اللتين بمقدم القدم فلابد من ان يكون هاتان
الزايدتان احديهما يمينا والاخرى شمالا ولابد ان يكون بينهما
تباعد له قدر يعتد به ليكون امتناع تحرك كل واحدة منهما على
الاستدارة اكثر واشد فلذلك لا يمكن ان يكون ذلك مع قصبة
واحدة فلابد ان يكون مع قصبتين ولو كان يقدر مجموعهما عظم
واحد لكان يجب ان يكون ذلك العظم ثخينا جدا وكان يلزم
من ذلك ثقل الساق فلذلك لابد ان يكون اسفل الساق
عند هذا المفصل قصبتين واما اعلى الساق وذلك حيث مفصل

الركبة فانه يكتفى فيه بقصبة واحدة فلذلك احتيج ان يكون احدى قصبتى
الساق منفطمة عند اعلى الساق وكيلا يكون الحفرتان في طرفي
القصبتين والزائدتان في العظم الذي في القدم لان في طرفي
القصبتين يزاد فيهما الخفة وذلك ينافي ان يكون الزوائد فيهما
لان ذلك يلزمه زيادة الثقل والحفرة يلزمها زيادة الخفة فلذلك
كان هذا المفصل بحفرتين في طرف القصبتين وزائدتين في العظم
الذي في القدم انتهى كلامه وكلام الشريف صريح في ان الكعب هو
ذلك العظم الذي في المفصل وقد علمت مما تضمنه الحديث وكلام
اهل اللغة ان نفس المفصل يسمى كعبا ايضا ولعله لمجاورة
هذا العظم فصار مما يطلق عليه اسم الكعب اربعة قبة القدم امام
الساق واحد الناتيين عن يمين القدم وشماله ونفس المفصل
والعظم الثاني في القدم الداخل طرفاه في حفرتي عظم الساق
وكثيرا ما يعبر عنه بالمفصل ايضا وهذا الاخير هو الكعب عند العلامة
فانه لا ينكر ان الكعبين عظمان ناتيان وقد صرح في التذكرة بذلك

وفرقها

وفرقها المجمع الساق والقدم ونقل اجماع علمائنا عليه وقال ابن الجنيد
محمد بن الحسن ويشهد لما ذكره طاب ثراه من نسبة هذا القول الى
علمائنا ان كتب العامة وتفاسيرهم مشحونة بان الكعب عند القائلين
بالمسح هو العظم الذي في المفصل قال الفخر الرازي في التفسير الكبير
عند قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين جمهور الفقهاء على ان الكعبين
هما العظمان الناتيان عن جانبي الساق وقالت الامامية و
كل من ذهب الى وجوب المسح ان الكعب عبارة عن عظم مستدير
مثل كعب الغنم والبقر موضوع تحت عظم الساق حيث يكون
مفصل الساق والقدم وهو قول محمد بن الحسن وكان الاصمعي يختار
هذا القول ثم قال حجة الامامية ان اسم الكعب يطلق على العظم المخصوص
الموجود في ارجل جميع الحيوانات فوجب ان يكون في حق الانسان
كذلك والمفصل يسمى كعبا ومنه كعاب الرمح لمفاصله وفي وسط القدم
مفصل فوجب ان يكون الكعب انتهى كلامه وقال صاحب الكشاف عند
تفسير هذه الآية لو اريد المسح لقيل الى الكعاب او الكعب لان الكعب

اذ ذاك مفصل القدم وهو واحد في كل رجل فان اريد كل واحد
فالافراد او الاول والجمع واما اذا اريد الكل فهما الناشزان وهما اثنان
في كل رجل هذا كلامه وقال الفاضل النيسابوري في تفسيره بعد ما
نقل مذهب الجمهور من ان الكعبين هما العظمان الناتيان عن الجنبين
قال الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع
تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كما في ارجل جميع
الحيوانات والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله حجة الجمهور
انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا
فكان ينبغي ان يقال وارجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل
في كل يد مرفقا واحدا لا جرم قال الى المرافق وايضا العظم المستدير
الموضوع في المفصل شيء خفي لا يعرفه الا اهل العلم بتشريح الابدان
والعظمان الناتيان في طرفي الساق محسوسان لكل احد ومناط التكليف
لا يكون الا امرا ظاهرا انتهى كلامه ثم اني والله شديد التعجب من
اولئك الاعلام كيف زلت اقدام اقلامهم في هذا المقام حتى

زعموا ان ما قاله العلامة مما لم يقل به احد من الخاصة والعامة وظني ان
وقوعهم في هذه الورطة انما نشأ من اشتباه عبارات اصحابنا
كانه عليه طاب ثراه في المختلف والمنتهى وذلك انهم صرحوا بان الكعب مشتق
الكعب من كعب اذا ارتفع واكثر عباراتهم ناطقة بان الكعبين هما
العظمان الناتيان في القدمين والمتبادر من الناتئ ما كان نتوه محسوسا
يحس البصر ولا ناتي في القدمين على هذه الصفة الا اللذان على يمين
القدم وشمالها والمتوسطان بين المفصل والمشط لكن الاولان
ليسا الكعبين باتفاق علمائنا فحكموا بانهما الاخران البتة وغلطوا من
قال بانهما المفصلان لانه لا نتو فيهما وغفلوا عن العظمين الناتيين فيهما
لان القوة الباصرة عن ادراك نتوهما قاصرة

خاتمه

ما اورده شيخنا الشهيد طاب ثراه على العلامة قدس الله روحه
من استيعاب ظهر القدم لم يقل به احد منا الى آخر كلامه غير وارد
على العلامة اصلا وهو قدس الله روحه قايل بموجبه وانما اراد ان استيعاب
القدم استيعابه طولا فقط اعني من روس الاصابع الى الكعب

في التذكرة لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي المسح من رؤس
الاصابع الى الكعب ولو باصبع واحدة عند اهل البيت عليهم السلام
ثم قال ويجب استيعاب طول القدم من رؤس الاصابع الى الكعبين و
ان اراد شيخنا الشهيد رحمه الله ان الاستيعاب الطولي الى المفصل
مما لم يقل به احد منا بناء على ما ظنه من ان الكعب ليس هو المفصل عندنا
رجع هذا الكلام الى كلام الثاني وقد عرفت حقيقته فتامل الحديث
الخامس وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم محمد بن محمد بن النعمان
المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن
احمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن عبد الله عن علي بن حسان عن عمه
عبد الرحمن بن كثير الهاشمي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلام والى الشيخ الاعظم المشار اليه عن ابي القاسم جعفر بن
محمد عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن قاسم الخزاز عن
عبد الرحمن بن كثير عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال
بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع ابن الحنفية اذ

قال

قال له يا محمد ايتني باناء من ماء اتوضا للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفاه
بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء
طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي
واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم
لقني حجتي يوم القاك واطلق لساني بذكراك ثم استنشق فقال اللهم
لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال
ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا
تسود وجهي يوم تبيض الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني
كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم
غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها
مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه
فقال اللهم غشني رحمتك وبركاتك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني
على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم
رفع عليه السلام راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضا مثل وضوئي

وقال مثل قوله خلق الله له من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره
فيكتب الله له ثواب ذلك الى يوم القيمة

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس بينا هي بين الظرفية فتحتها
اشبعت فتحتها فصارت الفا ويقع بعدها جملة اذا الفجائية
غالبا تقول بينا انا في عسر اذ جاء الفرج وعاملها محذوف يفسره
الفعل الواقع بعد اذ عند بعض وبعضهم يجعلها خارجا عن مصدر مسبوك
من الفعل اي بين اوقات اعساري مجيء الفرج فاكفاه بيده اليمنى
اي صبه وفي الصحاح كفأت الاناء كببته وقلبته فهو مكفوء وزعم
ابن الاعرابي ان اكفأته لغة انتهى وهو يعطي ان اكفأ لم يثبت في
اللغة وان الصحيح كفأ وكفى بكلام الامام عليه السلام حجة على ثبوته
قال ثم هنا مجردة عن معنى التراخي كما هو في قوله تعالى ثم انشأناه
خلقا آخر ولم يجعله نجسا بجوز كسر الجيم وفتحها والاول اشهر اللهم
حصن فرجي قال الفراء اصل اللهم يا الله امّنا بالخير فخفف بالحذف

لكثرة

لكثرة الدوران على الالسن والاكثر على ان اصله يا الله فحذف
حرف النداء وعوض عنه الميم المشددة ورد الشيخ الرضي كلام
الفراء بانه يقال اللهم لا تؤمهم بالخير وفيه نظر لا يخفى على المتأمل و
المراد بتحصين الفرج ستره وصونه عن الحرام وعطف الاعفاف
عليه تفسيري وعطف ستر العورة عليه من قبيل عطف العام على
الخاص فان العورة في اللغة كلما يستحيي منه لقّني حجتي بالقاف
والنون المشددة وتيمن من التلقين وهو التفهيم ممن يشم نفخ الشين
واصله نشمم بميمين كيحلم فنقلت فتحة الميم الى الشين وادغمت
وماضيه نَشِم بالكسر والريح الرايحة والروح بفتح الراء النسيم الطيبة
تبيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه بياض الوجه وسواده اما كنايتان
عن ظهور بهجة السرور والفرح وكآبة الخوف والخجل او المراد بهما حقيقة
البياض والسواد وقد فسر بالوجهين قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود
وجوه مقطعات النيران المقطعات كل ثوب يقطع كالقميص و
الجبة ونحوهما لا مالا يقطع كالازار والرداء ولعل التشبيه في كون

ثياب النار مقطعات لكونها اشد اشتمالا على البدن فالعذاب
بها اشد وعن بعض اهل اللغة ان المقطعات جمع لا واحد له من
لفظه وواحدها ثوب وبعضهم ضبط المفظعات بالفاء والظاء
المعجمة جمع مفظعة بكسر الظاء من فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع
اي شديد شنيع والصحيح الاول غشني رحمتك اي غطني واشملني
بها قال الجوهري استغشى بثوبه وتغشى اي تغطى به ولعله ضمن معنى
البسني فعدي بغير باء ويجوز نصب رحمتك بنزع الخافض **تتمة**
نسخ التهذيب والكافي والفقيه وامالي ابن بابويه متخالفة في بعض
الفاظ هذه الادعية ففي بعض النسخ اللهم حصن فرجي واستر
عورتي وحرمهما على النار بضمير التثنية وهو يحتمل عوده الى الفرج
والعورة نظرا الى اختلاف اللفظين وعموم العورة او الى
تخالف المحصن والمستور وان قرى عورتي بالياء المشددة المدغمة
في ياء المتكلم على صيغة التثنية فلا اشكال وفي بعضها في دعاء المضمضة
اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني ممن ترضى عنه وفي بعضها في

دعاء الاستنشاق اللهم لا تحرمني طيبات الجنان واجعلني الخ و
في آخره وريحانها بدل طيبها وفي بعضها في دعاء غسل الوجه بزيادة
لفظه فيه بعد تسود وتبيض وفي بعضها في دعاء غسل اليمين و
الخلد في الجنان بشمالي بدل بيساري وفي دعاء غسل اليسرى مقطعات
النار بدل النيران وفي دعاء مسح الرجلين ثبت قدمي بدل
ثبتني وانا نقلت هذا الحديث من التهذيب من نسخة معتمدة بخط
والدي طاب ثراه وهي التي قرأتها انا عليه وهو قرأها على شيخنا
الشهيد الثاني قدس الله روحه **تبصرة فيها تذكرة**
المراد من طلب العباد تلقين الحجة ان يلهمهم الله تعالى ما يحتجون به
لانفسهم يوم القيمة فان الناس في ذلك اليوم يحتجون لانفسهم و
يسعى كل منهم في فكاك رقبته كما قال سبحانه يوم تاتي كل نفس تجادل
عن نفسها والله سبحانه يلقن من يشاء الحجة كما قالوا في قوله تعالى
يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم ان ذكر الكريم تلقين للعبد
وتنبيه له على ان يحتج ويقول غرني كرمك قال الفاضل النيشابوري

في تفسيره رايت في عنفوان الشباب في المنام ان القيمة قد قامت
وقد دار في خلدي ان الله تعالى لو خاطبني بقوله يا ايها الانسان ما
غرك بربك الكريم فماذا اقول ثم الهمني الله في المنام ان اقول
غرني كرمك يا ربي انتهى وجدت هذا المعنى في بعض التفاسير
كلام والظاهر انه اراد ببعض التفاسير كتاب مجمع البيان للشيخ الثقة
حجة الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي رحمه الله فانه قال وهذه عبارته
انما قال سبحانه الكريم دون سائر اسمائه وصفاته لانه كانه لقنه الجواب
حتى يقول غرني كرم الكريم انتهى كلامه ان قلت كيف يستقيم القول بان
اهل المحشر يحتجون لانفسهم ويجادلون في خلاص مهجهم مع ما ورد من انه يختم
على افواههم وانما ينطق جوارحهم كما قال الله تعالى اليوم نختم على افواههم
وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون قلت لعل ذلك
مخصوص بالكفار كما قاله بعض المفسرين او ان هذا الختم يكون بعد
الاحتجاج والمجادلة كما في بعض الروايات وقد ورد ان بعض الاعضاء
يحتج لصاحبها كما جاء في بعض الاخبار تشهد اعضاؤه عليه بالزنا

فتطاير

فتطاير شعرة من جفن عينيه فتستاذن في الشهادة فيقول الحق
تعالى تكلمي يا شعرة عينه واحتجي لعبدي فتشهد له بالبكاء من خوفه فيغفر
له وينادي مناد هذا عتيق الله بشعرة وعلى هذا فلا يلزم من الختم
على الافواه عدم وجود المحاجة انما يلزم عدم تحققها باللسان فتدبر
بيان وتفسير معنى الخلد في الجنان بيساري لا يخلو من
خفاء وهو يحتمل وجوها الاول انه بقاء في الشيء الذي حصله الان
من غير مشقة وتعب فجعله بيساري فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة
من غير ان يتقدمه عذاب النار واهوال يوم القيمة الثاني ان الباء في
للسببية لتتوافق القرينتان ولا يخلو من بعد الثالث ان المراد
بالخلد براءة الخلد في الجنان على حذف مضاف فالباء على حالها للظرفية
وهذا وجه قريب الرابع ان المراد باليسار بالطاعات اي اعطني الخلد
في الجنان بكثرة طاعاتي فالباء للسببية فيكون الكلام ايهام التناسب
وهو الجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين لهما معنيان متناسبان
كما في قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان فان المراد

وصل العبد [illegible] بالدعاء [illegible] [illegible] اللطف [illegible] الخير [illegible] ان [illegible] يكون اللطف بالدعاء [illegible]

والمراد اعطني الخلود في الجنان بسبب غنى اليسار وعلى هذا الباء في يعني ايضا للسببية منه

يعني بما يقابل اليمين اليسار المقابل للاعسار والمراد اليسار م

بالنجم ما نجم من الارض اي ظهر ولا ساق له كالبقول وبالشجر ما له
ساق فالنجم ههنا بمعنى وان لم يكن مناسبا للشمس والقمر لكنه
بعض الكواكب يناسبها ومن هذا ما يروى من قوله عليه السلم لا
يزال الغمام طايرا حتى تقص فاذا قص وقع وهذا الوجه وان كان
بعيدا الا انه لا يخلو من لطافة **اشارة** ظاهر هذا الحديث
ان غسل كل من الوجه واليدين وقع مرة واحدة فهو مما يؤيد القول
بعدم استحباب الغسلة الثانية اذ لو كانت لذكرها الراوي
اذ المقام مقام بيان سنن الوضوء وقد قال عليه السلم في هذا
الحديث خلق الله من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ولا شك
ان القطرات مع تثنية الغسلات اكثر وربما قيل ان سكوت الراوي
عن تثنية غسل الوجه واليدين لاشتهارها بين الامة وشيوع
استحبابها كالسكوت عن تثليث المضمضة والاستنشاق
وفيه ان شيوع استحبابها الى هذا الحد كيف والشيخ الصدوق مصر
على عدم الاستحباب وروى في كتاب من لا يحضره الفقيه عن الصادق

عليه السلم انه قال والله ما كان وضوء رسول الله صلعم الا مرة
مرة وحمل الاخبار المتضمنة للمرتين على التجديد وقال الشيخ الجليل محمد
بن يعقوب الكليني بعد ما روى ان وضوء علي عليه السلم ما كان الا
مرة مرة هذا دليل على ان الوضوء مرة مرة لانه عليه السلم كان اذا
ورد عليه امران كلاهما طاعة لله اخذ باحوطهما واشدهما على
بدنه انتهى كلامه فبعد منازعة مثل هذين الشيخين المتقدمين الجليلين في
استحباب التثنية كيف يدعى ان سكوت الراوي عن ذكرها لاشتهارها
بين الامة وشيوع استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطا في الكلام
ليس هذا محله **تكملة** استفاد بعض اصحابنا من قوله ع
ايتني باناء من ماء اتوضأ للصلوة واستجابه من ذلك الماء
ان ماء الاستنجاء محسوب من ماء الوضوء وفرع عليه دخوله في المد
الذي يستحب الوضوء به قايلا ان المد لا يكاد يبلغه الوضوء وهذا
الكلام لا يخلو من بعد فان ماء الوضوء المسبغ المشتمل على غسل
اليدين اولا وتثنية الغسلات الثلاث والمضمضة والاستنشاق

شيخنا الشهيد [illegible]

اللذين كل منهما بثلثة اكُفٍ يبلغ المدّ بغير شك اذا المدّ لا يزيد
على مأتين واثنين وتسعين درهما شرعية وهي على ما حسبناه لا يكاد
تزيد على ربع المنّ التبريزي في زماننا هذا والظاهر ان هذا القدر
لا ينقص عنه شيء عند الاتيان بالمستحبات المذكورة قطعا بل
قد نبهر اي عدم وفائه بها فكيف بحسب ماء الاستنجاء ايضا هذا والله اعلم
ان امره عليه السلم ابنه رض باحضار الماء ليس من الاستعانة
المكروهة في الوضوء ولهذا ذكر اصحابنا ان احضار الماء فيه ليس استعانة
واما احتمال كون الامر بذلك لبيان جواز الاستعانة فلا يدل على عدم
الكراهة فلا يخلو عن بعد **الحديث السادس**
وبالسند المتصل الى شيخ الطايفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل
عمدة الاسلام محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن
داود بن النعمان قال سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم عن التيمم فقال ان عمارا اصابته جنابة فتمعك كما تتمعك

الدابة

الدابة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يهزا به يا عمار
تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له فكيف التيمم فوضع يديه على الارض
ثم رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا **بيان ما لعله**
يحتاج الى البيان في هذا الحديث فتمعك كما تتمعك
الدابة اي تمرغ وتقلب في التراب والمراد انه ماس التراب
بجميع بدنه وكانه لما راى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب
البدن وهو يهزا به الهزؤ بالضم السخرية والاستخفاف يتعدى
بالباء ومن يقال هزأ به وهزاء منه تمعكت كما تتمعك الدابة اما استفهام
انكاري او خبر اريد به لازم معناه نحو حفظت التورية والاول
انسب بقوله عم يهزا به فقلنا له فكيف التيمم هذا الكلام يحتمل وجهين
الاول ان يكون قائله داود بن النعمان والمقول له الامام عليه السلم
والتيمم المذكور وقع منه عليه السلم الثاني ان يكون قايل هذا القول الصحابة الذين الثالم
كانوا حاضرين مع عمار رض والمقول له هو صلى الله عليه وآله والامام
حكى كلامهم بلفظه والا فالسياق يقتضي فقالوا وح يكون الضمير في

وضع ورفع ومسح للنبي صم ويدل عليه ما رواه الصدوق ره في
كتاب من لا يحضره الفقيه عن زرارة في الصحيح عن الامام ابي جعفر
محمد بن علي الباقر ع قال قال رسول الله صم ذات يوم في سفر له لعمار
يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا
رسول الله صلى الله عليه وآله في التراب قال فقال له كذلك
يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما
على الصعيد ثم مسح جبينه باصابعه وكفيه احديهما بالاخرى
ثم لم يعد ذلك وما رواه محيي السنة من العامة في كتاب المصابيح
بهذا اللفظ قال عمار كنا في سرية فاجنبت فتمعكت فصليت فذكرت
للنبي صلى الله عليه وآله فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي
صم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه انتهى و
لا يخفى ان الحمل على الوجه الاول اوجه اذ حمل لفظ قلنا على
حكاية كلامهم بعيد جدا وفي صحيح زرارة فوضع ابو جعفر ع
كفيه على الارض ثم مسح وجهه وكفيه ودلالة ما رواه الصدوق

على الوجه الثاني ممنوعة لاحتمال عود ضمير اهوى الى الامام ع
وعلى تقدير عوده الى النبي صم لا يلزم عود تلك الضماير
اليه صم ايضا لجواز ان يكون النبي صم بين لعمار والامام ع
بين لداود بن النعمان ان قلت احتياج عمار ونظرائه من
الصحابة الى مشاهدة التيمم البياني غير بعيد بان يكون وقوع
هذه القصة في مبداء الاسلام وقبل نزول آية التيمم واشتهار
كيفيته بين الامة واما احتياج داود بن النعمان الى مشاهدة
كيفية التيمم من الصادق عليه السلم مستبعد جدا كيف والرجل
معدود من افاضل الرواة فكيف يخفى عليه التيمم فالحمل على
صدور التيمم الواقع في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله
متعين قلت احتياج داود الى مشاهدة تيمم الامام عليه
السلم لا يقصر عن احتياج عمار الى التيمم البياني لان
الامة مختلفون في كيفية التيمم اختلافا شديدا فبعضهم اوجب
مسح كل الوجه واليدين الى المرفقين وبعضهم خص المسح ببعض

الوجه واليدين من الزندين وبعضهم جعله مطلقاً بضربة وبعضهم مطلقاً

بضربتين وبعضهم فصّل بالوضوء والغسل وبعضهم ثلّث الضربات

فاراد داود ان يشاهد فعل الامام عليه السلم ويحصل كال الاطمينان ليفوز بالعيان

تبصرة قوله عليه السلم وهو يهزأ به لا يخلو عن اشكال

لان الاستهزاء لا يليق بمنصب النبوة الا ترى ان موسى عليه السلم لما

قال له قومه اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين وهذا

يدل على ان الاستهزاء من عمل الجاهلين وعلى تقدير جواز صدور الاستهزاء

عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة الى بعض الافراد كيف يصدر ذلك عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة الى عمار الذي هو من اعيان الصحابة وصفوتهم و

اجلائهم ولم يزل صلى الله عليه وآله له مكرما موقرا حتى قال عمار جلدة

بين عيني تقتله الفئة الباغية وغاية ما يمكن ان يقال ان الاستهزاء هنا

ليس على معناه الحقيقي اعني السخرية بل المراد به نوع من المزاح والمطايبة

ولا بعد في صدور ذلك عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة الى عمار ونظرائه ويكون

ذلك ناشيا عن كمال اللطف بهم والموانسة معهم فان الانسان

لا يمازح غالبا الا من يحبه ولا قصور في المزح بغير الباطل فقد روي

عنه

٨٥

عنه صلى الله عليه وآله انه قال اني امزح ولا اقول الا الحق وحديثه صلى الله عليه وآله

مع العجوز التي سالته ان يدعو لها بالجنة مشهور تذكرة ما تضمنه

هذا الحديث من التعبير بوضع اليدين على الارض موجود في بعض الاحاديث

وفي اكثرها وقع التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع اعتماد ولوالدي

قدس الله روحه فيه كلام اورده في شرح الرسالة وكيف كان فهل هو

اول افعال التيمم بحيث يجب تقدم النية عليه ومقارنتها له او هو

بمنزلة اغتراف الماء للطهارة المائية ظاهر اكثر الاصحاب الاول والعلامة

في النهاية على الثاني وعبر عن الضرب بنقل التراب ولم يجعله جزءاً

من التيمم كالاغتراف في الوضوء بل هو عنده امر واجب خارج عن ماهية

التيمم واعترضه شيخنا الشهيد بامرين الاول ان الاغتراف غير معتبر

لنفسه لسقوطه عند غمس الوجه اتفاقا بخلاف الضرب فانه معتبر لنفسه

ولهذا لو وضع جبهته على الارض لم يجز وفيه ان هذا الفرق غير مضر للعلامة

وهو يقول بموجبه ويجعل نقل التراب شرطا في الصحة فتامل الثاني ان تخلل

بين الاغتراف وغسل الوجه غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهة

وفيه انه ان اراد ان تخلله مضر عند القائلين بان الضرب جزء من التيمم فمسلّم
ولا ينفعه وان اراد انه كذلك عند العلامة قدس سره فكيف وقد صرح طاب
ثراه في النهاية بان تخلله غير مضر واعلم ان العلامة مع حكمه بعدم جزئية
الضرب للتيمم جوّز مقارنة النية له وفيه انه يستلزم عدم مقارنتها لشيء من
اجزائه بل لامر خارج عنه ولا يرد مثله في مقارنتها الوضوء لغسل اليدين
والمضمضة والاستنشاق لان كلا منهما يصير حينئذ جزء الوضوء الكامل
كما قالوه ولعل مراد العلامة بنفي جزئية الضرب انه ليس جزءا اصليا
يتعين النية قبله كمسح الجبهة بل ان قارن المكلف النية به صار جزءا
والا فلا وحينئذ فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين عنده كما لا يخفى ثم ما
تضمنه هذا الحديث من مسحه عليه السلام وجهه يعطي بظاهره الاستيعاب وهو مذهب
علي بن بابويه وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد المرتضى رضوان
الله عليه نقل الاجماع على عدم وجوبه ويعضده الاخبار الصحيحة الناطقة
بعضها بمسح الجبهة وبعضها بمسح الجبينين وحكم المحقق في المعتبر بالتخيير
بين مسح كل الوجه وبعضه بعد الجبهة ونقله عن ابن ابي عقيل ايضا

ولكلام

وكأنه حمل عدم الوجوب في كلام المرتضى على عدم الوجوب الحتمي واما استيعاب
اليدين الى المرفقين فهذا الحديث الصحيح صريح في عدمه واوجبه علي بن بابويه
لوروده في بعض الاخبار ولو قيل بالتخيير هنا ايضا كالوجه لكان وجها

ارشاد فيه سداد ظاهر هذا الحديث انه عليه السلام اكتفى
بالضربة الواحدة ولا ريب ان الكلام كان في تيمم الجنب فان عمارا
كان جنبا فهو حجة من يجتزي بالضربة الواحدة مطلقا كالمفيد والمرتضى
رضي الله عنهما ويعضده موثقة زرارة وحسنة ابن المقدام واجاب
العلامة في المختلف عن الاحتجاج بهذا الحديث وامثاله بانه لا دلالة
فيه على ان التيمم الذي وصفه الامام عليه السلام بدل عن الوضوء او الغسل و
ذكر قصة عمار لا يدل على ارادة بيان بدل الغسل لاحتمال ذكر القصة
ثم يسأل عليه السلام عن كيفية التيمم الذي هو بدل عن الوضوء هذا وسوق
الكلام يأباه وحديث قصة عمار الذي رواه الصدوق في الصحيح عن
زرارة على ما تقدم صريح في كون التيمم بدلا عن الغسل وفي وحدة الضرب
ايضا لان في آخره ولم يعد ذلك اي لم يعد ذلك الوضع فمحمد المرتضى

كلام والجنب فانه بعيد جدا

مطلقا او عن كيفيته م

لا يخلو من قوة واحاديث التثنية يمكن حملها على الاستحباب جمعا بين الاخبار
وهو خير من حملها على بدل الغسل واحاديث الوحدة على بدل الوضوء
كما هو المشهور بين المتأخرين لان في احاديث الوحدة ما هو كالصريح
في بدلية الغسل وحكاية مناسبة الوحدة للوضوء والتثنية للغسل كما
تنتقض دليلا واما ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة عن الامام ابي جعفر
محمد بن علي الباقر ع قال قلت كيف التيمم قال هو ضرب واحد للوضوء
والغسل من الجنابة تضرب بيديك مرتين ثم تنفضهما مرة للوجه ومرة
لليدين فلا دلالة فيه على التفصيل المشهور وان كان الشيخ في التهذيب و
المحقق في المعتبر قد فهما منه ذلك بل قد يدعى دلالته على التثنية مطلقا ومن
ثم احتج به ابن بابويه على ذلك والحق انه مجمل بالنسبة الى ما ذهب اليه هذان
الشيخان فان قوله ع هو ضرب واحد يحتمل ان يكون معناه انه نوع واحد
غير مختلف سواء كان عن الوضوء او الغسل ومجي الضرب بمعنى النوع والقسم
في لسان الشرع شايع كما يقال الطهارة على ضربين مائية وترابية ومع
قرائة قوله ع والغسل بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر وتجعل جملة

تضرب

تضرب بيديك اي مفسرة للضرب الواحد ويحتمل ان يكون معناه انه ضربة واحدة
على الارض للوضوء وتجعل قوله ع والغسل عن الجنابة ابتداء كلام اما برفع
الغسل بالابتداء على حذف مضاف اي وتيمم الغسل او جره بلام محذوفة متعلقة
بتضرب كانه قال وتضرب بيديك للغسل من الجنابة ويكون من عطف الفعلية
على الاسمية والحديث على كل من هذين المحملين لا مناص فيه عن ارتكاب
خلاف الظاهر اذ الظاهر من الضرب هو الضرب على الارض و
الظاهر ان الكلام مع عطف المفرد على المفرد وهذه التقديرات
على خلاف الاصل ويخطر بالبال انه يمكن حمل الضرب على ما هو الظاهر
من الضرب على الارض وقراءة الغسل بالجر عطفا على الوضوء كما
هو الظاهر ايضا ويكون المراد من قوله ع واحد الوحدة النوعية
لا العددية اي ان الضرب على الارض فيهما واحد غير مختلف وحمل
الوحدة على الوحدة النوعية وان كان فيه ادنى مخالفة الظاهر
الا انها اقل من مخالفة الظاهر على المحملين السابقين كما لا يخفى
تتمة المشهور بين اصحابنا عدم اشتراط علوق التراب

يستفاد من هذا الحديث تثنية الضرب مطلقا كما فهمه ابن بابويه رحمه الله منه

بشيء من الكفين واشتراطه ابن الجنيد وبعض العامة وقد يستدل
الاصحاب على المشهور بالروايات المتضمنة للنفض واستضعفه
والدي طاب ثراه في شرح الرسالة بان الاجزاء الصغيرة
الغبارية لا يتخلص كلها من اليدين بالنفض بل يبقى منها بقية كما
يشهد به التجربة ولعل النفض لما عساه يلصق بالكفين من
الاجزاء الترابية الكثيرة الموجبة لتشويه الوجه ويكون الغرض
من النفض تقليلها فلا دلالة للامر بالنفض على عدم اشتراط
العلوق بل ربما يدل على اشتراطه فتأمل ثم انه طاب ثراه مال
الى تقوية ما استدل به ابن الجنيد من ان قوله تعالى فامسحوا بوجوهكم
وايديكم منه ظاهرة في التبعيض وجعل كونها لابتداء الغاية
بعيدا وقال ان ما تضمنه صحيح زرارة عن ابي جعفر عليه السلام من اعادة
الضمير منه في الآية الى التيمم غير مناف للتبعيض الذي هو الظاهر
وجعل قوله عليه السلام في آخرها لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكفين
ولا يعلق ببعضها دالا على اشتراط العلوق ولعل وجه الدلالة

لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض
ونزل به الكتاب من الله عز وجل قال فاغسلوا وجوهكم وايديكم
فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انهما ينبغي ان يغسلا الى
ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل

على ذلك ان هذه الرواية قد دلت على انه سبحانه وتعالى لما علم ان
ذلك الصعيد لا يجري باجمعه على الوجه لانه يعلق ببعض الكفين
ولا يعلق ببعضها قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه وهذا ما لا
الكلام وهذا التعليل حق التامل علم اشعاره بوجوب العلوق
وظهر له ان التيمم الذي اعاد الامام عليه السلام ضمير منه اليه المراد به
التراب المتيمم به فتأمل

الحديث السابع

وسندي المتصل الى شيخنا السعيد الشهيد محمد بن مكي قدس
الله روحه قال قرأت على شيخنا الشيخ الامام فخر الدين بن المطهر
دام فضله بداره بالحلة آخر نهار الجمعة ثالث جمادي الاولى
سنة ست وخمسين وسبعمائة قال قرأت على والدي جمال الدين
قال حدثني والدي سديد الدين عن السيد الرضي الدين بن [illegible]
عن السيد شمس الدين فخار عن الشيخ محمد بن ادريس عن الشيخ عربي بن
مسافر العبادي عن الياس بن هشام الحائري عن الشيخ ابي علي المفيد
عن والده الشيخ ابي جعفر الطوسي عن الشيخ ابي عبد الله المفيد

محمد بن النعمان عن ابی القسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب الکلینی عن
علی بن ابرهیم عن ابیه عن حماد بن عیسی قال قال لی ابو عبد الله
جعفر بن محمد الصادق علیه السلم یوما یا حماد اتحسن ان تصلی
قال فقلت یا سیدی انا احفظ کتاب حریز فی الصلوة فقال لا
علیک یا حماد قم فصل قال فقمت بین یدیه متوجها الی القبلة
فاستفتحت الصلوة ورکعت وسجدت فقال یا حماد لا تحسن ان
تصلی ما اقبح بالرجل منکم یاتی علیه ستون سنة او سبعون سنة
فلا یقیم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابنی فی نفسی
الذل فقلت جعلت فداک فعلمنی الصلوة فقام ابو عبد الله علیه السلم
مستقبل القبلة منتصبا فارسل یدیه جمیعا علی فخذیه قد ضم
اصابعه وقرب بین قدمیه حتی کان بینهما قدر ثلث اصابع منفرجات
واستقبل باصابع رجلیه القبلة لم یحرفهما عن القبلة فقال بخشوع
الله اکبر ثم قرا الحمد بترتیل وقل هو الله احد ثم صبر هنیئة بقدر ما
یتنفس وهو قایم ثم رفع یدیه حیال وجهه وقال الله اکبر وهو قایم

ثم رکع وملأ کفیه من رکبتیه منفرجات ورد رکبتیه الی خلفه ثم سوی
ظهره حتی لو صبت علیه قطرة من ماء او دهن لم تزل لاستواء
ظهره ومد عنقه وغمض عینیه ثم سبح ثلثا بترتیل فقال سبحان ربی
العظیم وبحمده ثم استوی قایما فلما استمکن من القیام قال سمع الله
لمن حمده ثم کبر وهو قایم ورفع یدیه حیال وجهه ثم سجد وبسط
کفیه مضمومتی الاصابع بین یدی رکبتیه حیال وجهه فقال سبحان ربی
الاعلی وبحمده ثلث مرات ولم یضع شیا من جسده علی شیء منه و
سجد علی ثمانیة اعظم الکفین والرکبتین وانامل ابهامی الرجلین والجبهة
والانف وقال سبعة منهن فرض یسجد علیها وهی التی ذکرها الله
عز وجل فی کتابه فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا
وهی الجبهة والکفان والرکبتان والابهامان ووضع الانف علی
الارض سنة ثم رفع راسه من السجود فلما استوی جالسا قال الله
اکبر ثم قعد علی فخذه الایسر وقد وضع قدمه الایمن علی بطن قدمه
الایسر وقال استغفر الله ربی واتوب الیه ثم کبر وهو جالس وسجد

سجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يضع شيئا من بدنه على
شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على
الارض فصلى ركعتين على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس
في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم وقال يا حماد هكذا صل يا حماد
الحسن ان تصلي هو حماد بن عيسى الجهني منسوب الى جهينة بضم الجيم قبيلة
وهو من ثقات اصحابنا لقي الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام
ودعا له الكاظم ع بالدار والزوجة والولد والخادم والحج خمسين
حجة فنال كل ذلك ولما اراد ان يحج الحادية والخمسين غرق في الجحفة حين
اراد غسل الاحرام وكان عمره نيفا وسبعين سنة انا احفظ كتاب
حريز بالحاء المهملة ولفزه زاي هو حريز بن عبد الله السجستاني من اهل
كوفة وسافر الى سجستان كثيرا فعرف بها وهو من اصحاب الصادق ع ثقة
صنف كتبا لا عليك لا نافية للجنس وحذف اسمها في امثال هذا
مشهور اي لا باس عليك ما اقبح بالرجل منكم فصل ع بالهاء فصل
بين فعل التعجب ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة فمنعه الاخفش والمبرد

وجوزه

وجوزه المازني والفراء بالظرف نقلا عن العرب انهم يقولون
ما احسن بالرجل ان يصدق وصدوره عن الامام ع من اقوى
الحجج على جوازه ومنكم حال من الرجل او وصف له فان لام جنسية
والمراد ما اقبح بالرجل من الشيعة او من صلحائهم بحدود ثمانية
بحدود ثمانية متعلق بيقيم وتامة اما حال من حدود ثمانية او نعت ثان
لصلوة فقال بالخشوع اي بتذلل وخوف وخضوع وبذلك فسر
الخشوع في قوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون وفي الصحاح
خشع ببصره اي غضه وروى الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي في كتاب
مجمع البيان عن النبي صلى الله عليه وآله انه راى رجلا يعبث بلحيته
في صلوته فقال اما انه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه ثم قال الشيخ ابو علي
في هذا دلالة على ان الخشوع في الصلوة يكون بالقلب وبالجوارح فاما
بالقلب فهو ان يفرغ قلبه بجمع الهمة لها والاعراض عما سواها
فلا يكون فيه غير العبادة والمعبود واما بالجوارح فهو غض البصر
والاقبال عليها وترك الالتفات والعبث ثم قرا الحمد بترتيل هذا نية

الرسالة الصلوة

الوقف التام هو الذي لا يتعلق [الكلام] قبله تعلق بما بعده لا لفظا ولا معنى والحسن هو الذي يكون له تعلق لفظا لا معنى وفي الحمد اربعة وقوف تام على البسملة ومالك يوم الدين ونستعين والضالين وعشرة حسنة على بسم الله وعلى الرحمن وعلى الرحيم وعلى العالمين وعلى الرحمن وعلى الرحيم ايضا وعلى نعبد وعلى المستقيم وعلى انعمت عليهم وعلى غير المغضوب عليهم منه رحمه

الترتيل التأني وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها مأخوذ من
قولهم ثغر رتل ومرتل اذا كان مفلجا وبه فسر في قوله تعالى ورتل القرآن
ترتيلا وعن امير المؤمنين عليه السلام انه حفظ الوقوف وبيان الحروف
اي مراعاة الوقف التام والحسن والاتيان بالحروف على الصفات
المعتبرة من الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق والغنة واشباهها
والترتيل بكل من هذين التفسيرين مستحب ومن حمل الامر على الآية على
الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف من مخارجها على وجه تتميز ولا
يندمج بعضها في بعض مثنية بالتصغير اي لمحة قليلة بقدر ما يتنفس على
البناء للمفعول حيال وجهه اي بازائه والمراد انه عليه السلام لم يرفع يديه
بالتكبير ازيد من محاذاة وجهه وملأ كفيه من ركبتيه اي ما ستهما بكل
كفيه ولم يكتف بوضع اطرافها والظاهر ان المراد بالكف ما يشمل
الاصابع وان الانحناء الى ان يصل الاصابع الى الركبتين هو الواجب
والزائد مستحب ويدل عليه حديث زراره فقال سبحان ربي العظيم
وبحمده سبحان مصدر كغفران بمعنى التنزيه ولا يكاد يستعمل الا

مضافا منصوبا بفعل مضمر كمعاذ الله فمعنى سبحان ربي انزهه تنزيها
عما لا يليق بجناب قدسه وعز جلاله وهو مضاف الى المفعول وربما جوز
كونه مضافا الى الفاعل بمعنى التنزه والواو في وبحمده اما حالية او عاطفة
والتقدير وانا متلبس بحمده على التوفيق لتنزيهه والتأهيل لعبادته كأنه
لما اسند التسبيح الى نفسه اوهم ذلك تبجحا فعقب بهذه الجملة الحالية
ليزول عنه ذلك على قياس ما قيل في اياك نعبد واياك نستعين سمع الله لمن
حمده ضمن معنى استجاب فعدي باللام كما ضمن معنى الاصغاء فعدي
بالى في قوله تعالى لا يسمعون الى الملأ الاعلى بين يدي ركبتيه اي
قدامهما وقريبا منهما وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ في الحديث
الثالث وان المساجد لله تفسير المساجد بالاعضاء السبعة التي
يسجد عليها وهو المشهور بين المفسرين والمروي عن ابي جعفر محمد بن علي
بن موسى عليهم السلام ايضا حين ساله المعتصم عن هذه الآية ومعنى فلا تدعوا
مع الله احدا فلا تشركوا معه غيره في سجودكم عليها واما ما قاله بعض
المفسرين من ان المراد بها المساجد المشهورة فلا تعويل عليه بعد

التقبير المروي عن الامامين عليهم السلام وكان مُجَنِّحاً بالجيم والنون
المشددة والحاء المهملة اي رافعاً مرفقيه عن الارض حال السجود
جاعلا يديه كالجناحين وقوله ولم يضع ذراعيه على الارض عطف
تفسيري **ايضاح** ما تضمنه هذا الحديث من الافعال
مشترك بين الرجل والمراة سوى امور يسيرة تختص بالرجل وهي
ستة **الاول** ارسال اليدين حال القيام فان المستحب لها
وضع كل يد على الثدي المحاذي لها **الثاني** التفريق بين القدمين
فان المستحب لها جمعهما **الثالث** التجافي المعبر عنه بقوله و
لم يضع شيئاً من بدنه على شيء منه فان المستحب لها تركه **الرابع**
التجنيح فان المستحب لها تركه **الخامس** التورك بين السجدتين فان المستحب
للمراة ضم فخذيها ورفع ركبتيها **السادس** وضع اليدين على الركبتين
فانها تضعهما فوق ركبتيها لرواية زرارة ولكنه يجب عليها ان تنحني
قدر ما ينحني الرجل واحتمل بعض اصحابنا اجتزاءها بدون انحناء الرجل
بان يكون الواجب عليها ان تنحني الى ان تصل يداها الى فخذيها فوق

ركبتيها

ركبتيها كما تشعر به الرواية فانها مطلقة بقوله عليه السلام بلا تطأطؤ كثيرا
فترتفع عجيزتها وهذا الاحتمال غير بعيد وما تضمنه الخبر من تغميضه عليه السلام
عينيه حال ركوعه الى ما بين قدميه كما يدل عليه خبر زرارة والشيخ
في النهاية عمل بالخبرين معاً وجعل التغميض افضل من النظر الى ما بين الرجلين
والمحقق في المعتبر عمل بخبر حماد وشيخنا الشهيد في الذكرى جمع بين
الخبرين بان الناظر الى ما بين قدميه يقرب صورته من صورة المغمض
وهو جمع بعيد والتخيير بين التغميض والنظر الخاص لا يخلو من وجه

ينافي ما هو المشهور بين الاصحاب من استحباب النظر الى حال ركوعه صلى الله عليه وآله

تتمة ما تضمنه الحديث من سجوده عليه السلام على الانف الظاهر انه
سنة مغايرة للارغام المستحب في السجود فانه وضع الانف
على الرغام بفتح الراء وهو التراب والسجود على الانف كما روي
عن علي عليه السلام لا تجزي صلوة لا يصيب الانف ما يصيب الجبين يتحقق
بوضعه على ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا وربما قيل الارغام
يتحقق بملاصقة الانف للارض وان لم يكن معه اعتماد ولهذا افسره
بعض علمائنا بمماسة الانف التراب في السجود ويكون معه اعتماد في الجملة

فبينهما عموم من وجه وفي كلام شيخنا الشهيد ما يعطي ان الارغام
والسجود على الانف امر واحد مع انه عده في بعض مؤلفاته كلا منهما
سنة على حدة ثم على تفسير الارغام بوضع الانف على التراب
مال ببادي سنة الارغام بوضعه على مطلق ما يصح السجود عليه وان
لم يكن ترابا وحكم بعض اصحابنا بذلك وجعل التراب افضل وفيه
ما فيه فليتامل **الكمال** (الشيخ زين الدين ره) ظاهر قول الراوي فصلى ركعتين على
هذا يعطي انه ع قرأ سورة التوحيد في الركعة الثانية ايضا وهو
ينافي ما هو المشهور بين اصحابنا من استحباب مغايرة السورة في
الركعتين وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن غيرها كما رواه علي
بن جعفر عن اخيه الامام موسى بن جعفر ع ويؤيده ما مال اليه بعضهم
من استثناء سورة الاخلاص من هذا الحكم وهو جيد ويعضده
ما رواه زرارة عن ابي جعفر ع من ان رسول الله صلى الله عليه وآله
صلى ركعتين وقرأ في كل منهما قل هو الله احد وكون ذلك لبيان الجواز
بعيد ولعل استثناء سورة الاخلاص من بين السور لخصوصها

بهذا

بهذا الحكم لما فيها من مزيد الشرف والفضل فقد روى الشيخ الصدوق
عن ابي عبد الله ع انه قال من مضى عليه يوم واحد فصلى فيه خمس صلوات
ولم يقرأ فيها بقل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست من المصلين وروى المصلين
الشيخ ابو علي الطبرسي في تفسيره عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله
قال ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قلت يا رسول الله ومن
يطيق ذلك قال اقرؤا قل هو الله احد وقد ذكر بعض العلماء في وجه معادلة
هذه السورة ثلث القرآن كلاما حاصله ان مقاصد القرآن الكريم ترجع
عند التحقيق الى ثلثة معان معرفة الله تعالى ومعرفة النشأة الآخرة
والعلم بما يوصل الى السعادة ويبعد عن الشقاوة وسورة الاخلاص
تشتمل على الاصل الاول وهو معرفة الله تعالى وتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق
بالصمدية ونفي الاصل والفرع والكفو وكما سميت الفاتحة ام القرآن لاشتمالها
على تلك الاصول الثلثة عادلت هذه السورة ثلث القرآن لاشتمالها
على واحد من تلك الاصول والله اعلم **الحديث الثامن**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم

عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله ص يوما لاصحابه ملعون
كل مال لا يزكى ملعون كل جسد لا يزكى ولو في كل اربعين يوما
مرة فقيل يا رسول الله ص اما زكوة المال فقد عرفناها فما زكوة
الاجساد فقال لهم ان تصاب بآفة قال فتغيرت وجوه الذين
سمعوا ذلك منه قال فلما راهم قد تغيرت الوانهم قال هل تدرون
ما عنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله ص قال بلى الرجل يخدش
الخدشة وينكب النكبة ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشوكة
وما اشبه هذا حتى ذكر في حديثه اختلاج العين **بيان ما لعله**
يحتاج الى البيان في هذا الحديث ملعون كل مال لا يزكى اي بعيد عن الخير
والبركة يعني لا خير فيه لصاحبه ولا بركة ويجوز ان يراد ملعون
صاحبه على حذف مضاف اي مطرود مبعد عن رحمة الله تعالى
وقس عليه قوله ع ملعون كل جسد لا يزكى وذكر الزكوة ههنا
من باب المشاكلة ويجوز ان يكون استعارة تبعية ووجه الشبه

ان

ان كلا منهما وان كان نقصا بحسب الظاهر الا انه موجب لمزيد الخير
والبركة في نفس الامر فتغيرت وجوه الذين سمعوا ذلك منه لانهم
ظنوا ان مراده ص بالآفة العاهة والبلية الشديدة التي كثيرا
ما يخلو عنها الانسان سنين عديدة فضلا من اربعين يوما
يخدش الخدشة يخدش بالبناء للمفعول وكذا ينكب والخدشة
تفرق اتصال في الجلد من ظفر ونحوه سواء خرج معه دم او لا ويعثر
العثرة المراد بها عثرة الرجل ويجوز ان يراد بها ما يعم عثرة اللسان
ايضا لكنه بعيد ويشاك الشوكة تقال شاكته الشوكة تشوكه
شوكا وشيكة اذا دخلت في جسده وانتصاب الشوكة بالمفعولية
المطلقة كانتصاب الخدشة والنكبة والعثرة فان قلت تلك مصادر
بخلاف الشوكة فكيف يكون مفعولا مطلقا قلت قد يجئ المفعول
المطلق غير مصدر اذا لابس المصدر بالآلة ونحوها نحو ضربته سوطا
وان ابيت فاجعل انتصابها بنزع الخافض اي يشاك بالشوكة
وما اشبه هذا يحتمل ان يكون من كلام النبي ص وان يكون من

كلام الراوي اختلاج العين عده ص من جملة الآفات لان الاختلاج
مرض من الامراض وقد ذكره الاطباء وهو حركة سريعة متواترة
غير عادية تعرض لجزء من البدن كالجلد ونحوه بسبب رطوبة غليظة
لزجة تنحل فيصير ريحا بخاريا غليظا يعسر خروجه من المسام و
تزاول الدافعة دفعه فيقع بينهما مدافعة واضطراب ٥

الحديث التاسع وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل ثقة
الاسلام محمد بن بابويه عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن
محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي
الحسن علي بن موسى الرضا ع عن ابيه الكاظم موسى بن جعفر عن ابيه
الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر محمد بن علي عن ابيه زين العابدين
علي بن الحسين عن ابيه سيد الشهداء الحسين بن علي عن ابيه سيد الوصيين
امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع قال ان رسول الله صلى الله عليه
وآله خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس انه قد اقبل اليكم شهر الله
بالبركة والرحمة والمغفرة شهر هو عند الله افضل الشهور وايامه

افضل

افضل الايام ولياليه افضل الليالي وساعاته افضل الساعات
هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة الله وجعلتم فيه من اهل كرامة
الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم فيه عبادة وعملكم فيه مقبول و
دعاؤكم فيه مستجاب فاسألوا الله ربكم بنيات صادقة وقلوب
طاهرة ان يوفقكم لصيامه وتلاوة كتابه فان الشقي من حرم
غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا بجوعكم وعطشكم
فيه جوع يوم القيمة وعطشه وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم
ووقروا كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم واحفظوا
السنتكم وغضوا عما لا يحل النظر اليه ابصاركم وعما لا يحل
الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس يتحنن على ايتامكم
وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعاء في اوقات
صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله تعالى فيها بالرحمة الى
عباده يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا
دعوه ايها الناس ان انفسكم مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم
ففكوها

يتحنن

وظهوركم ثقيلة من أوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا
ان الله تعالى ذكره أقسم بعزته ان لا يعذب المصلين والساجدين
ولا يروعهم بالنار يوم يقوم الناس لرب العالمين ايها الناس
من فطّر منكم صائما مؤمنا في هذا الشهر كان له بذلك عند الله عتق
رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله وليس كلنا
نقدر على ذلك فقال عم اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا
النار ولو بشربة من ماء ايها الناس من خفف منكم في هذا الشهر
عما ملكت يمينه خفف الله عليه حسابه ومن كف فيه شره كف الله
عنه غضبه يوم يلقاه ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله يوم يلقاه و
من وصل فيه رحمه وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه
رحمه قطع الله عنه رحمته يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة
كتب الله له براءة من النار ومن ادى فيه فرضا كان له ثواب
من ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور ومن اكثر فيه الصلوة
علي ثقل الله ميزانه يوم تخف الموازين ومن تلا فيه آية من القرآن

كان

كان له مثل اجر من ختم القرآن في غيره من الشهور ايها الناس ان
ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فسلوا ربكم ان لا يغلقها
عليكم وابواب النيران مغلقة فسلوا ربكم ان لا يفتحها عليكم و
الشياطين مغلولة فسلوا ربكم ان يسلطها عليكم قال امير المؤمنين عليه السلم
فقمت وقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال يا ابا الحسن
افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن محارم الله عز وجل ثم بكى فقلت
ما يبكيك يا رسول الله فقال ابكي لما يستحل منك في هذا الشهر كاني
بك وانت تصلي لربك وقد انبعث اشقى الاولين والآخرين شقيق
عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك فقلت
يا رسول الله وذلك في سلامة من ديني فقال صلى الله عليه وآله في
سلامة من دينك ثم قال يا علي من قتلك فقد قتلني ومن ابغضك
فقد ابغضني لانك مني كنفسي وطينتك من طينتي وانت وصيي و
خليفتي في امتي بيان ما لعله يحتاج الى البيان من الحديث
خطبنا ذات يوم ضمن عليه السلم خطبنا معنى وعظنا فعداه تعديته

والافخطب هنا لازم بمعنى النطق بالخطبة وكما يضمن المتعدي بنفسه معنى
المتعدي بحرف فيتعدى به كذلك قد يضمن اللازم معنى المتعدي
فيتعدى بنفسه كما نحن فيه ومنه قوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح قالوا
انه ضمن معنى تنووا فعدي بنفسه والا فهو يتعدى بعلى واليوم الذي
ابهمه عم بقوله ذات يوم في بعض الروايات انه كان آخر جمعة من
شعبان وعطف فقال على خطبنا بالفاء التعقيبية مع انه لا تعقب
بين الخطبة والقول اما على تاويل اراد ان يخطبنا كما قالوه في قوله تعالى
كم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون من انه بتاويل
اردنا اهلاكها او على ما ذكره بعض المحققين من النحاة من ان التعقيب في
الفاء على نوعين حقيقي معنوي نحو جاء زيد فعمرو ومجازي ذكري وهو عطف
مفصل على مجمل كقوله تعالى ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من
اهلي ونحو قولك توضأت فغسلت وجهي ويدي ومسحت راسي ورجلي
فان التفصيل حقه ان يعقب الاجمال انه قد اقبل اليكم شهر الله تعالى اكد الحكم
بان مع ان قرب شهر رمضان مما لا ينكره المخاطب ولا يتردد فيه لعله نزل

الكلام

الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بجعل غير المنكر كالمنكر اذ لاح عليه شيء
من امارات الانكار كقوله ان بني عمك فيهم رماح فالمخاطبون كانهم
لما لم يستعدوا ويتهيؤا لدخوله بالخروج من المظالم والتبعات وتهيئة
الاقوات لتفطير الصائمين والصدقات ولم يحصل لهم الفرح والاستبشار
باقبال هذا الشهر العظيم الذي تغفر فيه الخطيات ويستجاب فيه
الدعوات جعلوا كانهم منكرون لاقباله عليهم فخوطبوا خطاب المنكر
مع المبالغة في التاكيد بالابهام بضمير الشان ثم التفسير وقد التحقيقية
ولا يبعد ان يكون التاكيد جاريا على مقتضى الظاهر نظرا الى ان الحكم
ليس مجرد اقبال الشهر بل هو اقباله مصاحبا للبركة والرحمة والمغفرة
ولعل هذا الحكم المقيد مما يشك فيه بعض الحاضرين او ينكره بعض فقصد
فخاطبهم جميعا بالحكم المؤكد من قبيل المتصف بامر على غير المتصف به — تغليب مه
واسناد الاقبال الى الشهر مجاز عقلي ولك ان تجعل التجوز في
الطرف لا في النسبة اما في المسند بجعل الاقبال مجازا عن القرب
او في المسند اليه على طريقة الاستعارة بالكناية ويمكن طي الكشح عن

البحور في المفرد بان يعتبر تشبيه التلبس المعز له على بالتلبس المعا على فيستعمل
فيه اللفظ الموضوع لافادة التلبس المعا عه فيصير الكلام استعارة تمثيلية
كافراراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى واضافة الشهر الى الله تعالى لعله
لمزيد الاختصاص المفهوم مما نطق به الحديث القدسي الذي رواه العامة
والخاصة ان الله تعالى يقول الصوم لي وانا اجزي عليه واما اشعارا
بان رمضان من اسمائه تعالى كما رواه الشيخ الجليل قدوة المحدثين
محمد بن يعقوب الكليني طاب ثراه في كتاب الكافي عن عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر عن هشام بن سالم
عن سعد بن سالم قال كنا عند ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم فذكرنا رمضان
فقال عليه السلم لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا
جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى وهو عز وجل لا
يجيء ولا يذهب ولكن قولوا شهر رمضان الحديث فان الشقي من
حرم غفران الله قصر اسم ان على خبرها للمبالغة في شقاوة المحروم
من الغفران في هذا الشهر كانه لا شقي غيره على ما قالوه في نحو الامير زيد

والشجاع

والشجاع عمرو من ان اللام ان حمل في المقام الخطابي على الاستغراق
كان بمنزلة كل امير زيد وكل شجاع عمرو وان حمل على الجنس افاد ان
زيدا او جنس الامير وعمروا او جنس الشجاع متحدان في الخارج وكيف كان
فالقصر الادعائي حاصل وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ربما
استدل بعطف احدهما على الآخر على تخالفهما ولا خلاف في اشتراكهما
في وصف عدمي هو عدم وفاء الكسب والمال بمؤنته ومؤنة العيال انما
الخلاف في ان ايهما هو الذي لا مال له ولا كسب بالكلية وهذا معنى الخلاف
في ان ايهما اسوء حالا فقال الفراء وثعلب وابن السكيت هو
المسكين وبه قال ابو حنيفة ووافقهم من علماء الشيعة الامامية
ابن الجنيد وسلار والشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى او مسكينا
ذا متربة وهو المطروح على التراب لشدة الاحتياج ولان
الشاعر قد اثبت للفقير مالا في قوله: اما الفقير الذي كانت
حلوبته وفق العيال فلم يترك له سبد وقال الاصمعي الفقير اسوء
حالا وبه قال الشافعي ووافقه من الامامية المحقق محمد بن ادريس الحلي

والشيخ ابو جعفر الطوسي في المبسوط والخلاف لان الله تعالى بدأ
به في آية الزكوة وهو يدل على الاهتمام بشأنه في الحاجة ولاستعاذة
النبي صلى الله عليه وآله من الفقر مع قوله اللهم احيني مسكينا
وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين ولان الفقير مأخوذ
من كسر الفقار من شدة الحاجة وباثبات الشاعر المال للفقير
لا يوجب كونه احسن حالا من المسكين فقد اثبت تعالى للمساكين
مالا في آية السفينة والحق ان المسكين اسوء حالا من الفقير لا لما ذكر
بل لما رواه شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه
في كتاب التهذيب عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن احمد
بن خالد عن عبد الله بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم قول الله عز وجل انما الصدقات
للفقراء والمساكين قال الفقير الذي لا يسأل الناس والمسكين اجهد منه
والبائس اجهدهم الحديث وهذا حديث صحيح وقوله عليه السلم
الفقير الذي لا يسأل الناس الظاهر انه كناية عن ان له مالا او

كسبا في الجملة وهو يقنع به وكان قاصرا عن مؤنته ولا يسأل
الناس وقوله صلى المسكين اجهد منه اي اشق حالا والجهد بالفتح
المشقة بمعنى انه لا مال ولا كسب له اصلا وعلى هذا فيشكل جعل
البائس اجهد منهم اللهم الا ان يعتبر فيه الضعف البدني كالزمانة
ونحوها كما اعتبره جماعة في الفقير وتظهر فائدة الخلاف في الترادف
والتخالف فيما لو اريد بسط الزكوة على الاصناف الثمانية
او نذر او اوصى للفريقين معا قيل ويظهر ايضا في الكفارة فانها
مخصوصة بالمساكين ورد بانه لا خلاف في انه اذا ذكر احدهما
وحده دخل الآخر وانما الخلاف فيما اذا ذكرا معا وقد نص
الشيخ وغيره على ذلك وفيما فيه ووقروا كباركم التوقير
التعظيم والاحترام والمراد بالكبار ما يشمل الكبار سنا او
شأنا كالمعلمين وصلوا ارحامكم قصر بعض العلماء الرحم على
من يحرم نكاحه والظاهر انه كل من عرف بنسبه وان بعد ويؤيده
ما رواه علي بن ابراهيم في تفسير قوله فهل عسيتم ان توليتم

ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم انها نزلت في بني امية
وما صدر منهم بالنسبة الى ائمة اهل البيت عم والظاهر حصول
الصلة باقل ما يسمى برا واحسانا وعن النبي صم صلوا ارحامكم
ولو بالسلام وتحنوا على ايتام المسلمين الحنين الميل ان توقان
النفس اليه والحنان الرحمة ومنه الحنان بالتشديد وانفسكم
مرهونة باعمالكم قد يعتبر تشبيه توقف خلاص النفس من العذاب
على العمل الصالح بتوقف تخليص الرهن على اداء الدين ليكون الكلام
استعارة بالكناية مع التخييل والصحيح انه تشبيه بليغ لا استعارة
لان الطرفين مذكوران وقس عليه قوله صم وظهوركم ثقيلة
ولا تروعهم بالتشديد اي لا تفزعهم والروع بالفتح الفزع و
روعت فلانا اذا افزعته اتقوا النار ولو بشق تمرة اي
ولو كان الاتقاء بشق تمرة فحذفت كان مع اسمها وهذه الواو
واو الحال عند صاحب الكشاف واعتراضية عند بعض المحققين
وعاطفة على محذوف عند بعض فانهم قالوا في قوله صم اطلبوا العلم

ولو

ولو بالصين ان التقدير اطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين
والشق بالكسر نصف الشيء كان له ثواب مزادي سبعين قربة
المراد بالسبعين اما العدد المخصوص او معنى الكثرة فان السبعين جار
مجرى المثل في الكثرة كما قالوه في قوله تع ان تستغفر لهم سبعين
مرة فلن يغفر الله لهم وقد تقال في وجه تخصيص التسبعين بذلك من
بين سائر الاعداد انها تكرير ما هو اكمل الاحاد واعني السبعة بعدة
عدد كامل هو العشرة لاشتماله على جميع مخارج الكسور التسعة ولان
جميع ما فوقه يحصل باضافة الاحاد اليه او بتكريره او بهما معا ووجه
الكلية السبعة اشتمالها على جملة اقسام العدد لانه اما زوج او
فرد اما اول او غير اول واما منطق او اصم واما مجذور او غير
مجذور واما تام او زائد او ناقص واما زوج الزوج او زوج
الفرد وقد اشتملت السبعة على جميع هذه الانواع الا الزائد
والفرد غير الاول ثقل الله ميزانه ثقل الميزان كناية عن كثرة
الحسنات ورجحانها على السيئات وقد اختلف اهل الاسلام

في ان وزن الاعمال الوارد في الكتاب والسنة هل هو كناية عن العدل
والانصاف والتسوية او المراد به الوزن الحقيقي فبعضهم على الاول لان
الاعراض لا يعقل وزنها وجمهورهم على الثاني للوصف بالخفة والثقل
في القرآن والحديث والموزون صحايف الاعمال او الاعمال نفسها
بعد تجسيمها في تلك النشأة. الورع عن محارم الله للورع عندهم
درجات اربع اولاها ورع التائبين وهو ما به يخرج الانسان عن
الفسق وهو المصحح لقبول الشهادة الثانية ورع الصالحين وهو التوقي
من الشبهات فان من رتع حول الحمى اوشك ان يدخله قال ص
دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثة ورع المتقين وهو ترك الحلال الذي
تخوف ان ينجر الى الحرام كما قال صلى الله عليه وآله لا يكون الرجل من
المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس وذلك مثل الورع عن
التحدث باحوال الناس مخافة ان ينجر الى الغيبة الرابعة ورع الصديقين
وهو الاعراض عما سوى الله تعالى خوفا من صرف ساعة من العمر فيما
لا يفيد زيادة القرب عند الله عز وجل وان كان معلوما انه لا ينجر

الى حرام البتة وقوله ص في هذه الخطبة الورع عن محارم الله ظاهر
في المرتبة الاولى من الورع ولا يبعد ادراج الثانية والثالثة ايضا
فيه كما لا يخفى على قرنك القرن احد جانبي الراس وذلك في سلامة
من ديني المشار اليه بذلك هو شهادته ع المدلول عليها بالكلام
السابق وفي بمعنى مع كما في قوله تعالى ادخلوا في امم قد خلت من قبلكم
من الجن والانس في النار ومن بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة
من يوم الجمعة **حكاية فيها دراية** ما ذكرناه في
قوله ص خطبنا من الحمل على التضمين اولى من الحمل على النصب بنزع الخافض
فان التضمين اكثر ورودا في اللغة وادق مسلكا وايضا فهو على
تقدير مجازيته اولى من الاضمار والحق انه حقيقة لا اضمار فيه وليس اللفظ
مستعملا في كلا المعنيين ولا المعنى الاخر مرادا بلفظ مقدر على حدة يلزم
ذلك بل اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي وهو المقصود منه اصالة
ولكن قصد بتبعيته معنى اخر من غير ان يستعمل فيه ذلك اللفظ او تقدر
لفظ له فلفظ خطب مستعمل في معناه اصالة وتعديته بنفسه يشعر

بتبعية معنى الوغطاله وكذلك لفظ تكبروا في قوله ولتكبروا الله على
ما هديكم مستعمل في معناه وتعديته بعلى يشعر باستتباعه معنى الحمد من
دون تجوز واضمار فتامل اشارة فيها زيادة الحق ان الموزون في
النشاة الاخرى هو نفس الاعمال لا صحايفها وما يقال ان تجسم
العرض طور خلاف طور العقل وكلام ظاهري عامي والذي عليه الخواص
من اهل التحقيق ان سنخ الشي وحقيقته امر مغاير لصوره التي
يتجلى بها على المشاعر الظاهرة ويلبسها لدى المدارك الباطنة وانه يختلف
ظهوره في تلك الصور بحسب اختلاف المواطن والنشآة فيلبس في كل
موطن لباسا ويتجلب في كل نشاة بجلباب كما قالوا ان لون الماء لون
انائه واما الاصل الذي تتوارد هذه الصور عليه ويعبرون عنه تارة
مرة بالسنخ ومرة بالوجه واخرى بالروح فلا يعلمه الا علام الغيوب فلا
بعد في كون شي في موطن عرضا وفي آخر جوهرا الا ترى الى النبي المبصر
فانه انما يظهر في الحس المشترك عريا عن تلك الامور التي كانت شرط ظهوره
لذلك الحس الا ترى الى ما يظهر في اليقظة من صورة العلم فانه في تلك النشاة

ام هل

امر عرضي ثم يظهر في النوم بصورة اللبن فالظاهر في الصورتين سنخ واحد
تجلى في كل موطن بصورة وتحلى في كل نشاة بحلية وتزيا في كل عالم بزي
وتسمى في كل مقام باسم فقد تجسم في مقام ما كان عرضا في مقام لغو عسا ك
تظفر في هذا الكتاب بما تزيل عن قلبك الارتياب في هذا الباب ان شاء الله
تعالى تتمة لك ان تجعل الظرفية في قوله في سلاسة وبين ظرفية
مجازية بتشبيه ملابسة قلبه في سلاسة الدين في الاجتماع معها بملابسة المظروف
للظرف فيكون لفظة في استعارة تبعية ولك ان تعتبر تشبيه الهيئة المنتزعة
من القلب وسلاسة الدين ومصاحبة احدهما الاخر بالهيئة المنتزعة من المظروف
والظرف واصطحابهما فيكون الكلام استعارة تمثيلية تركب كل من طرفيها
لكنه لم يصرح من الالفاظ التي بازاء المشبه به الا بكلمة في فان مدلولها هو العمدة
في تلك الهيئة وما عداه تبع له يلاحظ معه في ضمن الفاظ منوية فلا يكون لفظة
في استعارة بل هي على معناها الحقيقي ولك ان تشبه سلاسة الدين بما
يكون محلا وظرفا للشي على طريقة الاستعارة بالكناية ويكون ذكر
كلمة في قرينة وتخييلا على قياس ما ذكره بعض المحققين في قوله تعالى اولئك على

هي بين ربهم وفي هذا المقام بحث طويل ليس هذا محله وقد اوردناه في حواشينا
على المطول فمن اراد فليقف عليه هناك

الحديث العاشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن
النعمان المفيد عن الصدوق محمد بن علي بن بابويه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن
محمد بن الحسن الصفار عن موسى بن القسم عن صفوان عن ابن ابي عمير عن
معاوية بن عمار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن آبائه
عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلام قال ان رسول الله صلعم لقيه اعرابي
فقال له يا رسول الله صلى الله عليه وآله اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا
رجل مميل فمرني ان اصنع بمالي ما ابلغ به مثل اجر الحاج فالتفت اليه رسول الله
صلعم وقال له انظر الى ابي قبيس فلو ان ابا قبيس لك ذهبة حمراء انفقته في
سبيل الله ما بلغت ما يبلغ الحاج ثم قال ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم
يرفع شيئا ولم يضعه الا كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات
ورفع له عشر درجات فاذا ركب بعيره لم يرفع خفا ولم يضعه الا كتب
الله له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه فاذا سعى بين الصفا و

المروه

والمروه خرج من ذنوبه فاذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه فاذا وقف بالمشعر
الحرام خرج من ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج من ذنوبه قال فعدّد رسول الله صلعم
كذا وكذا موقفا اذا وقفها الحاج خرج من ذنوبه ثم قال انّى لك ان
تبلغ ما يبلغ الحاج

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

لقيه اعرابي الاعرابي بفتح الهمزة منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية
خاصة ويقال لسكان الامصار عرب وليس الاعراب جمعا للعرب
بل هو مما لا واحد له نص عليه في الصحاح وانا رجل مميل اي صاحب مال و
ثروة انظر الى ابي قبيس الظاهر ان المراد نظر العين ان كان هذا
الكلام بمكة وما قاربها والا فنظر القلب اذا اخذ في جهازه اي شرع
فيه والجهاز بفتح الجيم وكسرها الا كتب الله له مثل ذلك اي عشر حسنات
ويجوز ان يراد بذلك ما يعم محو السيئات ورفع الدرجات ايضا خرج
من ذنوبه شبه مفارقة الذنوب والتخلص منها بالخروج من البيت و شبهه
فالكلام استعارة مصرحة تبعية او شبه الذنوب بالشيء المحيط بالانسان
كالثوب ونحوه كما قال الله تعالى واحاطت به خطيئته فالكلام استعارة

بالكناية وذكر الخروج تجبيل فاذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه
قد تكرر ذكر الخروج من الذنوب في هذا الحديث مرادا ولعل ذلك لتاكيد
البعد عنها والتنصل عن تبعاتها ولانه يحصل بازاء كل نسك من نسك
المناسك الخروج من نوع من انواع الذنوب فانها تتنوع الى مالية وبدنية
والبدنية الى قولية وفعلية والفعلية تختلف باختلاف الالات التي
تفعل بها الى غير ذلك وقد ورد في بعض الاخبار تشبيهها الى مغيرة للنعم
ومنزلة للنقم وحابسة للرزق وهاتكة للستور ومعجلة للفناء وكما ان لكل
دواء من الادوية اختصاصا بازالة مرض من الامراض لاسباب
وخصوصيات لا توجد في غيره فلعل لكل فعل من افعال الحج اختصاصا
بتكفير نوع من انواع الذنوب لمناسبات وخصوصيات لا يعلمها الا
علام الغيوب ويؤيد ذلك ما اورده الغزالي في الاحياء عن الامام
جعفر بن محمد الصادق عليه السلم باسناده الى رسول الله صلى الله عليه وآله
انه قال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة ومثل هذه
الاخبار كثيرة والله اعلم الحديث الحادي عشر

وبالسند

وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن الحسين بن ادريس عن
ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسمعيل عن
ابيه عن الامام موسى ابن جعفر الكاظم ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن
ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلم ان رسول الله صلعم بعث سرية
فلما رجعوا قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد
الاكبر قال الجهاد النفس ثم قال صلعم افضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين
جنبيه بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
بعث سرية السرية القطعة من الجيش من خمس انفس الى ثلثمائة او اربعمائة
مرحبا بقوم الرحب بالضم السعة وبالفتح الواسع ونصب مرحبا
بفعل لازم الحذف سماعا كاهلا وسهلا اي اتيت بكم رحبا وسعة
والباء في بقوم للسببية او للمصاحبة وعن المبرد ان نصبه على المصدر اي
رحبت بلادك مرحبا جهاد النفس اي قهرها وبعثها على ملازمة الطاعات
ومجانبة المنهيات ومراقبتها على ممر الاوقات ومجانبتها على
رذيلة وخيرية فزاد المعاملة من سعادة وكسر قواها البهيمية والسبعية

[illegible]

بالرياضات والمجاهدات كما قال سبحانه قد افلح من زكيها وقد
خاب من دسيها افضل الجهاد من جاهد نفسه هذا الخبر لا يحمل على
المبتدا بحسب الظاهر فلا بد اما من جعل المصدر ههنا بمعنى اسم الفاعل
اى افضل المجاهدين من جاهد نفسه او ان يكون الخبر محذوفا والتقدير
افضل الجهاد جهاد من جاهد نفسه التى بين جنبيه قد يظن ان فيه دلالة
على عدم تجرد النفس والحق انه لا دلالة فيه على ذلك بل هو كناية عن كمال
القرب فان تجرد النفس مما لا ينبغى ان يرتاب فيه وقد قامت عليه البراهين
العقلية واشارت اليه الكتب السماوية والاخبار النبوية وتشهدت
له الامارات السرية والمكاشفات الذوقية **تبصرة**
جهاد النفس افضل الجهاد كما تضمنه هذا الحديث وقد تكفل سبحانه
للمجاهدين بان يهديهم الطريق القويم والصراط المستقيم فقال سبحانه
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فيجب على كل شخص ان يجاهد نفسه
بالمحاسبة والمراقبة ويصدها عن الحظوظ الفانية الدنية ويضيق
عليها فى حركاتها وسكناتها وخطراتها فان كل نفس من انفاس العمر جوهرة.

نفيسة

نفيسة لا عوض لها يمكن ان يشترى بها كنز من الكنوز لا يتناهى نعيمه ابد
الآباد وانقضاء هذه الانفاس ضايعة او مصروفة الى ما يجلب الهلاك
خسران عظيم هايل لا تسمح به نفس عاقل فاذا اصبح العبد وفرغ من صلوة
الصبح ينبغى ان يتوجه الى نفسه ويقول لها يا نفس ليس لى بضاعة الا
العمر ومهما يفنى منه فهو من راس المال وهذا اليوم جديد وقد امهلنى الله
فيه وانعم على به ولو توفانى لكنت اتمنى ان يرجعنى الى الدنيا يوما واحدا
لتعملى فيه عملا صالحا فافرضى انك توفيت ثم رددت فاياك ثم اياك ان
تضيعى هذا اليوم واعلمى ان ساعة وقد ورد فى الخبر انه ينشر للعبد لساعات
اليوم والليلة اربع وعشرون خزانة فيفتح له منها خزانة فيراها مملوة
نورا من حسناته التى عملها فى تلك الساعة فيناله من الفرح والسرور
والاستبشار ما لو وزع على اهل النار لادهشهم ذلك عن الاحساس
بالالم ويفتح له خزانة اخرى فيراها مظلمة يفوح نتنها ويغشاه ظلامها
وهى الساعة التى عصى الله تعالى فيها فيناله من الهول والفزع
ما لو قسم على اهل الجنة لتنغص عليهم نعيمها ويفتح له خزانة اخرى فيراها

اليوم والليلة اربع وعشرون ساعة

فارغة ليس فيها شيء وهي الساعة التي نام فيها او اشتغل بشيء
من مباحات الدنيا فيتحسر على خلوها ويندم على ما فاته من الربح الاعظم
الذي كان قادرا على تحصيله في تلك الساعة وهكذا يعرض عليه
خزاين اوقاته في طول عمره فاجتهدي يا نفس في هذا اليوم ان تعمري
خزاينك ولا تتركيها خالية عن تلك الكنوز العظيمة والسعادات
الجسيمة ولا تميلي الى الكسل والدعة والاستراحة فيفوتك من
الدرجات العلية ما كنت قادرة على تحصيله بادنى توجه وينالك
ما ينال التاجر القادر على الربح العظيم اذا اهمله وتساهل فيه فلا
ينفك عنك الحسرة ابدا نعوذ بالله من ذلك **تتمة**
النفس الانسانية واقعة بين القوة الشهوانية والقوة العاقلة
فبالاولى تحرص على تناول اللذات البدنية البهيمية كالغذاء
والسفاد والتغالب وساير اللذات العاجلة الفانية وبالاخرى
تحرص على تناول العلوم الحقيقية والخصال الحميدة المؤدية
الى السعادات الباقية الابدية والى هاتين القوتين اشار سبحانه

بقوله وهديناه النجدين وبقوله تعالى انا هديناه السبيل اما شاكرا
واما كفورا فان جعلت الشهوة منقادة للعقل فقد فزت
فوزا عظيما واهتديت صراطا مستقيما وان سلطت الشهوة
على العقل وجعلته منقادا لها ساعيا في استنباط الحيل المؤدية
الى مرادها هلكت يقينا وخسرت خسرانا مبينا واعلم انك
نسخة مختصرة من العالم فيك بسايطه ومركباته ومادياته ومجرداته
بل انت العالم الكبير بل الاكبر كما قال امير المؤمنين وسيد الموحدين
عليه السلام دواك فيك وما تبصر وداءك منك وما تشعر وتزعم
انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر وما من شيء الا وانت
تشبهه من وجه لكن الغالب عليك اربعة اوصاف الملكية
والسبعية والبهيمية والشيطانية فمن حيث الملكية تتعاطى افعال
الملائكة من عبادة الله سبحانه وطاعته والتقرب اليه ومن
حيث الغضب تتعاطى افعال السباع من العداوة والبغضاء
والهجوم على الناس بالضرب والشتم ومن حيث الشهوة تتعاطى

افعال البهائم من الشره والشبق والحرص ومن حيث الشيطنة
تتعاطى افعال الشياطين فتستنبط وجوه الشر وتتوصل الى
الاغراض بالمكر والحيل فكان المجتمع في اهابك ايها الانسان
ملك وكلب وخنزير وشيطان فالكلب هو الغضب والخنزير
هو الشهوة فان اشتغلت بجهاد هذه الثلثة ودفع كيد الشيطان
ومكره بالبصيرة الناقدة وبكسر شره هذا الخنزير بتسليط الكلب عليه
اذ بالغضب تكسر سورة الشهوة واذللت الكلب بتسليط
الخنزير وجعلت الكل مقهورين تحت السياسة اعتدل الامر وظهر
العدل في مملكة البدن وجرى الكل على صراط المستقيم وان
لم تجاهدهم قهروك واستخدموك فلا تزال في استنباط الحيل و
تدقيق الفكر في تحصيل مطلوبات الخنزير ومرادات الكلب فتكون
دائما في عبادة كلب وخنزير وهذا حال اكثر الناس الذين همهم
مصروف الى البطن والفرج ومنافسة الخلق ومعاداتهم والعجب
منك انك تنكر على عباد الاصنام عبادتهم لها ولو كشف الغطاء

عنك

عنك وكوشفت الحقيقة حالك ومثل لك ما يمثل للمكاشفين اما
في النوم او اليقظة لرايت نفسك قائما بين يدي خنزير امتثرا
ذيلك في خدمته ساجدا له مرة وراكعا اخرى منتظرا لاشارته و
امره فمهما طلب الخنزير شيئا من شهواته توجهت على الفور الى
تحصيل مطلوبه واحضار مشتهياته وكذا ابصرت نفسك جاثيا
بين يدي كلب عقور عابدا له مطيعا لما يلتمسه مدققا للفكر في الحيل
الموصلة الى طاعته وانت بذلك ساع فيما يرضي الشيطان
ويسره فانه هو الذي يهيج الخنزير والكلب ويبعثهما على استخدامك
فانت من هذا الوجه عابد للشيطان وجنوده ومندرج في المخاطبين
المعاتبين يوم القيمة بقوله الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا
الشيطان انه لكم عدو مبين فليراقب كل عبد حركاته وسكناته
وسكوته ونطقه وقيامه وقعوده لئلا يكون ساعيا طول
عمره في عبادة هؤلاء وهذا غاية الظلم حيث صير المالك مملوكا
والسيد عبدا والرئيس مرؤوسا اذ العقل هو المستحق للسيادة

والرياسة والاستيلاء وهو قد سخّره لخدمة هولاء وسلّطهم عليه و
حكمهم فيه قال بعض المفسرين عند قوله تعالى وسخّر لكم ما في السموات وما في الارض
جميعاً ان في ذلك لآيات لقوم يتفكرون قد سخّر لك الكون وما فيه
لئلا يستخدمك منه شيء وتكون مسخّراً لمن سخّر لك الكل فان جعلت نفسك مسخرة
لما في الكون اسيرة للذات الفانية فقد جهلت فضل الله لديك و
كفرت نعمته عليك اذ خلقك عبداً لنفسه حراً من الكل فاستعبدك
الكل ولم تشتغل بعبودية الحق تعالى والله اعلم **الحديث الثاني عشر**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن هارون
بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى عز وجل ليبغض
المؤمن الضعيف الذي لا دين له فقيل له يا رسول الله صلعم [^1] قال الذي لا ينهى عن المنكر
قال مسعدة وسئل ابو عبد الله عم عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اواجب هو على الامة جميعاً فقال لا فقيل له ولم قال انما هو على القوي المطاع
العالم بالمعروف من المنكر لا على الضعفة الذين لا يهتدون سبيلاً والدليل

[^1]: وما المؤمن الذي لا دين له صح

على ذلك من كتاب الله عز وجل قوله ولتكن منكم امة يدعون الى الخير
يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا خاص غير عام كما قال
الله عز وجل ومن قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون **بيان ما لعله**
يحتاج الى البيان في هذا الحديث ليبغض المؤمن الضعيف اي الضعيف الايمان
والمراد انه سبحانه يعامله معاملة المبغض مع ان ابغضه ويوصل اليه ما
يترتب على البغض من الخزي والنكال وهكذا اكثر ما يوصف به سبحانه فانه
انما يوخذ باعتبار الغايات لا المبادي الذي لا ينهى عن المنكر المراد
به القبيح الحرام والمراد بالمعروف الذي يذكر في مقابلته الفعل الحسن
المشتمل على رجحان فيختص بالواجب والمندوب ويخرج المباح والمكروه
وان كانا داخلين في الحسن وسئل ابو عبد الله عم الخ المراد بالمعروف
هنا الواجب والمراد من السؤال عن وجوبهما على الامة جميعاً وجوبهما على
كل واحد منهم عالماً كان او جاهلاً موثراً امره ونهيه او غير موثر والدليل
على ذلك اي على ان الوجوب انما هو على بعض الامة فالمشار اليه بذلك
هو الامر اللازم من حصر الواجب على من صفته كذا وكذا لا نفس الحصر

كما هو ظاهر ولكن يمكن ان كلام الامام ع صريح في ان من في الآية تبعيضية
واما في بعض التفاسير من جعلها بيانية والمعنى كونوا امة تأمرون بالمعروف
فبعيد جدا فهذا خاص غير عام اي طلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
لا يعم الامة جميعا بل يخص بعضهم **تبصرة** اختلف اصحابنا في وجوب
الحسبة اعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هل هو عيني او كفائي فالشيخ
والمحقق وابن ادريس وجماعة من متاخري علمائنا ومنهم شيخنا الشهيد في
شرح الارشاد والمحقق الشيخ علي طاب ثراه على الاول والسيد المرتضى وابو
الصلاح والعلامة وبعض المتاخرين كالشهيد الثاني على الثاني ويتمثل محل
النزاع بما لو كان في البلد شخص يترك الصلوة او يشرب الخمر مثلا وفي البلد
عشرة اشخاص يجوز كل منهم تاثير امره او نهيه في ذلك الشخص من غير ضرر يلحقه
وشرع واحد منهم في امره ونهيه وكان ترتب الاثر على ذلك مظنونا
فبمجرد ذلك قبل حصول الاثر اعني فعل الصلوة وترك شرب الخمر هل يسقط
وجوب الامر والنهي عن التسعة الباقين او يجب عليهم مشاركته في الامر ام ص
والنهي وعدم تقاعدهم عن ذلك الى ان يحصل الاثر والقائلون بالوجوب

العيني

العيني استدلوا بصدر هذا الحديث فان ظاهره الوجوب العيني و
باحاديث اخرى يقارب مضمونها ذلك كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام
من ترك انكار المنكر بقلبه ويده ولسانه فهو ميت في الاحياء وما روي
عن الصادق ع انه قال لاصحابه انه قد حق لي ان آخذ البري منكم
بالسقيم وكيف لا يحق لي ذلك وانتم يبلغكم عن الرجل منكم القبيح فلا
تنكرون عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يتركه وامثال هذه الاحاديث كثيرة
والاستدلال كما ترى بالوجوب الكفائي استدلوا بالآية الكريمة وبما (والقائلون ص)
تضمنه آخر هذا الحديث ويخطر بالبال ان الآية والحديث انما يدلان على عدم
وجوبهما على كل واحد من احاد الامة وهو كذلك لانه ليس كل واحد
منهم مستجمعا لشرائط الوجوب ولا يدلان على انهما يسقطان عن
المستجمعين لشرائط الوجوب بقيام البعض منهم قبل ترتب الاثر والنزاع ع
ليس الا في هذا وسقوطهما عن غير مستجمع الشرائط لا يقتضي الوجوب الكفائي
كما في الحج ولا يبعد ان يقال انه اذا شرع احد العشرة في المثال السابق
بالامر والنهي فان ظن التسعة الباقون ان مشاركتهم له لا يتم تعجيل ترتب

الاثر ولا رسوخ الاثر في قلب من يراد انزجاره بل وجودها في ذلك
كعدمها فالمشاركة غير واجبة والوجوب على الكفاية والا فالوجوب
على العشرة عيني وكلام ابن البراج يمكن تنزيله على هذا التفصيل فقول
العلامة في المختلف ان مذهبه هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا
وقد استدل العلامة في التذكرة على الوجوب الكفائي بان الغرض من الامر
والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصلا بفعل واحد كان
الامر والنهي من غيره عبثا هذا كلامه وفيه انه ان اراد بقوله فمتى حصلا
الحصول الفعلي فهو خروج عن محل النزاع وان اراد الحصول بالقوة فان
كان مراده ان الامر والنهي من الغير عبث في بعض الاوقات لم ينفعه او
دائما منعناه والسند ما عرفت في التفصيل فتدبر **تنبيه** تضمن هذا
الحديث بعض شروط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمشهور منها
اربعة الاول علم الامر والثاني تميزه بين المعروف والمنكر الثاني
اصرار المامور والمنهي على الذنب وعدم ظهور امارة الاقلاع الثالث
تجويز التاثير الرابع عدم توجه ضرر مالي او بدني او عرضي الى الامر والناهي

ولا الى احد من المسلمين بسببه وقد تضمن هذا الحديث الشرط الاول
والثالث ولا يخفى ان هذه الاربعة انما هي شروط الحسبة المتعلقة باللسان
او اليد اما الحسبة القلبية المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروطة بمجموع
هذه الاربعة وهي على انواع الاول اعتقاد وجوب ما ترك وتحريم ما يفعل
وعدم الرضا به وهو مشروط بالشرط الاول فقط الثاني مقت مرتكب
المعصية وبغضه على ارتكابها وهو البغض في الله المامور به في السنة
المطهرة وهو مشروط بالشرطين الاولين فقط الثالث اظهار الكراهة
بغير اللسان واليد كعدم المكالمة وترك المخالطة وهو مشروط بالشروط الاربعة
وفي عدة من انواع الانكار القلبي مسامحة ومن هذا يظهر ان ما
ذكره المحقق والعلامة وغيرهما من ان وجوب الانكار القلبي مطلق اي
غير مشروط بشيء من الشروط الاربعة غير مستقيم فليتامل والحق ان
في اطلاق النهي على كل من مراتب الانكار القلبي تجوزا وكذا في اطلاق الامر
والنهي على كل من انواع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سوى بعض افراد
الامر والنهي اللساني وكان بذلك صار حقيقة شرعية فتخصيص التجوز بالنهي

الاول من انواع الانكار القلبي كما يظهر من كلام بعض علمائنا محل نظر

هداية هذه الشروط الاربعة المذكورة في كتب اصحابنا
رضوان الله عليهم وقد اشترط بعض العلماء شرطا خامسا وهو ان لا
يكون الآمر والناهي مرتكبا للمحرمات واشترط فيه العدالة واستدل
بقوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وبقوله تعالى كبر مقتا
عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وبما روي عن النبي صلى الله عليه وآله
انه قال مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من
نار فقلت من انتم فقالوا كنا نأمر بالخير ولا نأتيه عن الشر ونأتيه وبان (وننهى صح)
هداية الغير فرع الاهتداء والاقامة بعد الاستقامة ولهذا قيل ان الاصلاح
زكوة نصاب الصلاح فالحق انه غير شرط وان الواجب على فاعل الحرام
المشاهد فعله من غيره امران تركه وانكاره ولا يسقط بترك احدهما
وجوب الآخر والاحاديث الدالة على وجوب الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر شاملة للعادل والفاسق والانكار في الآيتين المذكورتين
على عدم العمل بما يأمر به وبقوله لا على الامر والقول وكذلك ما تضمنه

حديث الاسرا وايضا فالصغاير النادرة لا تخل بالعدالة ولفاعلها
ان نهي عن المنكر اتفاقا مع اندراجه في الآيتين والحديث وما هو
جوابكم فهو جوابنا واما حكاية الفرعية فكلام شعري وايضا فلو تمت
دلايلكم لاقتضت عدم وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا
على المعصوم ومن لم يقع منه من حين بلوغه او حين توبته ذنب صغير ولا
كبير فينسد باب الحسبة والله اعلم

الحديث الثالث عشر (لحقايق الامور)

وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن
ابي حمزة الثمالي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع الا ان الروح الامين
نفث في روعي انه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله
واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه
بشيء من معصية الله فان الله تعالى قسم الارزاق بين خلقه حلالا
ولم يقسمها حراما فمن اتقى الله وصبر اتاه رزقه من حله ومن هتك حجاب

قدر

ستر الله عز وجل واخذه من غير حله قُصّ به من رزق الحلال وحوسب
عليه يوم القيمة والله اعلم **بيان ما لعله يحتاج الى**
البيان في هذا الحديث نفث في روعي النفث بالنون والفاء
والثاء المثلثة بمعنى النفخ والروع بالضم القلب والعقل والمراد
انه القى في قلبي واوقع في بالي واجملوا في الطلب اي لا يكن كدكم
فيه كدا فاحشا وقوله صلعم اتقوا الله واجملوا في الطلب يحتمل
معنيين الاول ان يكون المراد اتقوا الله في هذا الكد الفاحش
اي لا تقيموا عليه كما تقول اتق الله في فعل كذا اي لا تفعله والثاني
ان يكون المراد انكم اذا اتقيتم الله لا تحتاجون الى هذا الكد و
التعب ويكون اشارة الى قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب ولا يحملنكم اي لا يبعثنكم ويحدونكم و
المصدر المسبوك من ان المصدرية ومعمولها منصوب بنزع
الخافض اي لا يبعثكم استبطاء الرزق على طلبه بالمعصية
قسم الارزاق بين خلقه حلالا انصبه على الحالية او المفعولية

بتضمين

بتضمين قسم معنى جعل من هتك حجاب ستر الله هتك الستر مزقه
وخرقه واضافة الحجاب الى الستر ان قرأته بكسر السين بيانية
وبفتحها لامية وفي الكلام استعارة مصرحة مرشحة تبعية قص
بالبناء للمفعول من المقاصة **تبصرة** الرزق عند
الاشاعرة كلما انتفع به حي سواء كان بالتغذي او بغيره مباحا
كان او حراما وخصه بعضهم بما يربى به الحيوان من الاغذية و
الاشربة وعند المعتزلة هو كلما صح انتفاع الحيوان به بالتغذي
او غيره وليس لاحد منعه منه فليس الحرام رزقا عندهم وقال الاشاعرة
في الرد عليهم لو لم يكن الحرام رزقا لم يكن المتغذي به طول عمره مرزوقا
وليس كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها
وفيه نظر فان الرزق عند المعتزلة اعم من الغذاء وهم لم يشترطوا
الانتفاع بالفعل فالمتغذي طول عمره بالحرام انما يرد عليهم لو لم ينتفع
مدة عمره بشيء انتفاعا محللا ولا بشرب الماء والتنفس في الهواء
بل ولا يتمكن من الانتفاع بذلك اصلا وظاهر ان هذا احتمال لا يوجد

ايضا فلهم ان يقولوا لو مات حيوان قبل ان يتناول شيئا محللا ولا محرما
يلزم ان يكون غير مرزوق فما هو جوابكم فهو جوابنا هذا ولا يخفى ان الاحاديث
المنقولة في هذا الباب متخالفة والمعتزلة تمسكوا بهذا الحديث و
هو صريح في مدعاهم غير قابل للتأويل والاشاعرة تمسكوا بما روي
عن صفوان بن امية قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله
اذ جاء عمرو بن قرة فقال يا رسول الله صلعم ان الله كتب علي الشقوة
فلا اراني ارزق الا من دفي بكفي فأذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال
صلى الله عليه وآله لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة اي عدو الله لقد
رزقك الله طيبا فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل
الله لك من حلاله اما انك لو قلت بعد هذه المقالة ضربتك ضربا و
جيعا والمعتزلة يطعنون في سند الحديث تارة ويؤولونه على تقدير سلامته
اخرى بان سياق الكلام يقتضي ان يقال فاخترت ما حرم الله عليك
من حرامه مكان ما احل الله لك من حلاله وانما قال صلعم من رزقه مكان
من حرامه فاطلق عليه الحرام اسم الرزق لمشاكلة قوله فلا اراني ارزق

وقوله صلعم لقد رزقك الله وهذا كما يقوله من يخص الثناء باللسان في
قوله صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك انه من باب
المشاكلة لقوله ثناء عليك وان المراد انت كما وصفت نفسك والمشاكلة
وان كانت نوعا من المجاز الا انها من المحسنات المعنوية الكثيرة الورود
في القرآن والحديث الفاشية في نظم البلغاء ونثرهم فليس الحمل عليها
ببعيد ليرتفع التعاند من البين ويزول التنافي بين الحديثين وتمسك المعتزلة
ايضا بقوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون قال الشيخ الجليل ابو جعفر الطوسي
في تفسيره الموسوم بالتبيان ما حاصله ان هذه الآية تدل على ان الحرام
ليس رزقا لانه سبحانه مدحهم بالانفاق من الرزق والانفاق من الحرام
لا يوجب المدح وقد تقرر ان تقديم الظرف يفيد الحصر وهو يقتضي كون
المال المنفق على ضربين ما رزقه الله وما لم يرزقه وان المدح انما هو على
الانفاق مما رزقهم الله وهو الحلال لا مما سولت لهم انفسهم من الحرام
ولو كان كلما ينفقونه رزقا من الله سبحانه لم يستقم الحصر فتامل
الحديث السابع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل

محمد بن بابويه عن صالح بن عيسى عن احمد عن محمد بن علي عن محمد بن الصلت القمي عن عبد الله بن محمد القمي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابيه عن ابان مولى زيد بن علي عن عاصم بن بهدلة قال قال لي شريح القاضي اشتريت دارا بثمانين دينارا وكتبت كتابا واشهدت عدولا فبلغ ذلك امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلم فبعث الي مولاه قنبر فاتيته فلما دخلت عليه قال يا شريح اشتريت دارا وكتبت كتابا واشهدت عدولا ووزنت مالا فقلت نعم قال يا شريح اتق الله فانه سياتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسئل عن بينتك حتى يخرجك من دارك شاخصا ويسلمك الى قبرك خالصا فانظر الا يكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها ووزنت مالا من غير حله فاذا انت قد خسرت الدارين جميعا الدنيا والآخرة ثم قال عليه السلم يا شريح فلو كنت عندما اشتريت هذه الدار اتيتني فكتبت لك كتابا على هذه النسخة اذن لم تشترها بدرهمين قال قلت وما كنت تكتب يا امير المؤمنين قال كنت اكتب لك هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى عبد ذليل من ميت ازعج بالرحيل

اشترى

اشترى منه دارا في دار الغرور من جانب الفانين الى عسكر الهالكين وتجمع هذه الدار حدود اربعة فالحد الاول منها ينتهي الى دواعي الآفات والحد الثاني منها ينتهي الى دواعي العاهات والحد الثالث منها ينتهي الى دواعي المصيبات والحد الرابع منها ينتهي الى الهوى المردي والشيطان المغوي وفيه يشرع باب هذه الدار اشترى هذا المغتر بالامل من هذا المزعج بالاجل جميع هذه الدار بالخروج من عز القنوع والدخول في ذل الطلب فما ادرك هذا المشتري من درك فعلى مبلبل اجسام الملوك وسالب نفوس الجبابرة مثل كسرى وقيصر وتبع وحمير ومن جمع المال الى المال فاكثر وبنى فشيد ونجد فزخرف وادخر بزعمه للولد اشخصهم جميعا الى موقف العرض لفصل القضاء وخسر هنالك المبطلون شهد على ذلك العقل اذا خرج من اسر الهوى ونظر بعين الزوال لاهل الدنيا وسمع منادي الزهد ينادي في عرصاتها ما ابين الحق لذي عينين ان الرحيل احد اليومين تزودوا من صالح الاعمال وقربوا الآمال بالآجال

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

(الهامش: ن — المردي المهلك — وح — احضارهم)

حتى يخرج جلك من دارك شاخصاً بصرك يعني شخص بصره بالفتح فهو شاخص
اذا فتح عينيه وصار لا يطرف وهو هنا كناية عن الموت ويجوز ان
يكون من شخص من البلد بمعنى ذهب وسار او من شخص السهم اذا ارتفع
عن الهدف والمراد يخرج جلك منها مرفوعا محمولا على اكتاف الرجال و
يسلمك الى قبرك خالصاً سلمه اليه اعطاه فيئاً وله منه والمراد خالصا
من الدنيا وحطامها ليس معك شيء فانظر ان لا يكون اشتريت هذه الدار
من غير مالكها اي تامل وتدبر لئلا تكون او في ان لا تكون والمصدر المسبوك
منصوب بنزع الخافض اي تامل في عدم كونك مشتريا لها من غير مالكها او
فراد المك ثمنها من غير حله وتفحص عن ذلك لئلا يكون واقعا فاذا انت
قد خسرت اذا هذه الفجائية كالواقعة في قوله تعالى فاذا هم خامدون اي
فيكون مفاجئا للخسران اذن لم تشترها بدرهمين اذن حرف جواب
وجزاء والاكثر وقوعها بعد ان ولو واختلف في رسم كتابتها فالجمهور
بالالف والمازني بالنون والفراء كالجمهور ان عملت وكالمازني
ان اهملت ازعج بالرحيل بالبناء للمفعول من ازعجه فانزعج اذا اقلعه

القلع

وقلعه من مكانه ويجمع هذه الدار اي تحيط بها وتحيط بها الهوى المردي اي
المهلك والردى الهلاك والمراد هنا هلاك الدين يشرع باب
هذه الدار يشرع بالبناء للمفعول بمعنى يفتح تقول اشرعت بابا الى الطريق
اي فتحته بالخروج من عز القنوع البناء للعوض والقنوع بالضم القناعة
فما ادرك هذا المشتري من درك ما شرطته وادرك بمعنى لحق واسم الاشارة
مفعوله وفي الصحاح الدرك التبعة يحرك ويسكن يقال ما لحقك من
درك فعلي خلاصه انتهى فعلى مبلي اجسام الملوك مبلي كمكرم من
البلاء بالكسر وهو الدثور والاندراس والجار والمجرور خبر مقدم عن
اشخاصهم مثل كسرى هو بكسر الكاف وفتحها لقب ملك الفرس و
هو معرب خسرواي واسع الملك وقيصر لقب ملك الروم وتبع
بضم التاء المثناة من فوق وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ملك
اليمن وهو مفرد وجمعه التبابعة وحمير بكسر اوله ابو قبيلة من اليمن كان
منهم الملوك في الزمن السابق ومن بنى وشيد الشيد بكسر الشين ما يطلى به
الحائط من الجص ونحوه يقال شاده يشيده شيدا بالفتح جصصه وهو

مشيد اى معمول بالشيد وتشييده بالتشديد تطويل ونجد وزخرف
نجد بالنون والجيم المشددة والدال المهملة من النجد وهو ما ارتفع
من الارض ويجوز ان يكون مما ينجد به البيت اى زين من بسط و
فرش ووسايد والزخرف بالضم الذهب وزخرفه زينه اشخاصهم
لفصل القضاء اى ازعاجهم واحضارهم والضمير للبايع والمبيع و
المشترى وصاحب الدرك اى ان الموت متعهد ومتكفل باحضارهم
جميعا للقضاء الفصل والكلام كله استعارات ولا يخفى تفصيلها
على اللبيب قد البصير فى عرصاتها اى ساحاتها والضمير اما للدار
او للدنيا والاول اقرب وان كان بعد ما ابين الحق لذى عينين
ما تجيبه اى ما اظهر الحق لصاحب البصيرة ان الرحيل اقدا ليومين
اى كان لابن آدم يوم ولادة وهو يوم القدوم الى هذه الدار
فلو يوم رحيل عنها وهو يوم الموت فينبغى ان لا يزول عن خاطره بل
يجعله ابدا نصب عينه وقربوا الآمال بالآجال اى قصروها بتذكر
الموت الذى هو هادم اللذات وفاضح الآمال اشارة

بدا

يمكن ان يكون الدار فى قوله اشترى منه دارا رمزا الى هذه البنية
البدنية والمشترى رمزا الى النفس الناطقة الانسانية العاكفة
على تلك البنية الظلمانية المشغولة بها عن العوالم المقدسة النو رانية
والبايع رمزا الى الابوين اللذين منهما حصلت الاجزاء المنوية
المتكونة منها تلك البنية التى مبدأها من جانب الفانين ومآلها
الى عسكر الهالكين ثم هذه البنية اعنى البدن وان كان مركبا
للنفس ووسيلة لها الى تحصيل كمالاتها لكن قواه البهيمية
دواعى واسباب لآفات النفس وعاهاتها ومصيباتها و
اتباعها للهوى والشيطان فنزل عليه تلك الدواعى منزلة حدود
الدار المكتنفة بها عن جوانبها ولما كان الخروج من ولايات الحدود
الدخول فى ولاية الطاغوت تحصل باتباع الهوى والشيطان
ناسب ان يجعل باب تلك الدار فى هذا الحد ولما كان دخول النفس
وخروجها عن استغنائها الذى كانت عليه فى عالمها النورانى
ملازما لعكوفها على هذا البدن الهيولانى ومسببا عن تعلقها به

وشرائها لشبهه بالثمن الذي هو من لوازم الشراء ولما كان الموت
هو السايق الذي يسوق الخلق باجمعهم طوعا وكرها الى موقف القيمة
ليقضي بينهم الحكم العدل وينتصف من المعتدي للمعتدى عليه
شبهه عم بشخص ضخم الدرك وتعهد ان يحضر كل من له دخل في
هذا المعاملة الى دار القضا ليحكم بينهم ويقضي لمن له الحق بحقه هذا
ما خطر بالبال في معنى هذا الكلام ولعل امير المؤمنين عليه السلم اراد
معنى لفظ غير هذا لم يهتد نظر الكليل اليه ولم يعثر فكري العليل عليه و
الله اعلم بحقيقة الحال **الحديث الخامس عشر** وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بنداد عن
ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن علي بن ابي حمزه
قال كان لي صديق من كتاب بني اميه فقال لي استاذن لي على ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم فاستاذنت له فاذن
له فلما دخل وسلم ثم جعلت فداك اني كنت في ديوان هولاء القوم وجلس صح
فاصبت من دنياهم مالا كثيرا واغمضت في مطالبه فقال ابو عبد الله

عليه السلم لولا ان بني اميه وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيء ويقاتل
عنهم ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في ايديهم
ما وجدوا شيئا الا ما وقع في ايديهم فقال الفتى جعلت فداك فهل لي
مخرج منه قال ان قلت لك تفعل قال افعل قال فاخرج من جميع ما اكتسبت
في ديوانهم فمن عرفت منهم رددت عليه ماله ومن لم تعرف تصدقت
به وانا اضمن لك على الله الجنة فاطرق الفتى طويلا ثم قال قد فعلت جعلت فداك
قال ابن ابي حمزه فرجع الفتى معنا الى الكوفه فما ترك شيئا على وجه الارض
الا خرج منه حتى ثيابه التي على بدنه قال فقسمنا له قسمة واشترينا له ثيابا
وبعثنا اليه بنفقة قال فما اتى عليه الا اشهر قلائل حتى مرض فكنا
نعوده قال فدخلت عليه يوما وهو في السوق قال ففتح عينيه ثم
قال يا علي وفى لي والله صاحبك ثم مات فتولينا امره فخرجت
حتى دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فلما نظر الي قال لي يا علي
وفينا والله لصاحبك قال فقلت صدقت جعلت فداك
هكذا والله قال لي عند موته **بيان لما لعله يحتاج الى**

على الله صح

[illegible]

البيان في مداح الحبش: من كتاب بني امية اي من عمالهم اغمضت في مطلبه
اي تساهلت في تحصيله ولم اجتنب من الحرام والشبهات
واصله من اغماض العين يجبي لهم الفيء بالجيم والباء الموحدة (يجبى)
اي يجمع يقال جبيت الخراج جباية وجبوة جباوة والمراد بالفيء
الخراج الاخرج منه اي فارقه واخرج من يده وفي الكلام استعارة
بالكناية وتخييل شبه المال بالشيء المحيط بالانسان كالثوب و
نحوه واثبت له الخروج منه فقسمنا له قسمة اي فرضنا له فيما بيننا شيئا
وقسطناه على انفسنا اشتهر قلايل الوصف بالقلايل لتاكيد القلة
فان افعل من جموع القلة وليس من المشتركات بين جمع القلة
والكثرة كاذرع ورجال ليكون الوصف مؤسسا المجي المشهور
فكانها كانت اقرب الى الثلثة من العشرة وهو في السوق
اي في الزرع تبصرة يستفاد من قوله عم لولا ان بني امية
الخ ان اعانة الظالمين حرام ولو كانت بما هو مباح في نفسه لقوله
عليه السلم ويشهد جماعتهم ويؤيده ما رواه الشيخ في الحسن عن ابن

ابي يعفور قال كنت عند ابي عبد الله عم اذ دخل عليه رجل من
اصحابه فقال له اصلحك الله انه ربما اصاب الرجل منا الضيق
او الشدة فيدعى الى البناء يبنيه او النهر يكريه او المسناة يصلحها
فما تقول في ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلم ما احب ان
عقدت لهم عقدة او وكيت لهم وكاء وان لي ما بين لابتيها لا
ولا مدة بقلم ان اعوان الظلمة يوم القيمة في سرادق من نار حتى
يحكم الله بين العباد وفي الصحيح عن يونس بن يعقوب قال قال لي
ابو عبد الله عم لا تعنهم على بناء مسجد وروى ابن بابويه عن
الحسن بن زيد عن الصادق عم عن آبائه عليهم السلم قال قال
رسول الله صلعم الا ومن علق سوطا بين يدي سلطان جائر
جعل الله ذلك السوط يوم القيمة ثعبانا من نار طوله سبعون
ذراعا يسلطه الله عليه في نار جهنم وبئس المصير وامثال هذه
الاحاديث كثيرة وهي كما ترى عامة في الاعانة بالمحرم والمباح
بل المندوب وربما يستانس له بقوله تعم ولا تركنوا الى الذين

ظلموا فتمسكم النار ويظهر من كلام بعض فقهائنا في مبحث المكاسب
ان معونة الظالمين انما تحرم اذا كانت بما هو محرم في نفسه
اما اعانتهم على تحصيل اموالهم وخياطة ثيابهم وبناء منازلهم
مثلا فليس بمحرم وهذا التفصيل ان كان قد انعقد
عليه اجماع فلا كلام فيه والا فللنظر فيه مجال فان النصوص
على ما قلناه متظافرة وايضا فعلى هذا لا معنى لتخصيص الاعانة
بالظالمين فان اعانة كل احد بالمحرم محرمة بل فعل المحرم في نفسه
حرام سواء كان اعانة او غير اعانة فتدبر والعجب من العلامة
في التذكرة حيث خص تحريم معونتهم بما يحرم ثم استدل على ذلك
بالروايات السالفة وهي كما عرفت صريحة في خلاف ما
ادعاه فتامل هذا والظاهر ان مرجع الاعانة فيما تسمى اعانة
عرفا حرام واما ما ينقل عن بعض الاكابر ان خياطا قال له
اني اخيط للسلطان ثيابه فهل تراني داخلا بهذا
في اعوان الظلمة من يبيعك الابر والخيوط واما انت فمن الظلمة

الى العرف

فقال الداخل في اعوان الظلمة من

انفسهم

انفسهم فالظاهر انه محمول على نهاية المبالغة في الاحتراز عنهم
والاجتناب عن تعاطي امورهم والا فالامر مشكل نسأل الله
العصمة والتوفيق **تنبيه** ما تضمنه هذا الحديث من
قول ذلك الرجل عند حضور موته وفى لي والله صاحبك
يدل على انه ينكشف للانسان عند الاحتضار بعض احوال
تلك النشأة ويظهر عليه انه من اهل السعادة او الشقاوة
كما ظهر لهذا الرجل وفاء الصادق عليه السلام بما ضمنه له من الجنة
وقد ورد في هذا المعنى احاديث متكثرة فقد روى المخالف و
الموالف عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لن يخرج احدكم من
الدنيا حتى يعلم اين مصيره وحتى يرى مقعده من الجنة او النار
وروى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في
كتاب الجنائز من الكافي في باب ما يعاين المؤمن والكافر
عن علي بن عقبة عن ابيه في حديث طويل قال قال لي ابو عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يا عقبة لا يقبل الله من العباد

يوم القيمة الا بهذا الامر الذي انتم عليه وما بين احدكم وبين ان يرى
ما تقر به عينه الا ان تبلغ نفسه الى هذه ثم اهوى بيده الى
الوريد الحديث وعن بعض اصحاب القلوب انه فتح عينيه وهو
محتضر وتبسم وقال لمثل هذا فليعمل العاملون ونقل المحدثون
من اصحابنا احاديث متكثرة صريحة في ان رسول الله صلى الله
عليه وآله يحضران عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه حاله من — وامير المؤمنين عليه السلم صح
سعادة او شقاوة والابيات الذي ينقل عن امير المؤمنين ع
في هذا المضمون في مخاطبة الحارث الهمداني مشهورة وفي كثير
من كتب السير مسطورة رزقنا الله البشارة بالسعادة و
من علينا جميعا بالحسنى وزيادة انه جواد كريم رؤوف رحيم
الحديث السادس عشر وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن محمد بن بكران النقاش عن احمد
بن محمد الهمداني مولى بني هاشم عن عبيد بن حمدون الرواسي عن — ابن
حسين بن نصر عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر بن عبد الله الانصاري

عن الامام

الانصاري عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عن ابيه علي بن الحسين
زين العابدين عن ابيه الحسين بن علي امير المؤمنين عليه السلم قال
شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وآله دينا كان علي
فقال يا علي قل اللهم اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن
سواك فلو كان عليك مثل صبير دينا قضاه الله عنك وصبير
جبل باليمن ليس باليمن جبل اعظم منه قال جامع هذه الاحاديث
عفا الله عنه كثر علي الدين في بعض السنين حتى تجاوز الف وخمسمائة
مثقال ذهبا وكان اصحابه يتشددون في تقاضيه غاية التشدد
حتى شغلني الاهتمام به عن اكثر اشغالي ولم يكن لي في وفائه
حيلة ولا الى ادائه وسيلة فواظبت على هذا الدعاء فكنت اكرره
كل يوم بعد صلوة الصبح وربما دعوت به بعد الصلوة
الاخرى ايضا فيسر الله سبحانه قضاه وعجل اداه في مدة يسيرة
باسباب غريبة ما كانت تخطر بالبال ولا تمر بالخيال **الحديث
السابع عشر** وبسندي المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة الاسلام

محمد بن بابويه قدس الله روحه عن تميم بن عبد الله القرشي عن ابيه
بن تميم عن احمد بن سليمان النيسابوري عن علي بن الجهم في حديث
طويل اخذنا منه موضع الحاجة قال قال المامون لابي الحسن الرضا ع
ما معنى قول الله تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب ارني
انظر اليك الآية كيف يجوز ان يكون كليم الله موسى بن عمران
لا يعلم ان الله تعالى لا يجوز عليه الرؤية حتى يسأله هذا السؤال فقال
الرضا ع ان موسى ع علم ان الله تعالى جل ان يرى بالابصار
ولكنه لما كلمه وقربه نجيا الى قومه فاخبرهم ان الله تعالى كلمه وقربه رجع صح
وناجاه فقالوا لن نؤمن لك حتى نسمع كلامه كما سمعت وكان
القوم سبعمائة الف رجل فاختار منهم سبعين الفا ثم اختار
منهم سبعة آلاف ثم اختار منهم سبعمائة ثم اختار منهم سبعين
رجلا لميقات ربه فخرج بهم الى طور سيناء فاقامهم في سفح الجبل
وصعد موسى الى الطور وسأل الله تعالى ان يكلمه ويسمعهم كلامه
وكلمه الله تعالى وسمعوا الكلام من فوق واسفل ويمين وشمال ووراء

وامام

وامام لان الله تعالى احدثه في الشجرة ثم جعله منبعثا منها حتى سمعوه
من جميع الوجوه فقالوا لن نؤمن لك بان هذا الذي سمعناه كلام الله حتى
نرى الله جهرة فلما قالوا هذا القول العظيم بعث الله عليهم صاعقة
فاخذتهم بظلمهم فماتوا فقال موسى يا رب ما اقول لبني اسرائيل
اذا رجعت اليهم وقالوا انك ذهبت بهم فقتلتهم لانك لم
تكن صادقا فيما ادعيت من مناجاة الله تعالى اياك فاحياهم الله
وبعثهم معه فقالوا انك لو سألت الله تعالى ان يريك تنظر اليه
لاجابك تخبرنا كيف هو ونعرفه حق معرفته فقال موسى يا قوم ان وكنت صح
الله تعالى لا يرى بالابصار ولا كيفية له وانما يعرف باياته ويعلم
بعلاماته فقالوا لن نؤمن لك حتى تسأله فقال موسى يا رب انك قد
سمعت مقالة بني اسرائيل وانت اعلم بصلاحهم فاوحى الله
اليه يا موسى سلني ما سألوك فلن اؤاخذك بجهلهم فعند ذلك قال
موسى رب ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل
فان استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر

موسى صعقا فلما افاق قال سبحانك تبت اليك يقول رجعت
الى معرفتي بك عن جهل قومي وانا اول المومنين منهم بانك لا ترى
فقال المامون لله درك فاخبرني عن قول الله تعـ ولقد همت
به وهم بها لولا ان راى برهان ربه فقال الرضا ع لقد همت
به لكنه كان معصوما والمعصوم لا يهم بذنب ولا ياتيه فقال المامون
لله درك يا ابا الحسن فاخبرني عن قول الله تعـ وذا النون اذ ذهب
مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فقال الرضا عليه السلام ذاك
يونس بن متى ذهب مغاضبا لقومه فظن بمعنى استيقن ان
لن نقدر عليه ان لن نضيق رزقه ومنه قوله تعـ واما اذا ما ابتليه
ربه فقدر عليه رزقه اي ضيق وقتر فنادى في الظلمات ظلمة الليل
وظلمة البحر وبطن الحوت ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين بتركي مثل هذه العبادة التي فرغتني لها في بطن الحوت
فاستجاب الله له وقال سبحانه فلولا انه كان من المسبحين للبث
في بطنه الى يوم يبعثون فقال المامون لله درك يا ابا الحسن

ولولا ان راى برهان ربه لهم بها كما همت صح

عليه صح

فاخبرني

فاخبرني عن قول الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر
قال الرضا ع لم يكن احد عند مشركي مكة اعظم ذنبا من رسول
الله صلى الله عليه وآله لانهم كانوا يعبدون من دون الله ثلثمائة
وستين صنما فلما جاءهم ع بالدعوة الى كلمة الاخلاص كبر ذلك
عليهم وعظم وقالوا اجعل الالهة الها واحدا ان هذا لشيء عجاب
وانطلق الملا منهم ان امشوا واصبروا على آلهتكم ان هذا لشيء
يراد ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ان هذا الا اختلاق فلما فتح
الله تعـ على نبيه ص مكة قال يا محمد انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك
الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال الرضا ع لم يكن احد عند مشركي اهل
مكة اعظم ذنبا من رسول الله صلى الله عليه وآله لانهم كانوا يعبدون
من دون الله ثلثمائة وستين صنما فلما جاءهم ع بالدعوة الى كلمة الاخلاص
كبر ذلك عليهم وعظم وقالوا اجعل الالهة الها واحدا ان هذا لشيء عجاب
بدعائك الى توحيد الله فيما تقدم وما تاخر فقال المامون لقد شفيت صدري
يا ابن رسول الله واوضحت لي ما كان ملتبسا فجزاك الله عن انبيائه

وعن الكلام خيرا **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** قربه نجيا فعيل من المناجاة وهي المساراة ويمكن جعله
مصدرا وهو على التقديرين حال من فاعل قربه او مفعوله حتى نرى
الله جهرة اي عيانا وانتصابها على المفعول المطلق او الحال من فاعل
نرى او مفعوله جعله دكا اي مدكوكا مفتتا والخرور السقوط على
الوجه وصعقا اي مغشيا عليه ولقد همت به وهم بها اي قصده
وعزم عليه والمراد والله اعلم قصدت مخالطته ولولا ان رءا برهان
ربه لقصد مخالطتها ايضا فقوله تعالى وهم بها جواب لولا مقدم عليها
لدلال على الجواب كما تقول هلكت لولا ان اخاف الله وسيجيء لهذا
زيادة تحقيق ان لن نضيق عليه رزقه ومنه قوله تعالى ان ربك يبسط الرزق
لمن يشاء ويقدر والمراد والله اعلم انه علم ان رزقنا من غير تقتير
سواء كان مقيما بين قومه او مهاجرا عنهم وهذا التفسير الذي قرره
الامام ع هو الحق الذي لا محيد عنه فلا يعبأ بعده بما قيل من ان
المراد فظن ان لن نقضي عليه بالعقوبة من القدر بمعنى القضاء او هو

بمثل

تمثيل لحاله بحال من ظن ان لن نقدر عليه او هي خطرة شيطانية
سبقت اليه وهمه فسميت ظنا للمبالغة وامثال ذلك مما هو بالاعراض
عنه حقيق سبحانك اني كنت من الظالمين تركي مثل هذه العبادة
التي فرغت لها في بطن الحوت هذا الكلام منه ع لم اظفر به في شيء
من التفاسير التي اطلعت عليها وهو يؤيد ما قاله اهل الكشف والعرفان
من ان القرب الذي حصل ليونس ع على نبينا وعليه السلام في بطن الحوت
لم يحصل له قبل ذلك ولا بعده مثله حتى جعلوا التقام الحوت معراجا
له ع ونقلوا في ذلك حديثا عن النبي صلعم وقد نظمه العارف
الرومي في المثنوي ان هذا الشيء يراد اي هذا الامر من نوائب الدهر
يراد بنا فلا مرد له او ان ما قصده محمد صلى الله عليه وآله من الرياسة والترفع
على العرب والعجم شيء يريده كل احد ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة اي ما
سمعنا بما يقوله صلعم من التوحيد في الملة التي ادركنا عليها اباءنا او
في ملة عيسى ع التي هي آخر الملل فان النصارى مثلثون غير موحدين
ايضا والاختلاف الكذب المخترع **تذكرة فيها تبصرة**

الاشاعرة تمسكوا بالآية المورده في السؤال الاول على امكان رؤيته
تعم من وجهين الاول انه سبحانه علق رؤية موسى عليه السلام له جل شانه على
استقرار الجبل مطلقا فان الجبل كان وقت هذا التعليق مستقرا
وهو الان مستقر ايضا بل استقراره حال التجلي وهو في غير ممكن
لانه سبحانه قد علق عليه وقوع الرؤية بعد اخباره تع بعدم وقوعها
بقوله لن تراني ووقوع الرؤية بعد اخباره سبحانه بانها لا
يقع محال فاستقرار الجبل الذي علق عليه هذا المحال محال ايضا وتعليق
وقوع ما علم امتناع وقوعه على امر صريح في امتناع وقوع ذلك
الامر كما تقول للمتنجز بجادلك في امر ان كان كلامك هذا حقا فربك
الباري تعالى موجود تريد بهذا ان حقية كلامه محال كوجود الشريك
فظاهر انه لا يلزم من هذا الكلام الاعتراف بامكان الشريك
لتعليقه على الممكن في ذاته وهو الصدق فتدبر الوجه الثاني ان
رؤيته تعم لو كانت ممتنعة كما زعم المعتزلة لم يسألها موسى عليه السلام
لان العاقل لا يطلب المحال فسؤاله لها يدل على انه كان يعتقد

وهو في نفسه امر ممكن والمعلق في الممكن ممكن وحالت المعتزلة ليس المعلق عليه هو استقرار الجبل قطع

[illegible]

جوازها

جوازها عليه تعم كما نقوله نحن وما زعم المعتزلة من امتناعها عليه تعالى
يقتضي جهل النبي العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه ويمتنع
دون احاد المعتزلة ومن له طرف من علم الكلام وهذه طريقة عوجا
وملة شنعاء لا يسلكها احد من العقلاء والمعتزلة ايضا تمسكوا
بتلك الآية وقالوا اذا كانت الرؤية جايزة عليه تعم كما تدعونه
فلم يسأل موسى وقومه الا امرا جايزا عليه جل شانه فلم استعظم
الله سبحانه ذلك السؤال استعظاما بليغا وسماه ظلما ودك له
الجبل وارسل بسببه الصاعقة قال الله تعالى فقد سألوا موسى اكبر
من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة بظلمهم
فاجابهم الاشاعرة بان ذلك الاستعظام البليغ والانكار
الشديد انما صدر عنه تعم لان موسى عليه السلم سأل الرؤية في الدنيا
وعلى طريق المقابلة والجهة وذلك مما يمتنع عليه سبحانه وانما يجوز رؤيته
في الاخرة من دون جهة ومقابلة وللمعتزلة ان يقولوا ان هذا ايضا يقتضي
جهل النبي العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه وتعم ويمتنع دون

اما والاشاعرة ومن له طرف من علم الكلام الى آخر ما شنعتم به
علينا ونسبتموه ايها الاخوان الينا **توضيح حال و**
تزييف مقال اكثر النحاة على ان الجزاء
لا يتقدم على الشرط لان له صدر الكلام فالجزاء في نحو قولك انا
ظالم ان فعلت كذا مقدر بعد الشرط والاسمية المقدمة دليل
عليه والتقدير ان فعلت كذا فانا ظالم وذهب بعضهم الى جواز
تقدمه فلا تقدير ح وقول الامام ع في الجواب عن السؤال الثاني
ولقد همت به ولولا ان راى برهان ربه لهم بها كما همت ليس
نصا في شيء من المذهبين كما لا يخفى نعم قد يدعى انه ظاهر في الاول
بقرينة تقدير اللام فيتايد به ما قاله المحققون من المفسرين من ان
قوله تعالى وهم بها ليس هو جواب لولا لانها في حكم ادوات
الشرط فلا يتقدم عليها جوابها بل الجواب محذوف يدل عليه
المذكور والتقدير لولا ان راى برهان ربه لهم بها واما ما ذهب
اليه صاحب الكشاف واكثر المفسرين من ان التقدير لولا ان

راى برهان ربه لخالطها فمما لا ينبغي الالتفات اليه فانه يقتضي
بظاهره وقوع الهم بالمعصية من ذلك النبي الجليل ويحوج الى
سلوك مسالك التجوز والتاويل كان يقال المراد ان نفسه ع مالت
الى مخالطتها بمقتضى الشهوة المركوزة في الطبع ميلا شديدا يشبه
الهم والعزم او انه سبحانه اطلق الهم على ذلك الميل النفساني
على طريق المشاكلة او انه من قبيل تسمية الشارف على الشيء باسمه
وامثال ذلك مما يوجب صرف الكلام عن حقيقته من غير
داع يدعو اليه وباعث يبعث عليه لاتساع باب التقدير
كما لا يخفى **تتمة مهمة** المراد ببرهان ربه ما نصبه من
الدلائل العقلية والنقلية الدالة على وجوب اجتناب المحارم
والتباعد عن الذنوب والماثم وقد يستفاد من كلام الامام
صلوات الله عليه ان من جملة ذلك الهم بالمعصية والقصد
اليها فانه ع جعل ذلك من منافيات العصمة حيث قال و
المعصوم لا يهم بذنب ولا ياتيه اللهم الا ان يقال جعل الهم

بالمعصية منافيا للعصمة لا يقتضي كونه ذنبا لجواز كونه من قبيل السهو
والنسيان فانهما ينافيان العصمة عند الامامية وليسا من
الذنوب ومن جوز على الانبياء صلوات الله عليهم اقتراف
المعاصي وارتكاب الآثام فسر همّ يوسف عم بانه حل سراويله
وجلس منها مجلس المجامع وفسر البرهان بانه سمع صوتا اياك
واياها فلم يرتدع ثم سمع ثانيا فلم ينته ثم سمع ثالثا اعرض عنها فلم
ينزجر حتى مثل له يعقوب عم عاضا على انملته وقيل سمع صوتا
يا يوسف لا تكن كان له ريش فلما زنى قعد لا ريش له وقيل بدت كالطاير صح
كف فيما بينهما مكتوب فيها وان عليكم لحافظين كراما كاتبين
فلم ينصرف عما هو عليه ثم راى فيها ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة
وساء سبيلا فلم ينته ثم راى فيها واتقوا يوما ترجعون فيه الى
الله فلم يتأثر بذلك فقال الله سبحانه وتعالى لجبرئيل ادرك عبدي
قبل ان يصيب الخطيئة فانحط جبرئيل وهو يقول يا يوسف اتعمل
عمل السفهاء وانت مكتوب في ديوان الانبياء عليهم السلم وانا

اقول

اقول قاتل الله قوما يعتقدون في انبياء الله التلبس بمعاصيه وعدم
الانزجار والارتداع عما هم فيه مع مشاهدة امثال ذلك
هذه الزواجر الجلية والروادع القوية ونسأله العصمة والهداية
واني ليعجبني كلام العلامة الزمخشري في التشنيع عليهم اعمى الله
ابصارهم وخذل انصارهم قال في الكشاف بعد نقل كلامهم
وتبيين مراميهم هذا ونحوه مما يورده اهل الحشو والجبر الذين دينهم
بهت الله وانبيائه واهل العدوان والتوحيد ليسوا من مقالاتهم
ورواياتهم بحمد الله بسبيل ولو وجدت من يوسف عليه السلم
ادنى زلة لنعيت عليه وذكرت توبته واستغفاره كما نعيت على
آدم زلته وعلى داود وعلى نوح وعلى ايوب وعلى ذي النون وذكرت
توبتهم واستغفارهم كيف وقد اثنى عليه وسمي مخلصا فعلم
بالقطع انه ثبت في ذلك المقام الدحض وانه جاهد نفسه مجاهدة
اولي القوة والعزم ناظرا في دليل التحريم ووجه القبح حتى استحق
من الله الثناء فيما انزل من كتب الاولين ثم في القرآن الذي هو حجة

نعوذ بالله من اقتحام اودية الغواية صح

على سائر كتبه مصداقا لها ولم يقتصر الا على استيفاء قصته
وضرب سورة كاملة عليها ليجعل له لسان صدق في الآخرين كما
جعله لجده الخليل ابرهيم وليقتدي به الصالحون الى آخر الدهر
في العفة وطيب الازار والتثبت في مواقف العثار فاخزى
الله اولئك في ايرادهم ما يؤدي الى ان يكون انزل الله السورة
التي هي احسن القصص في القرآن العربي المبين ليقتدي بنبي
من انبياء الله في القعود بين شعب الزانية وفي حل تكته للوقوع
عليها وفي ان ينهاه ربه ثلث كرات ويصاح به من عنده ثلث
صيحات بقوارع القرآن وبالتوبيخ العظيم وبالوعيد الشديد
وبالتشبيه بالطائر الذي سقط ريشه حين سفد غير انثاه و
هو جاثم في مربضه ولا يتحلحل ولا ينتهي ولا ينتبه حتى يتداركه
الله بجبريل ولو ان اوقح الزناة واشطرهم واحدهم حدقة و
اجلحهم وجها لقي بادنى ما لقي به نبي الله مما ذكروا لما بقي له عرق
ينبض ولا عضو يتحرك فيا له من مذهب ما افحشه ومن ضلال

ما ابينه انتهى كلام العلامة جزاه الله عن انبياء الله خيرا وللفخر
الرازي في هذا المقام كلام جيد جدا اتنازع نفسي الى ذكره وتأبى
ان اطويه على غرة قال في التفسير الكبير ان الذين لهم تعلق بهذه
الواقعة هم يوسف عم والمرأة وزوجها والنسوة والشهود ورب
العالمين وابليس وكلهم قالوا ببراءة يوسف عم عن الذنب فلم
يبق لمسلم توقف في هذا الباب اما يوسف فلقوله هي راودتني
عن نفسي وقوله رب السجن احب الي مما يدعونني اليه واما المرأة
فلقولها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وقالت الآن حصحص الحق
انا راودته عن نفسه واما زوجها فلقوله انه من كيدكن ان كيدكن
عظيم فلقولهن امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا (اما النسوة)
انا لنراها في ضلال مبين وقولهن حاش لله ما علمنا عليه من سوء
واما الشهود فقوله تعالى وشهد شاهد من اهلها واما شهادة الله
تعالى بذلك فقوله عز من قائل كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء
انه من عبادنا المخلصين واما اقرار ابليس بذلك فلقوله فبعزتك

منهم صح

لاغوينهم اجمعين الا عبادك المخلصين فاقر بانه لا يمكنه اغواء
العباد المخلصين وقد قال الله تعالى انه من عبادنا المخلصين فقد اقر ابليس
بانه لم يغوه وعند هذا نقول هؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف
عليه السلام الفضيحة ان كانوا من اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله بطهارته
وان كانوا من اتباع ابليس وجنوده فليقبلوا اقرار ابليس بطهارته
انتهى كلامه وهو كلام ظريف جيد جدا اشارة فيه سداد
اضطرب كلام المفسرين الذين لا يجوزون صدور الذنوب صغيرها
وكبيرها عن الانبياء عليهم السلم في تفسير الآية التي اشتمل عليها السؤال
الرابع فان ظاهرها صدور الذنب سابقا ولاحقا منه صلى الله عليه وآله
وما ذكره الامام عليه السلم هو الوجه الصحيح والحق الصريح الذي لا ريب فيه
ولا شك يعتريه وقد ذكر اصحاب السير ان المشركين كانوا يقولون
ان مكن الله تعالى محمدا من مكة وحكمه في حرمه تبينا انه نبي حق فلما يسر الله
له فتح مكة ودخلوا في دين الله افواجا واذعنوا بنبوته كما نطق به
الكتاب العزيز وزال انكارهم عليه في الدعوة الى ترك عبادة الاصنام

وصار

وصار ذنبه عندهم مغفورا كما قرره الامام عليه السلام ولا يخفى انه اذا حمل
الذنب المذكور في الآية على معناه الظاهري الذي فهمه اكثر المفسرين لم
يستقم تعليل الفتح بغفران الذنب الا بتكلف بعيد كان يقال لما كان الفتح
متضمنا لجهاد العدو صح بهذا الاعتبار جعله سببا لغفران الذنب
المتقدم والمتأخر وامثال ذلك مما لا يخفى بعده واما ما قرره الامام عليه السلام
في الجواب فاستقامة التعليل مما لا يحوم حوله شك ولا ارتياب والعجب
من اكثر علماء الشيعة الامامية ومفسريهم كشيخ الطائفة الشيخ ابي جعفر الطوسي
والشيخ الجليل امين الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي والسيد الاجل
قدوة اهل الايمان المرتضى علم الهدى قدس الله ارواحهم مع كثرة
تصنيفهم في التفسير والحديث والكلام كيف لم يذكروا في شيء من كتبهم
هذا الجواب الذي ذكره الامام عليه السلم وذكروا وجوها ضعيفة لا
تشفي العليل ولا تروي الغليل مع ان هذا الحديث موجود في مؤلفات
الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه ككتاب عيون الاخبار وغيره
وزمانه طاب ثراه متقدم على زمانهم واما الذين يجوزون صدور المعاصي

عن الانبياء ص فمن جوز عليهم الصغاير والكباير معا ابقى الذنب على
عمومه وقال المراد بما تقدم وما تأخر ما وقع منه ص قبل النبوة وبعدها
او قبل الفتح وبعده او ما وقع وما سيقع او ذنب ابويك آدم
وحوا ببركتك وذنب امتك بدعوتك ومن جوز الصغاير فقط
ومنع من صدور الكباير عنهم عليهم السلم حمل الذنب على الصغاير
وجعل التقدم والتأخر كما جعله اولئك وكل هذه الوجوه مشتركة
في عدم استقامة التعليل دون تكلف ولا يخفى ان التقدم والتأخر
على تفسير الامام ع لا يمكن حمله على ما قبل النبوة وبعدها لانه صلوات
الله عليه لم يدعهم الى التوحيد قبل النبوة ولا على ما قبل الفتح
وبعده لانهم اذعنوا له ص بعد الفتح ولم يكن مذنبا عندهم ح
اللهم الا ان يراد بالنسبة الى من بلغهم خبر الفتح بعد مدة ولان
حمل ذلك على ما صدر منه صلوات الله عليه من الدعوة الى التوحيد
قبل الهجرة وبعدها **الحديث الثامن عشر**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب

الكلي

الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن شريف بن
سابق عن الفضل بن ابي قرة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قالت الحواريون
لعيسى يا روح الله من نجالس قال من يذكركم الله رؤيته ويزيد في
علمكم منطقه ويرغبكم في الآخرة عمله **بيان ما لعله يحتاج الى**
البيان في هذا الحديث قالت الحواريون هم خواص عيسى عليه السلم
قيل سموا حواريين لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي
يقصرونها وينقونها من الاوساخ ويبيضونها مشتق من الحور
وهو البياض الخالص وقال بعض العلماء انهم لم يكونوا قصارين
على الحقيقة وانما اطلاق هذا الاسم عليهم رمز الى انهم كانوا ينقون
نفوس الخلايق عن اوساخ الاوصاف الذميمة والكدورات
ويرقونها الى عالم النور من عالم الظلمات من يذكركم الله رؤيته
وصفهم ع من يجوز مجالسته بثلثة اوصاف الاول ان يكون
رؤيته موجبة لذكر الله تعالى كما هو شاهد من رؤية العباد و

والزهاد والسالكين الثاني ان يكون كلامه موجبا لازدياد علمه ومجاز
الثالث ان يكون عمله مما يرغب في الآخرة اي يكون رؤية اعماله
وعباداته مما يوجب اقبال الرائي على الاعمال الاخروية والاعراض
عن الاشغال الدنيوية ولا يخفى ان المراد بالمجالسة في هذا الحديث
ما يشمل الالفة والمخالطة والمصاحبة وفيه اشعار بان من لم يكن على
هذه الصفات فلا ينبغي مجالسته ولا مخالطته فكيف من كان موصوفا
باضدادها كاكثر ابناء زماننا فطوبى لمن وفقه الله سبحانه لمباعدتهم
والاعتزال عنهم والانس بالله وحده والوحشة منهم فان
مخالطتهم تميت القلب وتفسد الدين ويحصل بسببها للنفس
ملكات مهلكة مؤدية الى خسران المبين وقد ورد في الحديث
فر من الناس فرارك من الاسد وقال معروف الكرخي لابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم اوصني يا ابن رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال اقلل معارفك قال زدني قال انكر من
عرفت منهم وروى الشيخ الجليل زين السالكين جمال الدين احمد

لغم

يأتي على الناس زمان حلت العزوبة

بن فهد في كتاب التحصين عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا
من يفر من شاهق الى شاهق ومن حجر الى حجر كالثعلب باشباله
قالوا ومتى ذلك الزمان قال اذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي الله
فعند ذلك حلت العزوبة قالوا يا رسول الله امرتنا بالتزويج
قال بلى ولكن اذا كان ذلك الزمان فهلاك الرجل على يدي
ابويه فان لم يكن له ابوان فعلى يدي زوجته واولاده فان لم
يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي قرابته وجيرانه قالوا وكيف ذلك
يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى
يورده موارد الهلكة

الحديث التاسع عشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن بابويه عن
الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز
عن موسى بن اسمعيل عن ابيه عن الامام ابي الحسن موسى الكاظم
عليه السلم عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلم

قال ان يهوديا كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله دنانير فتقاضاه
فقال يا يهودي ما عندي ما اعطيك قال فاني لا افارقك يا محمد حتى تقضيني
فقال عم اذا اجلس معك فجلس عم معه حتى صلى في ذلك الموضع الظهر
والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة وكان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وآله يتهددونه ويتواعدونه فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله اليهم
فقال ما الذي تصنعون به فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله يهودي
يحبسك فقال صلى الله عليه وآله لم يبعثني ربي عز وجل بان اظلم معاهدا ولا
غيره فلما علا النهار قال اليهودي اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله وشطر مالي في سبيل الله اما والله ما فعلت بك
الذي فعلت الا لانظر الى نعتك في التورية فاني قرات نعتك
في التورية محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وليس بفظ
ولا غليظ ولا سخاب ولا متزين بالفحش ولا قول الخنا وانا اشهد
ان لا اله الا الله وانك رسول الله صلى الله عليه وآله وهذا مالي فاحكم فيه بما انزل
الله وكان اليهودي كثير المال ثم قال عم كان فراش رسول الله

صلى الله عليه وآله عباءة وكانت مرفقته ادم حشوها ليف فثنيت له
ذات ليلة فلما اصبح قال لقد منعني الفراش الليلة الصلوة فامر
عليه السلم ان يجعل بطاق واحد **بيان ما لعله يحتاج الى
البيان في هذا الحديث** بان اظلم معاهدا اسم مفعول من العهد بمعنى
الامان او الذمة وشطر مالي في سبيل الله الشطر يجيء بمعنى النصف
وبمعنى الجزء المطلق وكل منهما محتمل هنا ولعل قوله فيما بعد فاحكم
فيه بما انزل الله ناظر الى الثاني الا لانظر الى نعتك في التورية
اي لاعلم ان النعت الذي في التورية نعتك ام لا فاختصر الكلام
لدلالة المقام مولده بمكة المك بمعنى النقص والهلاك وسمي البلد الحرام
مكة لانها تنقص الذنوب او تفنيها او تهلك من قصدها بظلم كما
وقع لاصحاب الفيل ومهاجره بطيبة مهاجر بفتح الجيم اي موضع هجرته
والهجرة بكسر الهاء وضمها الخروج من ارض الى اخرى وطيبة بفتح الطاء
وسكون الياء مدينة الرسول صلى الله عليه وآله ليس بفظ ولا غليظ
ولا سخاب الفظ والغليظ متقاربان وهما بمعنى السيء الخلق الجافي

القلب تخشن الكلام والسخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة
والقاء بالتحتانية صيغة مبالغة من السخب بالتحريك وهو شدة الصوت
يقال تساخب القوم اي تصايحوا وتضاربوا ولا مرّن بالفتح و لا
قول الخناء مرّن بالراء المهملة والنونين من الرنة بالفتح والتشديد
بمعنى الصوت والخناء بالخاء المعجمة المفتوحة والنون مرادف للفحش
كان فراش رسول الله صلعم عباءة الهاء في عباءة يجوز ان يكون ضميرا
راجعا اليه صلعم وان يجعل تاء من اصل الكلمة وكانت مرفقته ادما
المرفقة المخدة والادم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد فثنيت اي العباءة
بمعنى جعلت بالثني على طاقين لقد منعني الفراش الليلة الصلوة اي انه
للينه ونعومته لم تسمح النفس بمفارقته والقيام عنه الى صلوة الليل
ولعله صلعم اراد بالصلوة بعضها فان اصحابنا على ان قيام
بعض من الليل وصلوة الوتر كانا من خصائصه الواجبة عليه صلعم

الحديث العشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد

عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح عن عثمان بن سعيد عن عبد الحميد بن علي
الكوفي عن مهاجر الاسدي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليهما السلام قال مر عيسى بن مريم ع على قرية قد مات اهلها وطيرها و
دوابها فقال اما انهم لم يموتوا الا بسخطة ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا
فقال الحواريون يا روح الله وكلمته ادع الله ان يحييهم لنا فيخبرونا
ما كانت اعمالهم فنجتنبها فدعا عيسى ع ربه فنودي من الجو ان نادهم
فقام عيسى ع بالليل على شرف من الارض فقال يا اهل هذه القرية
فاجابه منهم مجيب لبيك يا روح الله وكلمته فقال ويحكم ما كانت
اعمالكم قال عبادة الطاغوت وحب الدنيا مع خوف قليل
وامل بعيد وغفلة في لهو ولعب فقال كيف كان حبكم للدنيا
قال كحب الصبي لامه اذا اقبلت علينا فرحنا وسررنا واذا

قال كيف كانت عبادتكم للطاغوت قال الطاعة لاهل المعاصي

ادبرت عنا بكينا وحزنا قال كيف كانت عاقبة امركم فقال
بتنا ليلة في عافية واصبحنا في الهاوية فقال وما الهاوية قال
سجين قال وما سجين قال جبال من جمر توقد علينا الى يوم القيمة
قال فما قلتم وما قيل لكم قال قلنا ردنا الى الدنيا فنزهد فيها
قيل لنا كذبتم قال ويحك كيف لم يكلمني غيرك من بينهم قال
يا روح الله انهم ملجمون بلجم من نار بايدي ملائكة غلاظ شداد

وانا كنت فيهم ولم اك منهم فلما نزل العذاب عمّني معهم فانا
معلّق بشعرة على شفير جهنم لا ادري أكبكب فيها ام انجو
منها فالتفت عيسى عليه السلام الى الحواريين وقال يا اولياء الله
اكل الخبز اليابس بالملح الجريش والنوم على المزابل خير كثير
مع عافية الدنيا والآخرة بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
اما انتم بالتخفيف حرف استفتاح وتنبيه تدخل على
الجمل لتنبيه المخاطب وطلب اصغائه الى ما يلقى اليه وقد
تحذف الفها كما في اما والله زيد قائم لم يموتوا الا بسخط
السخط بالتحريك وبضم اوله وسكون ثانيه الغضب ولو
ماتوا متفرقين لتدافنوا التدافن تفاعل من دفنا بمعنى فعل كتوا
ويمكن ابقاؤه على اصل المشاركة بتكلف فقال الحواريون
قد تقدم الكلام في تفسير الحواريين في الحديث الثامن عشر فنودي
من الجو هو بتشديد الواو ما بين السماء والارض فوقف
على شرف الشرف المكان العالي قيل ومنه يسمى الشريف
شريفا تشبيها للعلو المعنوي بالعلو المكاني فقال ويحكم
ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما ان ويل كلمة عذاب وبعض
اللغويين يستعمل كلا منهما مكان الآخر عبادة الطاغوت
هو فلعوت من الطغيان وهو تجاوز الحد واصله طغيوت

فقدمو

فقدموا اللام على العين على خلاف القياس ثم قلبوا الياء الفا فصار
طاغوت وهو يطلق على الكاهن والشيطان والاصنام
وعلى كل رئيس في الضلالة وعلى كل ما يصدّ عن عبادة الله
تعالى وعلى كل ما عبد من دون الله تعالى ويجيء مفردا كقوله تعالى
يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا
به وجمعا كقوله تعالى الذين كفروا اولياؤهم الطاغوت
يخرجونهم من النور الى الظلمات وغفلة في لهو
ولعب لفظة في هنا اما للظرفية المجازية كما في نحو
النجاة في الصدق او بمعنى مع كما في قوله تعالى
ادخلوا في امم او للسببية كقوله تعالى فذلكن الذي
لمتنني فيه اذا اقبلت علينا الى آخره الفرطيان
واقعان موقع المفرد لحب الصبي لامه فانا معلّق
بشعرة على شفير جهنم كناية عن انه مشرف على الوقوع فيها و
لا يبعد ان يراد به معناه الصريح ايضا والشفير حافة الشيء
وجانبه أكبكب فيها على صيغة المبني للمفعول اي اطرح
فيها على وجهي بالملح الجريش اي الذي لم ينعم
دقه تبيين حال وذكر مثال

ما ذكره هذا الرجل المتكلم لعبرة نبينا وعليه السلم في وصف اصحاب تلك القرية وما كانوا عليه من الخوف القليل و الامل البعيد والغفلة واللهو واللعب والفرح باقبال الدنيا والحزن بادبارها هو بعينه حالنا وحال اهل زماننا بل اكثرهم خال عن ذلك الخوف القليل ايضا نعوذ بالله من الغفلة وسوء المنقلب

وما احسن ما نقله الشيخ الصدوق محمد بن بابويه رحمه الله في كتاب اكمال الدين واتمام النعمة عن بعض الحكماء في تشبيه حال الانسان واغتراره بالدنيا وغفلته عن الموت وما بعده من الاهوال وانهماكه في اللذات العاجلة الفانية الممزوجة بالكدورات بشخص مدلى في بئر مشدود وسطه بحبل وفي اسفل ذلك البئر ثعبان عظيم متوجه اليه منتظر سقوطه فاتح فاه لالتقامه وفي اعلى ذلك البئر جرذان ابيض واسود لا يزالان يقرضان ذلك الحبل شيئا فشيئا ولا يفتران عن قرضه آنا من الآنات وذلك الشخص مع انه يرى ذلك الثعبان ويشاهد انقراض الحبل آنا فآنا قد اقبل على قليل عسل قد لطخ به جدار ذلك البئر وامتزج بترابه واجتمع عليه زنابير كثيرة وهو مشغول بلطعه منهمك فيه ملتذ بما اصاب منه مخاصم لتلك الزنابير عليه قد صرف باله باجمعه الى ذلك غير ملتفت الى ما

المعاصي عبادة لهم جار على ضرب من التجوز لا الحقيقة وليس كذلك بل هو حقيقة فان العبادة ليست الا الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ولهذا جعل تعالى اتباع الهوى عبادة للهوى فقال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه وجعل طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان وقد مر فيه كلام في الحديث الحادي عشر وقد روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في باب التزيي والتجمل من كتاب الكافي عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه قال من اصغى الى ناطق فقد عبده فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وان كان يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان وروى في باب الكفر من الكافي ايضا عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم انه قال من اطاع رجلا في معصية فقد عبده وروى في كتاب العلم من الكافي ايضا في باب التقليد عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع اتخذوا احبارهم ورهبانهم

اربابا من دون الله فقال عم والله ما دعوهم الى عبادة انفسهم
لو دعوهم ما اجابوهم ولكن احلّوا لهم حراما وحرّموا عليهم حلالا
فعبدوهم من حيث لا يشعرون وروي في هذا الباب بطريق اخر
انه عم سئل عن هذه الآية فقال والله ما صلّوا لهم ولا صاموا
لهم ولكن احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم واذا كان
اتباع الغير والانقياد اليه عبادة لهم فاكثر الخلق عند التحقيق مقيمون
على عبادة اهواء نفوسهم الخبيثة الدنية وشهواتهم البهيمية و
السبعية على كثرة انواعها واختلاف اجناسها وهي اصنامهم
التي هم عليها عاكفون والانداد التي هم لها من دون الله عابدون
وهذا هو الشرك الخفي نسأل الله سبحانه ان يعصمنا عنه ويطهّر
نفوسنا منه بمنّه وكرمه وما احسن ما قالت رابعة العدوية
رضي الله عنها أكلّ الف معبود مطاع امره ؛ دون الاله وتدّعي
التوحيد؟ تذكرة وتبصرة ما تضمنه هذا
الحديث من كون اهل تلك القرية في جبال من حجر توقد عليهم الى يوم

القيم

القيمة صريح في وقوع العذاب في مدة البرزخ اعني ما بين الموت
والبعث وقد انعقد عليه الاجماع ونطقت به الاخبار ودلّ
عليه القرآن العزيز وقال به اكثر اهل الملل وان وقع الاختلاف
في تفاصيله والذي يجب علينا هو التصديق الاجمالي بعذاب واقع
بعد الموت وقبل الحشر في الجملة واما كيفياته وتفاصيله فلم نكلّف بمعرفتها فيها
على التفصيل واكثرها مما لا يسعه عقولنا فينبغي ترك البحث والفحص
عن تلك التفاصيل وصرف الوقت فيما هو اهم منها اعني فيما
يصرف ذلك العذاب ويدفعه عنا كيف ما كان وعلى اي نوع حصل
وهو المواظبة على الطاعات واجتناب المنهيات لئلا يكون حالنا
في الفحص عن ذلك والاشتغال به عن الفكر فيما يدفعه وينجي منه
كحال شخص اخذه السلطان وحبسه ليقطع في غد يده ويجدع انفه
فترك الفكر والحيل المؤدية الى خلاصه وبقي طول ليله متفكرا في
انه هل يقطع بالسكين او بالسيف وهل القاطع زيد او عمرو

ولعلنا نورد في بعض الاحاديث الواردة في هذا الباب من طرق اهل
البيت عليهم السلام في اواخر هذا الكتاب ولنورد ههنا حديثا واحدا
مختصرا رويناه عن الشيخ الصدوق قده بسنده الى الامام ابي عبد الله محمد بن بابويه ره
جعفر بن محمد الصادق ع انه قال ان ما بين الدنيا والآخرة الف عقبة
اهونها وايسرها الموت [illegible] وفي هذا الحديث كفاية والله الهادي
ثم لا يخفى ان ما قاله الرجل من انه كان فيهم ولم يكن منهم فلما نزل
العذاب عمه معهم يشعر بانه يجب المهاجرة عن اهل المعاصي والاعتزال
لهم وان المقيم معهم شريك لهم في العذاب ومحترق بنارهم وان لم
يشاركهم في افعالهم واقوالهم ويستأنس لذلك بعموم
قوله تعالى ان الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا
كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا
فيها فاولئك ماويهم جهنم وساءت مصيرا وبما رواه الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب الكليني في باب مجالسة اهل المعاصي من كتاب

الكافي

الكافي عن الامام ابي الحسن موسى بن جعفر الكاظم ع انه نهى بعض اصحابه
عن مجالسة رجل من اهل الضلال فقال اي شيء علي منه اذا لم اقل ما
يقول فقال عليه السلام اما تخاف ان تنزل به نقمة فتصيبكم جميعا والحديث
طويل تصحّ اخذنا منه موضع الحاجة ولو لم يكن في الاعتزال عن الناس
فايدة سوى ذلك لكفى كيف وفيه من الفوايد ما لا يعد ولا يحصى
نسأل الله سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه **الحديث**
الحادي والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي
قال قلت لامير المؤمنين عليه السلام اني سمعت من سلمان والمقداد
وابي ذر شيئا في تفسير القرآن واحاديث عن نبي الله صلى الله
عليه وآله غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم
ورايت في ايدي الناس اشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث
عن النبي ص انتم تخالفونهم فيها وتزعمون ان ذلك كله باطل افترى

الناس يكذبون على رسول الله ص متعمدين ويفسرون القرآن بآرائهم
قال فاقبل ع عليه فقال قد سألت فافهم الجواب ان في
ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما
وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا ووهما وقد كذب على رسول
الله ص في عهده حتى قام خطيبا فقال ايها الناس قد كثرت علي
الكذابة فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ثم كذب
عليه من بعده وانما اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل
منافق يظهر الايمان متصنع بالاسلام لا يتأثم ولا يتحرج ان
يكذب على رسول الله ص متعمدا فلو علم الناس انه منافق كذاب
لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم قالوا هذا صحب رسول الله
صلى الله عليه وآله وراه وسمع منه فاخذوا عنه وهم لا يعرفون
حاله وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبره ووصفهم بما وصفهم
فقال عز وجل واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع
لقولهم ثم بقوا بعده فتقربوا الى ائمة الضلال والدعاة الى

النار

النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب
الناس واكلوا بهم الدنيا وانما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم
الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع من رسول الله ص شيئا لم يحفظه
على وجهه ووهم فيه فلم يتعمد كذبا فهو في يده يقول به ويرويه ويقول
انا سمعته من رسول الله ص فلو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه ولو
علم هو انه وهم لرفضه ورجل ثالث سمع من رسول الله ص شيئا
امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه نهى عن شيء ثم امر به وهو
لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ ولو علم انه منسوخ لرفضه
ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه والآخر رابع
لم يكذب على رسول الله ص مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما
لرسول الله ص لم ينسه بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد
فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ
فان امر النبي ص مثل القرآن ناسخ ومنسوخ وخاص وعام ومحكم
ومتشابه وقد كان يكون من رسول الله ص الكلام له وجهان وكلام

عام وكلام خاص مثل القرآن وقال الله عز وجل في كتابه ما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما
عنى الله به ورسوله صلعم وليس كل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله
كان يسأله عن شيء فيفهم وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه حتى ان
كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي الطاري فيسأل رسول الله صلعم حتى
يسمعوا وقد كنت ادخل على رسول الله صلعم كل يوم دخلة وكل ليلة
دخلة فيخليني فيها ادور معه حيث دار وقد علم اصحاب رسول الله
صلعم انه لم يصنع ذلك باحد من الناس غيري وربما كان يأتيني رسول
الله صلعم اكثر ذلك في بيتي وكنت اذا دخلت عليه بعض منازله
اخلاني واقام عني نساءه فلا يبقى عنده غيري واذا اتاني للخلوة
معي في منزلي لم يقم عني فاطمة ولا احدا من بني وكنت اذا سألته
اجابني واذا سكت عنه وفنيت مسائلي ابتدأني فما نزلت على رسول
الله صلعم آية من القرآن الا اقرأنيها واملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني
تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها

عامها

وعامها ودعا الله ان يعطيني فهمها وحفظها فما نسيت آية من كتاب
الله ولا علما املاه علي وكتبته منذ دعا لي بما دعا وما ترك شيئا علمه الله
من حلال ولا حرام ولا امر ولا نهي وشيء كان او يكون ولا كتابا منزلا على
احد قبله من طاعة او معصية الا علمنيه وحفظته فلم انس حرفا واحدا
ثم وضع يده على صدري ودعا الله لي ان يملأ قلبي علما وحكما ونورا
فقلت يا نبي الله بابي انت وامي منذ دعوت الله بما دعوت لم انس
شيئا ولم يفتني شيء لم اكتبه افتتخوف علي النسيان فيما بعد فقال
لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل **بيان ما لعله يحتاج**
الى البيان في هذا الحديث ومحكما ومتشابها المحكم
في اللغة هو المضبوط المتقن ويطلق في الاصطلاح على ما اتضح معناه
وظهر لكل عارف باللغة مغزاه وعلى ما كان محفوظا من النسخ او التخصيص
او منهما معا وعلى ما كان نظمه مستقيما خاليا من الخلل وعلى ما لا يحتمل من التأويل
الا وجها واحدا ويقابله بكل من هذه المعاني المتشابه وكل منها يجوز
ان يكون مراده عم بقوله محكما ومتشابها قد كثرت على الكذابة بالتشديد

ومحكمها ومتشابهها

كسبا ده وابحا دا اما متعلق به او بكذب على تضمن اجتمعت ونحوه
فليتبوأ مقعده من النار اى لينزل منزله منها يقول تبوأت منزلا
اى نزلته وهذا الحديث معدود من المتواترات متصنع بالاسلام
اى متكلف له وتدلس به غير متصف به فى نفس الامر لا يتأثم ولا
يتحرج العطف تفسيرى اى لا يعد نفسه آثما بالكذب على رسول
الله صلعم وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبره اى المراد ان المنافقين
كان ظاهرهم ظاهرا حسنا وكلامهم كلاما مزينا مدلسا يوجب اغترار
الناس بهم وتصديقهم لهم فيما ينقلونه عن النبى صلعم من الاحاديث ويرشد
الى ذلك انه سبحانه خاطب نبيه صلعم بقوله واذا رأيتهم
تعجبك اجسامهم اى صباحتهم وحسن منظرهم وان يقولوا تسمع لقولهم
اى تصغى اليه لذلاقة السنتهم بالزور والكذب متعلق بتقربوا
والعطف تفسيرى ناسخ ومنسوخ خبر ثان لان او خبر مبتدا محذوف
اى بعضه ناسخ وبعضه منسوخ او بدل من مثل وجوه على البدلية من القرآن
مكن فان قيام البدل مقام المبدل منه غير لازم عند كثير من المحققين وقد

السنتهم

جعل صاحب الكشاف الجن فى قوله وجعلوا لله شركاء الجن بدلا من شركاء
ولا يقوم مقامه وقد كان يكون من رسول الله صلعم اسم كان ضمير الشان
ويكون تامة وهو رح اسمها الخبر وله وجهان نعت للكلام لانه فى حكم
النكرة او حال منه وان جعلت يكون ناقصة فهو خبرها فيشتبه متفرع
على ما قبل الآية ولم يدر ما عنى الله به الموصول مفعول يدر ويحتمل ان
يكون فاعل شتبه الاعرابى الطاوسى اى المتجرد وقد وقفت فيها بحلبى
ادور معه بخليتى اما من الخلوة او من التخلية اى تركنى ادور معه حيث
دار والظاهر انه ليس المراد الدوران الجسمى بل العقلى والمعنى انه
صلعم كان يطلعنى على الاسرار المصونة عن الاغيار وتركنى اخوض بعده
فى المعارف اللاهوتية والعلوم الملكوتية التى جلت عن ان تكون
شريعة لكل وارد او يطلع عليها الا واحد بعد واحد وعلمنى تأويلها
وتفسيرها التأويل ارجاع الكلام وصرفه عن معناه الظاهرى الى معنى
اخفى منه ماخوذ من آل يؤول اذا رجع وقد تقرر ان لكل آية ظهرا وبطنا
والمراد انه صلعم اطلعه على تلك البطون المصونة وعلمه تلك الاسرار

المكنونة والتفسير لغة كشف معنى اللفظ واظهاره ماخوذ من الفسر وهو
مقلوب السفر يقال اسفرت المراة عن وجهها اذا كشفته واسفر الصبح
اذا اظهر وفي الاصطلاح علم يبحث فيه عن كلام الله المنزل للاعجاز كما مر
البحث عن الحديث القدسي من طاعة او معصية اي ما يوجب طاعة
الله او معصيته ان يملا قلبي علما وحكما اي حكمة فان الحكم بضم الحاء يجيء
بمعنى الحكمة ايضا ولا يبعد ان يقرا وحكما بكسر الحاء وفتح الكاف جمع حكمة

تبصرة لا ريب في انه قد كذب على رسول الله
صلى الله عليه وآله للتوصل الى الاغراض الفاسدة والمقاصد
الباطلة من التقرب الى الملوك وترويج الاراء الزائفة وغير ذلك
ودعوى صرف القلوب عن ذلك ظاهرة البطلان وما تضمنه هذا
الحديث من قوله صلعم قد كثرت علي الكذابة وسيكثر فوقوعه لان
هذا القول اما ان يكون قد صدر عنه صلعم اولا والمطلوب على التقديرين
حاصل كما لا يخفى ولوجود الاحاديث المتنافية التي لا يمكن الجمع بينها وليس
بعضها ناسخا لبعض قطعا وما ذكره عم من وضع الحديث للتقرب

الى الملوك قد وقع كثيرا فقد حكي ان غياث بن ابراهيم دخل على
المهدي العباسي وكان يحب المسابقة بالحمام فروى عن النبي صلعم انه
قال لا سبق الا في خف او حافر او نصل او جناح فامر له المهدي
بعشرة الاف درهم فلما خرج قال المهدي اشهد ان قفاه قفا كذاب
على رسول الله صلعم او جناح ولكن هذا اراد ان يتقرب الينا وامر
بذبح الحمام وقال انا حملته على ذلك وقد وضع الزنادقة خذلهم الله
كثيرا من الاحاديث وكذلك الغلاة والخوارج ويحكى ان بعضهم كان يقول
بعد ما رجع عن ضلالته انظروا الى هذه الاحاديث عمن تاخذونها فانا
كنا اذا راينا رايا وضعنا له حديثا وقد صنف جماعة من العلماء كالصغاني
وغيره كتبا في بيان الاحاديث الموضوعة وعدوا من تلك الاحاديث
السعيد من وعظ بغيره الشقي من شقي في بطن امه الجنة دار الاسخياء
طاعة النساء ندامة دفن البنات من المكرمات اطلبوا الخير عند
حسان الوجوه لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع العين الموت
كفارة لكل مسلم ان الله يحب التجار هم الفجار وقال الصغاني في كتاب الدر الملتقط

ما قال رسول الله صلعم

ومن الموضوعات ما زعموا ان النبي صلعم قال ان الله يتجلى للخلايق
يوم القيمة عامة ويتجلى لك يا ابا بكر خاصة وانه قال حدثني جبرئيل ع
ان الله لما خلق الارواح اختار روح ابا بكر من بين الارواح وامثال
ذلك كثيرة ثم قال الصغاني وانا انتسب الى عمر واقول فيه الحق لقول
النبي صلعم قولوا الحق ولو على انفسكم والوالدين والاقربين ومن
الموضوعات ما روي ان اول ما يعطي كتابه بيمينه عمر بن الخطاب وله
شعاع كشعاع الشمس قيل فاين ابو بكر قال سرقه الملائكة ومنها من
سب ابا بكر وعمر قتل ومن سب عثمان وعليا جلد الحد الى غير
ذلك من الاحاديث المختلقة ومن الموضوعات زر غبا تزدد حبا النظر
الى الخضرة يزيد في البصر من قاد اعمى اربعين خطوة غفر الله له
العلم علمان علم الاديان وعلم الابدان انتهى كلام الصغاني منتخبا
وقد ظهر في الهند بعد الستمائة من الهجرة شخص اسمه بابا رتن ادعى انه
من اصحاب رسول الله صلعم وانه عمر الى ذلك الوقت وصدقه جماعة
واختلق احاديث كثيرة زعم انه سمعها من النبي صلعم قال صاحب القاموس

بابا رتن

صحها

سمعنا بتلك الاحاديث من اصحاب اصحابه وقد صنف الذهبي كتابا في
تبيين كذب ذلك اللعين سماه كسر وثن بابا رتن ومن الاحاديث الموضوعة
الكثيرة ان تحصى تذكرة ما تضمنه هذا الحديث من تعليمه صلعم لامير
المؤمنين علي ع ما كان وما يكون يمكن حمله على الاحكام الشرعية في المسائل
الكائنة والمتجددة ويمكن حمله على بعض المغيبات التي اطلع الله تعالى
رسول الله صلعم فقد نقل اصحاب السير من الخاص والعام ان امير المؤمنين
عليه السلم اخبر بكثير من ذلك كقوله ع لما استاذنه طلحة والزبير في
الخروج الى العمرة والله ما يريدان العمرة ولكن يريدان البصرة وان
الله تعالى سيرد كيدهما ويظفرني بهما وكاخباره عن عدم عبور الخوارج
النهر وقال كيف يعبرونه وقد اخبرني رسول الله صلعم ان مصرعهم دونه
وكاخباره عن قتل نفسه قبل قتله ع بثلث ليال وكان لا يتغدى ولا يتعشى فيها
الا بلقمة الرمق ويقول القى الله خميصا وكاخباره كميل بن زياد
بقتل الحجاج له وكاخباره وهو متوجه الى صفين لما مر بكربلا عن قتل
الحسين عليه السلم فيها وكاخباره بزوال دولة بني العباس على يد الاتراك

من اخبار امير المؤمنين ع بما يكون من بعده

رسمص
تا ١٧ ٥ ١٨٥

وغير ذلك مما هو مشهور وفي كتب السير مسطور وقد تظافرت الاخبار
بان النبي صلعم املى على امير المؤمنين عم كتابي الجفر والجامعة وان
فيهما علم ما كان وما يكون الى يوم القيمة ونقل الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي عن الامام جعفر بن محمد الصادق ع
احاديث متكثرة في ان ذينك الكتابين كانا عنده ع وانهما
لا يزالان عند الائمة عليهم السلم يتوارثونه واحدا بعد واحد وقال
المحقق الشريف في شرح المواقف في بحث تعلق العلم الواحد بمعلومين
ان الجفر والجامعة كتابان لعلي عليه السلام كرم الله وجهه وقد ذكر فيهما على طريقة علم
الحروف الحوادث التي تحدث الى انقراض العالم وكان الائمة المعروفون
من اولاده يعرفونهما ويحكمون بهما وفي كتاب قبول العهد الذي كتبه
علي بن موسى الرضا رضي الله عنه الى المامون انك قد عرفت من حقوقنا
ما لم يعرف اباؤك فقبلت منك عهدك الا ان الجفر والجامعة تدلان
على انه لا يتم ولمشايخ المغاربة نصيب من علم الحروف ينتسبون فيه الى
اهل البيت ورايت بالشام نظما اشير فيه بالرموز الى احوال

ملوك

كلام السيد الشريف في شرح المواقف في الجفر والجامعة

ملوك مصر وسمعت انه مستخرج من ذينك الكتابين الى هنا كلام السيد
الشريف

الحديث الثاني والعشرون

وباسناده المتصل
الى شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي قال حدثنا محمد بن محمد بن النعمن في
شهر رمضان سنة تسع واربعمائة حدثنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي
المعروف بابن الزيات حدثنا ابو علي محمد بن همام الاسكافي
حدثنا جعفر بن محمد بن مالك حدثنا احمد بن سلام الغنوي حدثنا
محمد بن الحسين العامري حدثنا ابو معمر عن ابي بكر بن عياش عن الفجيع
العقيلي حدثنا الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلم قال
لما حضرت ابي الوفاة اقبل يوصي فقال هذا ما اوصى به علي ابن ابي
طالب ع اخو محمد رسول الله صلعم وابن عمه وصاحبه اول وصيتي
اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله اختاره بعلمه وارتضاه
لخيرته وان الله باعث من في القبور وسائل الناس عن اعمالهم
عالم بما في الصدور ثم اني اوصيك يا حسن وكفى بك وصيا بما
اوصاني به رسول الله صلعم فاذا كان ذلك يا بني فالزم بيتك و

النجيع

وابكِ على خطيئتك ولا تكن الدنيا اكبر همك واوصيك يا بني بالصلوة
عند وقتها والزكوة في اهلها عند محلها والصمت عند الشبهة و
العدل في الرضا والغضب وحسن الجوار واكرام الضيف و
رحمة المجهود واصحاب البلاء وصلة الرحم وحب المساكين ومجالستهم
والتواضع فانه من افضل العبادة وقصر الامل وذكر الموت و
الزهد فانك رهين موت وغرض بلاء وطريح سقم واوصيك
بخشية الله في سرائرك وعلانيتك والتنزه عن التسرع في القول
والفعل واذا عرض شيء من امر الاخرة فابدا به واذا عرض
شيء من امر الدنيا فتأنه حتى تصيب رشدك فيه واياك ومواطن
التهمة والمجلس المظنون به السوء فان قرين السوء يغر جليسه
وكن لله يا بني عاملا وعن الخنا زجورا وبالمعروف آمرا وعن المنكر
ناهيا وواخ الاخوان في الله واحب الصالح وداري الفاسق
عن دينك وابغضه بقلبك وزايله باعمالك لئلا تكون مثله
واياك والجلوس في الطرقات ودع المماراة ومجاراة من

التهمة

المجادلة

مكالمة

لا عقل

لا عقل له ولا علم واقتصد يا بني في معيشتك واقتصد في عبادتك
وعليك فيها بالامر الدائم الذي تطيقه والزم الصمت تسلم
وقدم لنفسك تغنم وتعلم الخير تعلم وكن لله ذاكرا على كل حال
وارحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير ولا تاكلن طعاما حتى تصدق
قبل اكله وعليك بالصوم فانه زكوة البدن وجنة لاهله وجاهد
نفسك واحذر جليسك واجتنب عدوك وعليك بمجالس
الذكر واكثر من الدعاء فاني لم آلك يا بني نصحا وهذا فراق بيني
وبينك **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
وان قضاه بخبرته الخبر والخبرة بالخاء المعجمة المضمومة والباء الموحدة
الساكنة يرادف العلم فهذه الجملة كالمؤكدة لما قبلها فاذا
كان ذلك الاشارة الى حلول اجله ع وكان تامة عند محلها
بكسر الحاء اي عند اجلها وهو حلول الحول في النقدين والانعام
وحول الزكوة عندنا احد عشر شهرا وحسن الجوار عن النبي ص
ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ولا حاجة في

ذلک کثیرة ولیس حسن الجوار کف الاذی عنه فقط بل تحمل الاذی
منه ایضا ومن جملة حسن الجوار ابتداؤه بالسلام وعیادته فی
المرض وتعزیته فی المصیبة وتهنئته فی الفرح والصفح عن زلاته و
عدم التطلع علی عوراته وترک مضایقته فیما یحتاج الیه من وضع التطلع
جذوعه علی جدارک وتسلیط میزابه الی دارک وما شابه
ذلک واکرام الضیف عن النبی صلعم من کان یؤمن بالله و
الیوم الآخر فلیکرم ضیفه الی غیر ذلک من الاحادیث ومن جملة
اکرامه تعجیل الطعام وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن الحدیث
معه حال المواکلة ومشایعته الی باب الدار وامثال ذلک
وقد عد من جملة اکرام الضیف تقدیم الفاکهة الیه قبل الطعام
لانه اوفق علیه بالطب وابعد عن الضرر کما قدمها سبحانه فی
فی قوله عز وجل وفاکهة مما یتخیرون ولحم طیر مما یشتهون وجهد
المجهود ای الذی وقع فی تعب ومشقة وحب المساکین ومجالستهم
روی ان الحسن ع اجتاز بالمدینة فی طریق وهو راکب فرای جماعة

فرای

من المساکین وقد اخرجوا کسرا یابسة وهم یاکلونها فسلم علیهم فقالوا
هلم یا ابن رسول الله الی الغداء فنزل ع وجلس معهم علی الارض
وشارکهم فی الاکل حتی فرغوا ثم قام ع وروی انه ع مر یوما
بجماعة من المجذومین وهم یاکلون وکان ع صایما فقالوا له هلم الی
الغداء فقال انی صایم وخشی ان یکون قد حصل لهم بذلک کسر قلب
فقال ائتونی اللیلة جمیعا لافطر معکم فاتوه عند المساء واکل
معهم علی خوان واحد جبرا لقلوبهم ومما روی ذلک عن الامام
زین العابدین علی بن الحسین علیه السلام وقصر الامل فی الحدیث
اذا اصبحت فلا تحدث نفسک بالمساء واذا امسیت فلا
تحدث نفسک بالصباح وخذ من حیوتک لموتک ومن صحتک
لسقمک فانک لا تدری ما اسمک غدا وعن امیر المومنین علیه السلام
انما اخاف علیکم اثنین اتباع الهوی وطول الامل اما اتباع
الهوی فانه یصد عن الحق واما طول الامل فانه ینسی الآخرة وروی
ان اسامة بن زید اشتری ولیدة بمائة دینار الی شهر فبلغ النبی
بن ثابت م

فقال لا تعجبون من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل
الامل الحديث وسبب طول الامل حب الدنيا فان الانسان
اذا انس بها وبلذاتها ثقل عليه مفارقتها واحب دوامها فلا
يتفكر في الموت الذي هو سبب مفارقتها فان من احب شيئا
كره الفكر فيما يزيله ويبطله فلا يزال م تمنى نفسه البقاء في الدنيا ويقدر حصول ما
يحتاج اليه من اهل ومال وادوات واسباب ويصير فكره
مستغرقا في ذلك فلا يخطر الموت بخاطره وان خطر بباله الموت
والتوبة والاقبال على الاعمال الاخروية اخر ذلك من يوم الى يوم
ومن شهر الى شهر ومن سنة الى سنة وقال الى ان اكتهل ويزول
سن الشباب فاذا اكتهل قال الى ان اصير شيخا فاذا
شاخ قال الى ان م الى تتم عمارة هذه الدار واُزوّج ولدي الفلاني او الى
ان ارجع من هذا السفر وهكذا يؤخر التوبة شهرا بعد شهر وسنة
بعد سنة وكلما فرغ من شغل عرض له شغل بل اشغال حتى تختطفه اشاغل
الموت وهو غافل عنه غير مستعد له مستغرق القلب في امور

الدنيا فتطول في الآخرة حسرته وتكثر ندامته وذلك هو الخسران المبين
نعوذ بالله منه فانك رهين موت فعيل بمعنى مفعول اي انك
مرهون الموت وماله وقد رهنك في هذه الدنيا مدة قليلة ثم عن قريب
ينفك رهنه ويتصرف في ماله وغرض بلاء بالغين والضاد المعجمتين
اي هدف بلاء وطريح سقم اي مطروح له ذليل عنده وهو متمكن منك
غاية التمكن اذ الانسان لتركبه من المواد المتضادة المشرفة على
الانحلال في غاية من الاستعداد للامراض والاسقام والسقم بفتحتين
وبضم السين واسكان القاف كالحزن والحزن واوصيك بخشية
الله قال المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض مؤلفاته ما حاصله ان الخوف
والخشية وان كانا في اللغة بمعنى واحد الا ان بين خوف الله وخشيته
في عرف ارباب القلوب فرقا هو ان الخوف تألم النفس من العقاب
المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات وهو يحصل لاكثر
الخلق وان كانت مراتبه متفاوتة جدا والمرتبة العليا منه لا تحصل
الا للقليل والخشية حالة تحصل عند الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف

الحجب عنه وهذه الحالة لا تحصل الا لمن اطلع على جلال الكبرياء
وذاق لذة القرب ولذلك قال سبحانه انما يخشى الله من عباده
العلماء فالخشية خوف خاص وقد يطلقون عليها الخوف ايضا في
كلامه والمراد بالخشية في العلانية ان تظهر اثارها فيه في الافعال و
الصفات من كثرة البكاء ودوام التحرق وملازمة الطاعات وقمع
الشهوات حتى يصير جميعها مكروها لديه كما يصير العسل مكروها عند
من عرف ان فيه سما قاتلا مثلا واذا احترقت جميع الشهوات
بنار الخوف ظهر في القلب الذبول والخشوع والانكسار وزال
عنه الحقد والكبر والحسد وصار كل همه النظر في خطر العاقبة فلا
يتفرغ لغيره ولا يصير له شغل الا المراقبة والمحاسبة والمجاهدة والاحتراز
من تضييع الانفاس والاوقات ومؤاخذة النفس في الخطوات
والخطرات واما الخوف الذي لا يترتب عليه شيء من هذه الاثار فلا
يستحق ان يطلق عليه اسم الخوف وانما هو حديث النفس ولهذا قال
بعض العارفين اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت عن الجواب

فانك

فانك ان قلت لا كفرت وان قلت نعم كذبت وامهاك عن التسرع
في القول والفعل اي الاسراع والمبادرة اليهما من دون تامل و
تدبر واذا عرض شيء من امر الدنيا فتأنه الهاء للسكت ويحتمل ان
يكون من باب الحذف والايصال اي فتأن فيه ومواطن التهمة
من التحريك تغر جليسه اي يخدعه ويوقعه فيما وقع فيه وكن لله يا بني عاملا
تقديم الظرف للحصر اي ليكن عملك خالصا لوجه الله غير ملاحظ فيه غيره
حتى الفوز بالثواب والخلاص من العقاب كما قال امير المؤمنين عليه السلم
والله ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا في جنتك ولكن وجدتك
اهلا للعبادة فعبدتك وهذه مرتبة عالية لا يصل اليها الا القليل
وانما حملنا الكلام عليها لان بقية المراتب اظهر من ان يوصى بها
وستسمع في الاخلاص كلاما في الحديث السابع والثلثين ان شاء الله وعن
الخناء زجورا اي زاجرا عن الفحش نفسك وغيرك وداخ الاخوان
في الله داخ بالخاء المعجمة من المواخاة ومن ضد التشدد وزايلهم باعمالك
اي ليكن اعمالك مباينة لاعمالهم والمزايلة المباينة ودع المماراة

الى المجاولة ومجاراة من لا عقل له اى الخوض معه فى الكلام واقتصد يا
بنى فى معيشتك الاقتصاد هو التوسط بين التبذير والتقتير والمراد
من الاقتصاد فى العبادة الاتيان منها بما لا يلحق البدن منه مشقة شديدة
لئلا تنفر الطبع عنها روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن الامام ابى
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله ص لامير المؤمنين ع
يا على ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق ولا تبغض الى نفسك عبادة
ربك ان المنبت يعنى المفرط فى السير لا ظهرا ابقى ولا ارضا قطع
فاعمل عمل من يرجو ان يموت هرما واحذر حذر من يتخوف ان يموت
غدا والزم الصمت تسلم اى تسلم من آفات اللسان والمعاصى
الناشئة منه وهى مستكثرة جدا فانه ما من موجود ومعدوم وخالق
ومخلوق ومعلوم وموهوم الا ويتناوله اللسان ويتعرض له بنفى واثبات
وهذه الخاصية لا توجد فى باقى الاعضاء لان العين لا تصل
الى غير الالوان والاضواء والاذن لا تصل الى غير الاصوات و
اليد لا تصل الى غير الاجسام واما اللسان فميدانه واسع جدا

وله فى كل من الخير والشر مجال عريض وعن معاذ بن جبل انه قال
قلت يا رسول الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك امك وهل
يكب الناس فى النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وعنه ص
انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت والاحاديث
فى ذلك كثيرة فانه زكوة وجنة اى وقاية من النار فانى لم آلك البدن
يا بنى نصحا اى لم امنعك والالو فى الاصل بمعنى التقصير لكنه كثيرا
ما يتضمن معنى المنع فيتعدى الى مفعولين كما فيما نحن فيه ولنا فى هذا
المقام كلام مع بعض الاعلام اوردناه فى شرحنا على الحاشية الخطائية
فمن اراده فليقف عليه وهذا فراق بينى وبينك يجوز ان يقرا باضافة
المصدر الى الظرف على الاتساع ويجوز ان يقرا بالتنوين والظرف
نعته وقد قرا بالوجهين قوله تع قال هذا فراق بينى وبينك نقل
مقال لازالة اشكال ما تضمنه صدر الحديث من قوله ع
وابك على خطيئتك لا يستقيم بظاهره على قواعد الامامية القائلين
بالعصمة وقد ورد مثله كثيرا فى الادعية المروية عن ائمتنا عليهم السلم

كما روى عن الامام موسى الكاظم ع انه كان يقول في سجدة الشكر رب عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لاخرستني وعصيتك ببصري ولو شئت وعزتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لاصممتني الى آخر الدعا وفي صحيفة الكاملة المنسوبة الى الامام زين العابدين ع اشياء كثيرة من هذا القبيل بل روى عن النبي صلى الله عليه وآله ما يشعر بذلك ايضا وروى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في باب الاستغفار من كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان رسول الله صلعم كان يتوب الى الله عز وجل كل يوم سبعين مرة وروى العامة في صحاحهم انه صلعم قال اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وامثال ذلك من طرق الخاصة والعامة كثيرة واحسن ما يضمحل به هذه الشبهة ما افاده الفاضل الجليل بهاء الدين علي بن عيسى الاربلي قدس الله روحه في كتاب كشف الغمة قال ره ان الانبياء والائمة عليهم السلم تكون اوقاتهم مستغرقة بذكر الله وقلوبهم

مشغولة به وخواطرهم متعلقة بالملأ الاعلى وهم ابدا في المراقبة كما قال ع اعبد الله كانك تراه فان لم تراه فانه يراك فهم ابدا متوجهون اليه ومقبلون بكليتهم عليه فمتى انحطوا عن تلك المرتبة العالية والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال بالماكل والمشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات عدوه ذنبا واعتقدوه خطيئة فاستغفروا منه الا ترى ان بعض عبيد ابناء الدنيا لو قعد باكل ويشرب وينكح وهو يعلم انه بمرأى من سيده ومسمع لكان ملوما عند الناس ومقصرا فيما يجب عليه من خدمة سيده ومالكه فما ظنك بسيد السادات ومالك الاملاك والى هذا اشار ع بقوله انه ليران على قلبي واني لاستغفر بالنهار سبعين مرة وقوله ع حسنات الابرار سيئات المقربين هذا ملخص كلامه خصه الله باكرامه وقد اقتفى اثره الفاضل البيضاوي في شرح المصابيح عند شرح قوله صلعم انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة قال الغين لغة في الغيم وغان على كذا اي غطا عليه قال ابو عبيدة في معنى الحديث

اى تحتى على ما يلبسه وقد بلغنا عن الاصمعى انه سئل عن هذا الحديث
فقال للسائل عن قلب من تروى هذا فقال عن قلب النبى صلى الله
عليه وآله فقال لو كان غير قلب النبى ص لكنت افسره لك قال الكاشى
والله در الاصمعى فى انتهاجه منهج الادب واجلاله القلب الذى
جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وبعد فانه مشرب سد عن اهل
اللسان موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه واحق من يعرف
او يعبر عنه مشايخ الصوفية الذين باد كلهم اسرارهم ووضع الذكر
عنهم اوزارهم ونحن بالنور المقتبس من مشكاتهم نذهب ونقول
لما كان القلب النبى ص اتم القلوب صفاء واكثرها ضياء
واعرفها عرفانا وكان النبى ص مبينا مع ذلك لتشريع الملة وتاسيس
السنة ميسرا غير معسر لم يكن له بد من النزول الى الرخص والالتفات
الى حظوظ النفس مع ما كان ممتحنا به من احكام البشرية وكان اذا
تعاطى شيئا من ذلك اسرعت كدورة ما الى القلب لكمال رقته
وفرط نورانيته فان الشى كلما كان ارق واصفى كان ورود الكدورات

عليه ابين وابدى وكان صلعم اذا احس بشى من ذلك عده
على النفس ذنبا فاستغفر منه انتهى كلامه ملخصا وللشيخ العارف
كمال الدين عبد الرزاق الكاشى رحمه الله فى هذا المقام كلام جيد جدا
منعنى عن ذكره خوف التطويل والله الهادى الى سواء السبيل

الحديث الثالث والعشرون

وبالسند المتصل
الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن جعفر بن على بن الحسن الكوفى
عن جده الحسن بن على بن عبد الله عن جده عبد الله بن المغيرة عن
اسمعيل بن مسلم عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله عجبت لمن يحتمى من الطعام مخافة
الداء كيف لا يحتمى من الذنوب مخافة النار وليس فى هذا الحديث
ما يحتاج الى البيان ولا يخفى ان اطلاق الحمية على اجتناب الذنوب
من باب المشاكلة

الحديث الرابع والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى

عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عمر
بن اذينة عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن امير المؤمنين
علي عليه السلم قال قال رسول الله صـ ان الله حرم الجنة على كل فحاش
بذي قليل الحياء لا يبالي بما قال ولا ما قيل له فانك ان فتشته لم تجده
الا لغية او شرك شيطان فقال صـ اما تقرا قول الله عز وجل
شاركهم في الاموال والاولاد **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** ان الله حرم الجنة لعله صـ اراد انها محرمة عليهم
زمانا طويلا لا محرمة تحريما مؤبدا او المراد جنة خاصة معدة لغير الفحاش
والا فظاهره مشكل فان العصاة من هذه الامة مآلهم الى الجنة
وان طال مكثهم في النار بذي بالباء التحتانية الموحدة المفتوحة
والذال المعجمة المكسورة والياء المشددة من البذاء بالفتح والمد
بمعنى الفحش قليل الحياء اما ان يراد به معناه الظاهري او يراد عديم
الحياء كما يقال فلان قليل الخير اي عديمه لم تجده الا لغية يحتمل ان
يكون بضم اللام واسكان الغين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت

ای من

اي ملغي والظاهر ان المراد به المخلوق من الزنا ويحتمل ان يكون بالعين
المهملة المفتوحة او الساكنة والنون اي من دابه ان يلعن
الناس او يلعنوه قال في كتاب ادب الكاتب فعلة بضم
الفاء واسكان العين من صفات المفعول وبفتح العين من صفات
الفاعل يقال رجل همزة للذي يهزؤ به وهمزة لمن يهزؤ بالناس
وكذلك لعنة ولعنة انتهى كلامه او شرك شيطان المصدر بمعنى
اسم المفعول واسم الفاعل اي شاركا فيه الشيطان او
شاركا فيه الشيطان **تبصرة** قال المفسرون في قوله تعالى
وشاركهم في الاموال والاولاد ان مشاركة الشيطان لهم في
الاموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام وصرفها فيما لا يجوز
وبعثهم في الخروج في انفاقها عن حد الاعتدال اما بالاسراف
والتبذير او البخل والتقتير وامثال ذلك واما المشاركة لهم في
الاولاد فحثهم على التوصل اليها بالاسباب المحرمة من الزنا ونحوه
او حملهم على تسميتهم اياهم بعبد العزى وعبد اللات او تضليل الاولاد

بالجملة ع الاديان الزايفة والافعال القبيحة هذا كلام المفسر قده
روى الشيخ الجليل ثقة الاسلام ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله
روحه حديثا يتضمن معنى المشاركة في الاولاد وروى في باب ما يستحب
للنكاح من تهذيب الاحكام عن ابي بصير عن ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع انه قال اذا تزوج احدكم كيف يصنع قال قلت له ما ادري
جعلت فداك قال فاذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول
اللهم اني اريد ان اتزوج فاقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن
لي في نفسها وفي مالي واوسعهن رزقا واعظمهن بركة واقدر لي منها
خلفا صالحا في حيوتي وبعد موتي فاذا دخلت عليه فليضع يده على
ناصيتها ويقول اللهم على كتابك تزوجتها وفي امانتك اخذتها و
بكلماتك استحللت فرجها فان قضيت لي في رحمها شيئا فاجعله مسلما
سويا ولا تجعله شرك شيطان فقال له ان الرجل اذا دنى من المراة
وجلس مجلسه حضره الشيطان فان هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه
وان فعل ولم يسم ادخل الشيطان ذكره فكان العمل منهما جميعا والنطفة

واحدة

واحدة قلت فباي شيء يعرف هذا قال بحبنا وبغضنا وهذه الحديث
يعضده ما قاله المتكلمون من ان الشياطين اجسام شفافة تقدر
على الولوج في بواطن الحيوانات ويمكن التشكل باي شكل شاءت وبه يضعف
ما قاله بعض الفلاسفة من انها النفوس الارضية المدبرة للعناصر
والنفوس الناطقة البشرية التي فارقت ابدانها وحصل لها نوع
تعلق والف بالنفوس الشريرة المتعلقة بالابدان فتمدها وتعينها
على الشر والفساد

الحديث الخامس والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب
الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال ان بريرة كانت عند
زوج لها وهي مملوكة فاشترتها عائشة فاعتقتها فخيرها رسول الله ص
وقال ان شاءت ان تقر عند زوجها وان شاءت فارقته وكان
مواليها الذين باعوها اشترطوا على عائشة ان لهم ولاءها فقال
رسول الله ص الولاء لمن اعتق وتصدق على بريرة بلحم فاهدته الى

رسول الله صلى الله عليه وآله فعلقته عايشة وقالت ان رسول الله ص

لا ياكل لحم الصدقة فجاء رسول الله ص واللحم معلق فقال ما شان

هذا اللحم لم يطبخ فقالت يا رسول الله ص تُصُدِّقَ به على بريرة وانت

لا تاكل الصدقة فقال ص هو لها صدقة ولنا هدية ثم امر بطبخه

فجاء فيها ثلث من السنن **بيان ما لعله يحتاج الى**

البيان في هذا الحديث ان بريرة عند زوج لها بريرة مصغرة بالبا

الموحدة والياء المثناة من تحت المتوسطة بين راءين المهملتين

وآخرها ها واسم زوجها مغيث بالميم المضمومة والغين المعجمة ثم

الياء المثناة من تحت والثاء المثلثة وقد اختلف في انه هل

كان حرا او عبدا ومن ثم اختلف الفقهاء في تخيير الامة اذا

أُعْتِقَتْ تحت حر ان شاءت تقر بالفتح اي تمكث ويجوز

الكسر تقول قَرِرْتُ بالمكان بالكسر اقَرّ بالفتح وقَرَرْتُ اقِرّ بالعكس

ان لهم ولاءها الولاء بفتح الواو وهو في الاصل بمعنى الدنو وطلق

في الشرع على علاقة بين الشخصين توجب الارث سوى علاقة النسب

والزوجية والمراد بها هنا العلاقة المترتبة على العتق الموجبة للارث

لا ياكل لحم الصدقة هي ما اعطي الغير تبرعا بقصد القربة غير هدية

فيدخل فيه الزكوة والمنذورات والكفارات وامثالها وعرفها بعض

الفقهاء بالعطية المتبرع بها من غير نصاب للقربة فجاء فيها

ثلث من السنن هذا من كلام الصادق ع اي ورد بسبب بريرة

ثلثة احكام من السنن النبوية الاول تخيير الامة المعتقة تحت حر او

عبد على الخلاف بين فسخ النكاح وبقائه الثاني ثبوت الولاء

للمعتق دون البايع المشترط له الثالث ان الصدقة المحرمة على

هاشم اذا وقعت لغير هاشمي فاهداها اليهم لم تكن محرمة عليهم

تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من ثبوت الخيار للامة المعتقة

مما لا خلاف فيه مع رقية الزوج اما مع حريته فاكثر علمائنا على

ثبوته ايضا لان زوج بريرة كان حرا كما في بعض الروايات وبه قال ابو حنيفة

ولصحيحة ابي الصباح الكناني عن الصادق ع ايما امراة اعتقت

فامرها بيدها ان شاءت اقامت وان شاءت فارقته وهو مملوك منها

شاملة لمحل النزاع ولا قائل على انتفائه وعليه الشافعي ومالک و
احمد لما روي عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا اسود
وكاني انظر اليه يطوف خلفها في سكك المدينة يبكي ودموعه تسيل
على لحيته ثم ما تضمنه الحديث من ان عايشة اعتقها ظاهره اعتاق
كلها وكذا ظاهر صحيحة ابي الصباح فالامة المبعضة لا خيار لها وان
تحرر اكثرها اقتصارا فيما خالف الاصل على الفرد الظاهر من النص
واعلم ان المستفاد من الاخبار ان عتق بريرة وقع بعد الدخول
بها فقد روي ان مغيثا استشفع برسول الله ص فقال لها
ص لو راجعتيه فانه ابو ولدك فقالت يا رسول الله تامرني
بامرك فقال لا انما انا شافع فقالت لا حاجة لي فيه لكن علمائنا
رض الله عنهم اثبتوا الخيار للامة سواء وقع عتقها قبل الدخول
وبعده عملا بعموم الصحيحة السابقة فان وقع قبله وفسخت سقط
المهر وان وقع بعده لم يسقط وكان للسيد طلبه **تذنيب**
استثنى الفقهاء من تخيير الامة المعتقة صورة واحدة هي

ما اذا

ما اذا ساوى مهرها ثلث مال مولاها وقيمتها ثلثا آخر وخلف ما لا بقدر
قيمتها بعد وصيته بعتقها ووقع العتق قبل الدخول فان اختارت
الفسخ يوجب سقوط المهر فلا ينفذ العتق في جميعها لزيادتها على الثلث
فيبطل خيارها **تذكرة** ما دل عليه هذا الحديث من تقرير
النبي صلى الله عليه وآله عايشة على قولها وانت لا تاكل الصدقة
يعطي بظاهره تحريم الصدقة الواجبة والمندوبة معا عليه ص لان
اللام في الصدقة اما للجنس او للاستغراق اذ لا عهد بحسب الظاهر وكذا
ما روي من ان الحسن ع اخذ وهو صغير تمرة من تمر الصدقة فقال له النبي
ص كخ كخ ليطرحها وقال ما شعرت انا لا ناكل الصدقة ولا خلاف بين
اهل الاسلام في تحريم الصدقة الواجبة عليه ص في الجملة انما الخلاف
في المندوبة وقد حكم العلامة في التذكرة بتحريمها ايضا عليه ص لعلو
شانه وزيادة رفعته وعدم لياقتها بشرفه ومنزلته لما فيها من
الغض بمقامه وتسليط المتصدق ومنصب النبوة اجل وارفع
من ذلك وهو احد قولي الشافعي واما الائمة عليهم السلام فالظاهر

الهاشمي في ذلك بالنبي صلى الله عليه وآله فيحرم عليهم المندوبة ايضا وبه حكم العلامة
في التذكرة واما ما رواه العامة عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر
انه عليه السلام كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب
من الصدقة فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة فهو مما تفرد برواية
العامة وفي طريقه ضعف واما بقية بني هاشم فلا خلاف عندنا في
جواز اخذهم الصدقة المندوبة وللشافعي قولان وهل الصدقة
المحرمة على بني هاشم مخصوصة بالزكوة او عامة في جميع الصدقات
كالمنذورات والكفارات ظاهر اكثر اصحابنا العموم وفي
بعض الروايات ما يدل على التخصيص بالزكوة وهو مستند العلامة
في تجويزه دفع النذور والكفارات اليهم وفيه ما فيه ولا كلام في
جواز اخذ الهاشمي الصدقة الواجبة من مثله لكن هل هذا الحكم مخصوص
بمن عدا النبي والائمة عليهم السلام او شامل له ولهم صلوات الله عليهم فيجوز
لهم ايضا قبول الصدقة من الهاشمي لم اظفر لعلمائنا رضوان الله
عليهم فيه بشيء لكن المناسب لعلو شانهم تحريم الصدقة عليهم كيف

كان

كانت ومن اي شخص صدرت سواء الهاشمي وغيره **خاتمة**
ذكر بعض اصحاب الكمال في معرض تحقيق الآل كلاما يناسب هذا
المقام حاصله ان آل النبي صلى الله عليه وآله كل من يؤول اليه وهم قسمان الاول
من يؤول اليه مآلا صوريا جسمانيا كاولاده ومن يحذو حذوهم من
اقاربه الصوريين الذين تحرم عليهم الصدقة في الشريعة المحمدية صلى الله
عليه وآله والثاني من يؤول اليه مآلا معنويا روحانيا وهم اولاده
الروحانيون من العلماء الراسخين والاولياء الكاملين والحكماء المتألهين
المقتبسين من مشكوة انواره سواء سبقوه بالزمان او لحقوه
ولا شك ان النسبة الثانية آكد من الاولى واذا اجتمع النسبتان
كان نورا على نور كما في الائمة المشهورين من العترة الطاهرة صلوات
الله عليهم اجمعين وكما حرم على الاولاد الصوريين الصدقة الصورية
حرم على الاولاد المعنويين الصدقة المعنوية اعني تقليد الغير في
العلوم والمعارف هذا ملخص كلامه وهو مما يستوجب ان يكتب
بالتبر على الاحداق لا بالحبر على الاوراق **الحديث السادس**

والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
شيخ الطائفة ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن
محمد بن النعمان عن عمر بن محمد عن علي بن مهرويه القزويني عن
داود بن سليمان عن الامام ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلم
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل يا بني آدم كلكم
ضال الا من هديت وكلكم عائل الا من اغنيت وكلكم هالك الا
من انجيت فاسئلوني اكفكم واهدكم سبيل رشدكم وان من
عبادي من لا يصلحه الا الغنا ولو افقرته لافسده ذلك وان
من عبادي من لا يصلحه الا المرض ولو اصححت جسمه لافسده ذلك وان
من عبادي لمن يجتهد في عبادتي وقيام الليل فالقي عليه النعاس نظرا مني
اليه فيرقد حتى يصبح ويقوم حين يقوم وهو ماقت لنفسه زار عليها
ولو خليت بينه وبين ما يريد لدخله العجب بعمله ثم كان هلاكه في عجبه
ورضاه عن نفسه فيظن انه قد فاق العابدين وجاز باجتهاده حد

الفقر ولو اغنيته لافسده ذلك وان من عبادي لا يصلحه الا صح

الصحة ولو امرضته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلحه الا صح

المقصرين

المقصرين فيتباعد بذلك مني وهو يظن انه يتقرب الي الا
فلا يتكل العاملون على اعمالهم وان حسنت ولا ييئس المذنبون
من مغفرتي لذنوبهم وان كثرت لكن برحمتي فليثقوا ولفضلي فليرجوا
والى حسن نظري فليطمئنوا وذلك اني ادبر عبادي بما يصلحهم
اني بهم لطيف خبير **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
كلكم ضال الا من هديت اذا اضيفت كل الى ضمير الجمع جاز مراعاة
لفظها فيفرد ضميرها ومراعاة معناها فيكون بحسب ما يضاف
اليه نحو كلهم قائم وكلهم قائمون وقد روعي هنا جانب اللفظ كما في
قوله تعالى وكلهم آتيه يوم القيمة فردا والهداية هي الدلالة بلطف سواء
كانت دلالة موصلة الى المطلوب ام دلالة على ما يوصل اليه ومن
الاول قوله تعالى والله لا يهدي القوم الظالمين وقوله تعالى والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقوله تعالى والذين قتلوا في سبيل الله
فلن يضل اعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ومن الثاني قوله تعالى واما
ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وقوله تعالى انا هديناه السبيل

اما شاكرا او كفورا او قوله تعالى وهديناه النجدين اى طريق الخير والشر
فان المراد اراءتهما لان الاية مورده في معرض الامتنان ولا امتنان
بالايصال الى طريق الشر وبهذا يظهر ضعف التفصيل بان الهداية
ان تعدت الى المفعول الثاني بنفسها كانت بمعنى الدلالة الموصلة
الى المطلوب وان تعدت باللام او الى بمعنى الدلالة على ما يوصل كانت
وكلكم عايل الا من اغنيت تعالى عاليه يعيل عيلة وعيولا اذا
افتقر والله كم سبيل رشدكم المراد بالهداية هنا الدلالة الموصلة
فان الدلالة على ما يوصل حاصلة من دون سوال وهداية الله سبحانه للعباد
على خمسة انواع كما قاله بعض الاعلام الاول افاضة القوى التي
يتمكنون بها من الاهتداء الى مصالحهم كالقوة العقلية والمشاعر
الظاهرة والحواس الباطنة والثاني نصب الدلايل العقلية الفارقة
بين الحق والباطل والصلاح والفساد والثالث هدايتهم بارسال
الرسل وانزال الكتب والرابع ان يكشف على قلوبهم السرائر
ويريهم الاشياء كما هي بالمنامات الصادقة او الالهام او الوحى

معرفة الامام الخامس

والخامس ان يمحو عنهم ظلمات ابدانهم ويميط عنهم جلابيب نواسيتهم
ويشهدهم التجليات الاحدية فتندك عند ذلك جبال انانيتهم الى نور الرب
فيخرون خرورا ويصيرون هباء منثورا ويستهلكون في نظرهم
الاغيار ويحترق الحجب والاستار وينادون لمن الملك
اليوم لله الواحد القهار ثم كان بلا كبر في عجبه ورضاه عن نفسه لا
ريب ان من عمل اعمال الصالحة من صيام الايام وقيام الليالي
وامثال ذلك يحصل لنفسه ابتهاج فان كان من حيث كونها عطية
من الله له ونعمة منه تعالى عليه وكان مع ذلك خايفا من نقصها
مشفقا من زوالها طالبا من الله الازدياد منها لم يكن ذلك
الابتهاج عجبا وان كان من حيث كونها صفة وقايمة به ومضافة اليه
فاستعظمها وركن اليها وراى نفسه خارجا عن حد التقصير
بها وصار كانه يمن على الله سبحانه بسببها فذلك هو العجب
المهلك وهو من اعظم الذنوب حتى روى عن النبي صلعم انه قال
لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب وعن امير المومنين

قوله اما ه

عليه بسلم سيئة تمحوك خيرو حسنة تعجبك الا فلا يتكلن العاملون
على اعمالهم وان حسنت اى لا يعتمدون فى دخول الجنة على محض
تلك الاعمال وان اتوا بها حسنة تامة الاركان فان المفسدات
الخفية كثيرة جدا وقلما يخلو اعمل عنها كما تضمنه الخبر الذى رواه
الشيخ العارف جمال الدين احمد بن فهد فى كتاب عدة الداعى
عن معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان الله خلق سبعة
املاك قبل ان يخلق السموات فجعل فى كل سماء ملكا قد جللها بعظمته
وجعل على كل باب من ابواب السموات ملكا بوابا فتكتب الحفظة
عمل العبد من حين يصبح الى حين يمسى ثم ترتفع الحفظة بعمله
وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ سماء الدنيا فتزكيه وتكثره
فيقول قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الغيبة
فمن اغتاب لا ادع عمله يجاوزنى الى غيرى امرنى بذلك ربى
قال ثم تجيء الحفظة من الغد ومعهم عمل صالح فتمر به فتزكيه وتكثره
حتى تبلغ السماء الثانية فيقول الملك الذى فى السماء الثانية

قفوا

قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انما اراد بهذا عرض
الدنيا انا صاحب الدنيا لا ادع عمله يجاوزنى الى غيرى
قال ثم تصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا بصدقة وصلوة
فيتعجب به الحفظة وتجاوزه الى السماء الثالثة فيقول الملك
قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وظهره انا صاحب
الكبر انه عمل وتكبر على الناس فى مجالسهم امرنى ربى ان لا
ادع عمله يجاوزنى الى غيرى قال وتصعد الحفظة بعمل العبد
يزهو كالكوكب الدرى فى السماء له دوى بالتسبيح والصوم
والحج فتمر به الى السماء الرابعة فيقول لهم الملك قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه انا ملك العجب انه كان يعجب بنفسه
وانه عمل وادخل نفسه العجب امرنى ربى ان لا ادع عمله
يجاوزنى الى غيرى قال وتصعد الحفظة بعمل العبد كالعروس
المزفوفة الى بعلها فتمر به الى الملك السماء الخامسة بالجهاد
والصدقة ما بين الصلوتين ولذلك العمل ضوء كضوء الشمس

فيقول الملك قفوا انا ملك الحجب اضربوا على وجه صاحبه

بهذا العمل صح

واحملوه على عاتقه انه كان يحسد من يتعلم او يعمل لله بطاعته
واذا رأى لاحد فضلا في العمل والعبادة حسده ووقع
فيه فيحمله على عاتقه ويلعنه عمله قال وتصعد الحفظة بعمل العبد
فيجاوز السماء السادسة فيقول الملك قفوا انا صاحب
الرحمة اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه ان صاحبه لا يرحم شيئا اذا اصاب
عبد من عباد الله ذنبا للآخرة او ضرا في الدنيا شمت به امرني
ربي ان لا ادع عمله يجاوزني قال وتصعد الحفظة بعمل العبد
بفقه واجتهاد وورع وله صوت كالرعد وضوء كضوء البرق
ومعه ثلاثة آلاف ملك فتمر بهم الى ملك السماء السابعة فيقول
الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الحجاب
احجب كل عمل ليس لله تعالى انه اراد رفعة عند القواد وذكرا
في المجالس وصيتا في المدائن امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني
الى غيري ما لم يكن لله خالصا قال وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا

بر من صلوة وزكوة وصيام وحج وعمرة وخلق حسن وصمت
وذكر كثير تشيعه ملائكة السموات والملائكة السبعة بجماعتهم فيطوون
الحجب كلها حتى يقوموا بين يديه سبحانه فيشهدوا له بالعمل ودعا فيقول
انتم حفظة عمل عبدي وانا رقيب على ما في نفسه انه لم يردني بهذا
العمل عليه لعنتي فيقول الملائكة لعنتك ولعنتنا الحديث وهو طويل
اخذنا منه موضع الحاجة وهو ينبهك على ان العمل الخالص من
الثواب اقل قليل نسأل الله العصمة والتوفيق ولا يايس المذنبون
من مغفرة الله لذنوبهم وان كثرت كما قال سبحانه ان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه قل يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا انه هو الغفور الرحيم وفي الخبر عن النبي صلعم ليغفرن الله
تعالى يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول
لها رجاء ان تصيبه وروى في الكافي عنه صلعم انه قال لولا انكم تذنبون
فتستغفرون الله لخلق الله خلقا حتى يذنبوا ثم يستغفروا الله فيغفر
لهم ونقل الغزالي في الاحياء عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع

انه كان يقول لاصحابه انتم اهل العراق تقولون ارجى آية في كتاب الله
تعالى عز وجل قوله قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله ونحن اهل البيت نقول ارجى آية في كتاب الله
قوله سبحانه ولسوف يعطيك ربك فترضى اراد ع
ان النبي صلى الله عليه وآله لا يرضى وواحد من امته في النار والآيات والاحاديث الواردة
في سعة عفو الله سبحانه وجزيل رحمته ووفور مغفرته كثيرة جدا
ولكن لا بد لمن يرجوها ويتوقعها من العمل الخالص المعد لحصولها وترك
الانهماك في المعاصي المفوت لهذا الاستعداد فكن كالذي القى البذر
في الارض وساق اليها الماء في وقته ونقاها من الشوك والاحجار
وبذل جهده في قلع النباتات الخبيثة المفسدة للزرع ثم جلس ينتظر
كرم الله ولطفه سبحانه مؤملا ان يحصل له وقت الحصاد مائة قفيز
مثلا فهذا هو الرجاء الممدوح واما من تغافل عن الزراعة و
اختار الراحة طول السنة وصرف اوقاته في اللهو واللعب ثم
جلس ينتظر ان ينبت الله له زرعا من دون سعي وكد وتعب

لكان

وكان طامعا ان يحصل له كما حصل لصاحبه الذي صرف ليله و
نهاره في السعي والكد والتعب فهذا حمق وغرور لا رجاء فالدنيا لدنيا
مزرعة الآخرة والقلب الارض والايمان البذر والطاعات
هي الماء الذي يسقى به الارض وتطهير القلب من المعاصي و
الاخلاق الذميمة بمنزلة تنقية الارض من الشوك والاحجار والنباتات
الخبيثة ويوم القيمة هو وقت الحصاد فاحذر ان يغرك الشيطان
ويثبطك عن العمل ويقنعك بمحض الرجاء والامل وانظر الى حال
الانبياء والاولياء واجتهادهم في الطاعات وصرفهم العمر في العبادات
ليلا ونهارا اما كانوا يرجون عفو الله ورحمته بلى والله انهم
كانوا اعلم بسعة رحمة الله وارجى لها منك ومن كل احد ولكن علموا
ان رجاء الرحمة من دون العمل غرور محض وسفه بحت فصرفوا في العبادات دات
اعمارهم وقصروا على الطاعات ليلهم ونهارهم

الحديث السابع والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد
بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القسم جعفر بن

محمد عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن
ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم عن
الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا يمين لولد مع والده ولا لمملوك مع مولاه ولا
المرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة بيان ما
لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث لا يمين اليمين العقيم قيل ماخوذ من
اليمين بمعنى القوة لان الشخص يتقوى به على فعل ما يحلف على فعله و
ترك ما يحلف على تركه وقيل ماخوذ من اليمن بمعنى البركة لحصول التبرك
بذكر الله تعالى وقيل ماخوذ من اليمين بمعنى الجارحة المخصوصة لانهم كانوا عند
الحلف يضربون ايمانهم بيمين المحلوف له وهذه الوجوه الثلثة ذكرها
الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في تفسيره الموسوم بمجمع البيان لولد مع والده
سواء كان الولد حرا او عبدا اما لو كان كافرا ام لا هو في ذلك كالمسلم لا
يحضرني فيه تصريح لعلمائنا واطلاق الحديث يشمله ويمكن [illegible] بآية نفي
السبيل ولا للمملوك مع مولاه تعدد المولى او اتحد والظاهر ان المدبر

ذكرا او انثى وسواء كان

بعض

بعضه كذلك ولا للمرأة مع زوجها وهل المتمتع بها كذلك لم اجد لاحد
من علمائنا فيه تصريحا والمطلقة رجعيا زوجة وهل يشترط في الزوج قبل
البلوغ ظاهر الحديث العموم وللنظر فيه مجال ولم اظفر للاصحاب فيه بكلام
ولا نذر في معصية النذر لغة الوعد وشرعا التزام بفعل او ترك
بقول لله تعالى متقربا والماضي منه مفتوح العين ويجوز في مضارعه ضمها وكسرها
ولا يمين في قطيعة اي قطيعة الرحم كان يحلف ان لا يكلم اباه مثلا و
يمكن ان يكون صلى الله عليه وآله اراد بالقطيعة ما يشمل قطيعة الاخ في الدين ايضا
تبصرة نفيه صلى الله عليه وآله يمين الولد والمملوك والمرأة مع الوالد
والمالك والزوج يمكن ان يراد به نفي الصحة فلا ينعقد في الاصل من
دون سبق اذنهم فيها ولا يؤثر الاذن المتعقب وان يراد به نفي
اللزوم فينعقد ويكون لهم الزامها وحلها وهذا هو الذي افتى به اكثر
علمائنا كالمحقق وغيره ومال اليه العلامة في القواعد وقد يستانس له بعموم
الآيات الدالة على وجوب الوفاء باليمين كقوله تعالى ولا تنقضوا
الايمان خرج ما اذا حلها الاب والمالك والزوج فيبقى الباقي فيه

مافيه وذهب بعض المتأخرين الى الاول لان نفي الصحة هو اقرب المجازات
الى نفي الحقيقة فهذا اظهر لولا ان الثاني اشهر والخلاف انما هو في غير الحلف
على فعل واجب او ترك محرم اما الحلف على احدهما فلا بحث في لزومه وانه
لا ولاية لاحد على حله ولا يخفى ان النص بالولاية على هولاء انما ورد
في اليمين وليس في نذرهم في ذلك كيمينهم ودليلهم غير واضح لكن روى
الشيخ في التهذيب عن الحسن بن علي الوشا عن الكاظم ع قال
قلت له ان لي جارية حلفت منها بيمين فقلت لله علي ان لا ابيعها
ابدا فقال فِ لله بنذرك قال شيخنا الشهيد في الدروس بعد نقل هذا
الخبر وفيه دقيقة واراد رحمه الله انه يدل على ان النذر يسمى يمينا فيستنبط
منه توقف نذر الولد واخويه على الاذن لورود النص في توقف
نذر الولد على يمينهم وهذه التسمية وان استفيدت من كلام السائل
لكن تقرير الامام ع له في قوله تلفظ به هكذا نقل عنه ره وانت خبير
بان التقرير على هذه التسمية على تقدير تسليمه لا يجعلها حقيقة لجواز
التقرير على المجاز على ان الظاهر من قوله ع فِ لله بنذرك الرد عليه في

نص بعض المتأخرين من علمائنا جعل نذرهم

تسمية

تسمية اليمين نذرا لا التقرير عليها كما لا يخفى وبالجملة فامثال هذه الدلائل
الضعيفة لا تصلح لتأسيس الاحكام الشرعية والاقتصار على ما
تقتضيه ظاهر النص هو الاولى والله اعلم هداية
قوله ص لا نذر في معصية يشمل ما اذا كان نذرها مطلقا نحو لله علي
ان الزوج خامسة مثلا ومعلقا سواء كانت المعصية شرطا نحو
ان شربت خمرا فلله على كذا اذا لم يقصد زجر النفس عنه او جزاء
نحو ان شفي مريضي فلله علي ان اصوم العيد مثلا هذا وقد ذهب السيد
المرتضى رض الى بطلان النذر المطلق مطلقا طاعة كان او معصية
واعتبر في ماهية النذر ان يكون معلقا على شيء وادعى على ذلك
اجماع الامامية وقال ان العرب لا تعرف من النذر الا ما كان
معلقا كما قاله تغلب والكتاب والسنة وردا بلسانهم والنقل
على خلاف الاصل هذا ملخص كلامه طاب ثراه وقد خالفه اكثر علمائنا
وحكموا بانعقاد النذر المطلق كالمعلق وقد استدل على ذلك
بوجوه الاول نقل الشيخ الاجماع على ذلك الثاني

انه ورد في الكتاب مطلقا غير مقيد بشرط كقوله تعالى اني نذرت للرحمن
صوما اني نذرت لك ما في بطني محررا يوفون بالنذر وغير ذلك
الثالث اطلاق قوله صلى الله عليه وآله من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان
يعصيه فلا يعصه ولو كان النذر مختصا بالمشروط لم يحسن اطلاق
الامر بالطاعة بمجرد النذر بل كان ينبغي ان يقول فليطعه اذا حصل
الشرط المعلق عليه **الرابع** ظاهر ما رواه ابو الصباح الكناني
في الصحيح عن الصادق ع قال سألته عن رجل قال علي نذر فقال ليس
النذر بشيء حتى يسمي شيئا لله صياما او صدقة او حجا فقد جعل
ع المصحح للنذر هو تسمية الصيام او الصدقة او الحج لله فقط ولو كان
الشرط من المصححات لذكره ايضا هذا خلاصة ما استدلوا به على شمول النذر
للمطلق والمعلق ويخطر بالبال انه ليس في شيء من هذه الدلائل ما ينهض
حجة على السيد اما نقل الشيخ للاجماع فقط واما الآيات الثلث فانها
دلت على وقوع نذر الصوم والتحرير والوفاء به ولا ريب ان
السيد يحمله على المشروط فان ما عداه ليس نذرا عنده وليس في

الآيات

الآيات دلالة على ان النذر المذكور فيها لم يكن معلقا على شرط اما
الاولى فمع انها حكاية عما وقع في شريعة اخرى لم يقتض سوى امرها
ع بان يخبر الناس انها نذرت صوما اي صمتا وكونها لم تذكر الشرط
في هذا الخبر لا يقتضي ان لا يكون قد ذكرته في النذر ولم يثبت ان كلامها هذا
كان هو صيغة النذر حتى يقال انه خال عن الشرط بل الموجود في التفاسير انه
كان اخبارا عن وقوع النذر سابقا فان قلت هذا الكلام مستلزم لمخالفة
النذر فلا بد من الحمل على ان هو صيغة النذر ليسلم من الحنث قلت لعلها
استثنت حال النذر الاخبار به او انها كانت مضطرة الى الكلام
بهذا القدر لئلا يظن قومها ان تركها اجابتهم وقع منها عنادا او
خجلا من صدور ما توهموه في حقها وبعض المفسرين على ان اخبارها بالنذر
كان بالاشارة فاطلق سبحانه عليها القول مجازا وقد نقل الشيخ الجليل
ابو علي الطبرسي ره في مجمع البيان انه كان قد اذن لها ان تتكلم بهذا
القدر ثم تسكت ولا تتكلم بشيء آخر وهو صريح في ان كلامها هذا لم
يكن صيغة النذر بل اخبار بسبق وقوعه منها كما مر واما الآية الثانية فهي وان

احتمل ان يكون هذا الكلام الصادر عن امراة عمران هو صيغة النذر
الا ان كلام المفسرين صريح في انها قالته بعد صدور النذر قال في الكشاف
روي انها كانت عاقرا لم تلد الى ان عجزت فبينا هي في ظل شجرة بصرت
بطائر يطعم فرخا له فتحركت نفسها للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي
نذرا شكرا إن رزقتني ولدا أن أتصدق به على بيت المقدس فيكون
من سدنته وخدمه فحملت بمريم عليها السلم انتهى كلام الكشاف فان
قلت قد روى الشيخ ابو علي الطبرسي ره في كتاب مجمع البيان عند تفسير هذه
الآية عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال ان الله تعم عز وجل
اوحى الى عمران اني واهب لك ذكرا ابرئ الاكمه والابرص ويحيي الموتى
باذن الله وجاعله رسولا الى بني اسرائيل فحدثت امراته بذلك وهي ام
مريم ع فلما حملت بها قالت ربي اني نذرت لك ما في بطني محررا الحديث
وهو يشعر بان هذا القول هو صيغة النذر وانه لم يسبق منها نذر تحرير
ان رزقته كما رواه في الكشاف اذ بعد اعلام الله سبحانه بهبة الولد لا
معنى لاستجلابه بالنذر قلت ليس في هذه الرواية اشعار بما زعمت فان قوله ع

فلما

فلما حملت الى آخره لا يدل الا على انها وقع منها هذا القول بعد الحمل وهو لا يدل
على وقوع عدم النذر قبله بشيء من الدلالات واخبار الله سبحانه عمران بهبة
الذكر له لا ينافي نذرها لانه لم يخبرها بانه يحصل منها وعلى تقدير علمها بذلك يمكن
ان يكون نذرها كان قد وقع قبل اخباره سبحانه وبالجملة فلا دلالة في هذه الآية
على ما ينافي مذهب السيد بوجه واما الآية الثالثة فذكرها في معرض الاستدلال
عجيب فانها لم تتضمن الا المدح بالوفاء بالنذر وذلك النذر الذي هو سبب
نزولها معلق على الشرط باتفاق الامة والقصة اشهر من ان تذكر ولكنا نذكر
تبركا بذكر من نزلت الآية بل السورة في شانهم سلام الله عليهم اجمعين قال
القاضي البيضاوي في تفسيره عن ابن عباس ان الحسن والحسين عليهما السلم
مرضا فعادهما رسول الله ص في ناس فقالوا يا ابا الحسن لو نذرت على ولديك
فنذر علي وفاطمة رض وفضة جارية لهما صوم ثلثة ايام ان برئا فشفيا وما
معهم شيء فاستقرض علي رض من شمعون الخيبري ثلث اصوع من شعير
فطحنت فاطمة صاعا واختبزت خمسة اقراص فوضعوها بين ايديهم ليفطروا
فوقف عليهم مسكين فآثروه وباتوا لم يذوقوا الا الماء واصبحوا صياما

فلما امسوا وضعوا الطعام وقف عليهم يتيم فآثروه ثم وقف عليهم
فى الثالثة اسير ففعلوا مثل ذلك فنزل جبرئيل ع بهذه السورة
وقال خذها يا محمد ص هناك الله فى اهل بيتك انتهى كلام القاضى واما
الاستدلال بقوله صلى الله عليه وآله من نذر ان يطيع الله فليطعه فلو
تم التقريب الذى ذكرتموه فيه لدل على عدم مشروعية النذر المعلق كما لا
يخفى ع المتامل واما هو جواب لكم فهو جواب السيد قدس الله روحه على انه
ره لا يعمل بخبر الآحاد فامثال هذه الاخبار ليست حجة عليه واما
ابن الصباح فهو يقول بموجبها من ان تسمية العبادة شرط فى النذر و مصحح
له والامام جعفر ع جعل تسمية العبادة كالجزء الاخير من المصححات كما يشعر
حتى الانهائية ولم يحصر المصحح فى ذلك فيصح ان يكون له مصححات اخر
من التعليق وغيره هذا وربما يستدل على ما ذهب اليه الاكثر من صحة النذر
المطلق بما رواه الشيخ فى الصحيح عن منصور بن حازم عن ابى عبد الله
ع قال اذا قال الرجل على المشى الى بيت الله الحرام وهو محرم بحجة او
على هدى كذا وكذا فليس بشىء حتى يقول لله على المشى الى بيته او يقول

لله

لله على هدى كذا وكذا ان لم افعل كذا وكذا فانه ع قد بين النذر المطلق
بقوله لله على المشى الى بيته والمعلق بقوله لله على هدى كذا وكذا ان لم
افعل كذا ولا يخفى ان هذه الروايات كما يحتمل التنزيل على هذا المعنى يحتمل التنزيل
على معنى آخر وهو ان يكون قوله ع ان لم افعل كذا قيدا لمجموع النذرين معا
ومع قيام الاحتمال يسقط الاستدلال **تذنيب** متعلق اليمين
لابد ان يكون وقت الحلف راجحا دينا او دنيا او متساوى الطرفين ولو
طرأت مرجوحيته جاز مخالفة اليمين من غير كفارة عندنا فان زالت المرجوحية
قبل المخالفة حرمت فان عاد جواز المخالفة وهكذا كلما عادت عاد وكلما زالت
زال واما متعلق النذر فالمشهور بين اصحابنا اشتراط كونه راجحا بحسب الدين
فلا يصح نذر المباح الا عند بعض لا يقال من نذر الصدقة بهذا الدينار مثلا
وجب عليه تخصيصه بالصدقة مع ان هذا التخصيص غير راجح فى الاصل لانا نقول
المنذور هنا هو الصدقة الخاصة لا نفس التخصيص وفعل الصدقة الخاصة
كان راجحا قبل النذر على تركها لا الى بدل ولو فرض نذر نفس التخصيص ايضا لصح
لانه راجح بهذا المعنى فتدبر **الحديث الثامن والعشرون**

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج
قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث اصحابه قال قضى امير المؤمنين عليه السلام
بين رجلين اصطحبا في سفر فلما ارادا الغداء اخرج احدهما من زاده خمسة
ارغفة فمر بهما عابر سبيل فدعواه الى طعامهما فاكل الرجل معهما حتى لم
يبق شيء فلما فرغوا اعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما اكل من طعامهما
فقال صاحب الثلثة ارغفة اقسمها نصفين بيني وبينك وقال صاحب
الخمسة لا بل ياخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما اخرج من الزاد قال فاتيا
امير المؤمنين عليه السلام في ذلك فلما سمع مقالتهما قال لهما اصطلحا فان
قضيتكما دنية فقالا اقض بيننا بالحق قال فاعطى صاحب الخمسة ارغفة
سبعة دراهم واعطى صاحب الثلثة ارغفة درهما واحدا وقال
لهما اليس اخرج احدكما من زاده خمسة ارغفة واخرج الآخر ثلثة
قالا نعم قال اليس اكل معكما ضيفكما مثل ما اكلتما قالا نعم قال اليس اكل
كل واحد منكما ثلثة ارغفة غير ثلث قالا نعم قال اليس اكلت يا صاحب
الثلثة انت

واخرج الآخر ثلثة ارغفة

صاحب الخمسة ارغفة

الثلثة ثلثة ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب الخمسة ثلثة ارغفة
غير ثلث واكل الضيف ثلثة ارغفة غير ثلث اليس بقي لك يا
صاحب الثلثة ثلث رغيف من زادك وبقي لك يا صاحب الخمسة
رغيفان وثلث واكلت ثلثة غير ثلث فاعطاكما بكل ثلث رغيف
درهما واعطى صاحب الثلثة ارغفة درهما قال جامع هذه الاحاديث
عفى الله عنه القضايا الغريبة المنقولة عن امير المؤمنين ع كثيرة وهذا مشتمل
تهذيب الاحكام والكافي وكتاب من لا يحضره الفقيه على طرف منها
وقد افردها بعض العلماء كتابا ضخما اطلعت عليه بخراسان انكثر الله
تعالى

الحديث التاسع والعشرون

وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن
خالد عن عثمان بن عيسى عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع قال جاء رجل موسر الى رسول الله ص نقي الثوب فجلس الى رسول
الله ص فجاء رجل معسر درن الثوب فجلس الى جنب الموسر فقبض الموسر
ثيابه من تحت فخذيه فقال له رسول الله ص خفت ان يمسك من فقره

واعطى صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم

شيء قال لا فخفت ان يصيبه من غبارك شيء قال لا قال فخفت ان
يوسخ ثيابك قال لا قال فما حملك على ما صنعت فقال يا رسول الله ص
ان لي قرينا يزين لي كل قبيح ويقبح لي كل حسن وقد جعلت له نصف مالي
فقال رسول الله ص للمعسر اتقبل قال لا فقال له الرجل ولم قال اخاف
ان يدخلني ما دخلك **بيان ما لعله يحتاج الى البيان هذا الحديث**
مجلس الى رسول الله ص الى اما بمعنى مع كما قاله بعض المفسرين في قوله
تعالى من انصاري الى الله او بمعنى عند كما في قول الشاعر اشهى الى
من الرحيق السلسل ويجوز ان يضمن جلس معنى توجه ونحوه درن الثوب
بفتح الدال وكسر الراء المهملتين صفة مشبهة من الدرن بفتحهما وهو الوسخ
فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه ضمير فخذيه يعود الى الموسر اي جمع
الموسر ثيابه وضمها تحت فخذي نفسه لئلا تلاصق ثياب المعسر و
يحتمل عوده الى المعسر ومن على الاول اما بمعنى في او زائدة على القول
بجواز زيادتها في الاثبات وعلى الثاني لابتداء الغاية والعود الى
الموسر اولى كما يرشد اليه قوله ع فخفت ان يوسخ ثيابك فافهم

لي

لي قرينا يزين لي كل قبيح اي ان لي شيطانا يغويني ويجعل القبيح حسنا
في نظري والحسن قبيحا وهذا الفعل الشنيع الذي صدر مني من جملة
اغوائه لي قد جعلت له نصف مالي اي في مقابلة ما صدر مني اليه جبر
كسر قلبه وزجرا للنفس عن العود الى مثل هذه الزلة قال اخاف ان
يدخلني ما دخلك اي من الكبر والغرور والترفع على الناس واحتقارهم
وساير الاخلاق الذميمة التي هي من لوازم التمول والغنى **الحديث**
الثلثون وبالاسناد المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة الاسلام
محمد بن بابويه القمي عن حمزة بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال حدثنا ابو عبد الله عبد
العزيز محمد بن عيسى الابهري قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن زكريا الجوهري
البصري قال حدثنا شعيب بن واقد قال حدثنا الحسين بن زيد عن الامام
الصادق جعفر بن محمد ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين
علي ابن ابي طالب عليهم السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله
عن الاكل على الجنابة فانه يورث الفقر ونهى عن تقليم الاظفار

بالاسنان وقال لا تجعلوا المساجد طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين
ونهى ان يبول احد تحت شجرة مثمرة او على قارعة الطريق ونهى ان
يبول الرجل وفرجه باد للشمس او للقمر وقال اذا دخلتم الغايط فتجنبوا
القبلة ونهى ان يدخل الرجل في سوم اخيه المؤمن ونهى ان يكثر الكلام
عند المجامعة وقال منه يكون خرس الولد ونهى ان يتكلم امراة عند غير
زوجها وغير ذي محرم منها اكثر من خمس كلمات مما لا بد لها منه ونهى
عن الشرب في آنية الذهب والفضة ونهى عن لبس الحرير والديباج
والقز للرجال واما النساء فلا باس وقال صلعم لعن الله الخمر وعاصرها
وغارسها وشاربها وساقيها وبايعها ومشتريها واكل ثمنها و
حاملها والمحمولة اليه وقال صلعم من شربها لم تقبل له صلوة اربعين يوما
وان مات وفي بطنه شيء منها كان حقا على الله ان يسقيه من
طينة خبال وهو صديد اهل النار وما يخرج من فروج الزناة فيجتمع
ذلك في قدور جهنم فيشربه اهل النار فيصهر ما في بطونهم والجلود
ونهى عن ضرب وجوه البهايم ونهى ان يقول الرجل للرجل لا وحيوتك

وحيوة فلان ونهى عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب ونهى ان
يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته ونهى عن اختيال الرجل في مشيته
وقال صلعم من عرضت له فاحشة او شهوة فاجتنبها من مخافة
الله عز وجل حرم الله عليه النار وآمنه من الفزع الاكبر وانجز له ما وعده
في كتابه في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ومن ملأ عينيه من
عينيه
حرام ملأ الله عينيه يوم القيمة من النار الا ان يتوب ويرجع ونهى
عن الغيبة وقال صلعم من اغتاب امرأ مسلما بطل صومه ونقض
وضوءه وجاء يوم القيمة تفوح من فيه رايحة انتن من الجيفة يتاذى به اهل
الموقف وقال صلعم من ذرفت عيناه من خشية الله كان له بكل
قطرة قطرت من دموعه قصر في الجنة مكلل بالدر والجواهر فيه ما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقال صلعم لا تحقروا
شيا من الشر وان صغر في اعينكم ولا تستكثروا الخير وان كثر في
اعينكم وقال صلعم لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

حتى تقتلوا فيها ركعتين حتى هذه اما لانتهاء الغاية بمعنى الى او للاستثناء
بمعنى الا وجعلها للاستثناء مشهور بينهم وقد عدوا منه قول الشاعر
ليس العطاء من الفضول سماحة حتى تجود وما لديك قليل والمعنى على
الاول ان كراهة الاستطراق مغياة بالصلوة وعلى الثاني ان كراهة
الاستطراق حاصلة الا مع الصلوة والمعنيان متقاربان وبينهما
فرق لا يخفى على المتامل اذا دخلتم الغائط هو المكان المطمئن من
الارض وكان سكان البادية يقصدونه لقضاء الحاجة والمراد
به مكان التخلي كيف كان في سوم اخيه الدخول في السوم يتحقق بان يطلب شراء
ما يريد ان يشتريه او يبذل للمشتري متاعا غير ما اتفق مع البائع
عليه وقد اختلفوا في ان النهي عن ذلك في الحديث هل هو للتحريم او
الكراهة اما لو التمس الداخل من المدخول عليه تركه له فلا تحريم قطعا
ولا كراهة على الظاهر ان يكثر الكلام عند المجامعة النهي فيها محمول
على الكراهة اتفاقا والظاهر يكثر اما ان يقرأ مبنيا للمفعول او للفاعل
وعلى الاول يعم الكراهة الفاعل والمفعول ويعضده قول الصادق عليه السلم

اتقوا الكلام عند التقاء الختانين وعلى الثاني يمكن التخصيص بالرجل
الضمير يعود اليه في قوله ع نهى ان يدخل الرجل ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وآله يا علي
لا تتكلم عند الجماع كثيرا لكنه يضعف بان الرجل في قوله ع نهى ان يدخل
في سوم اخيه المراد به الشخص كما في قوله ونهى ان يبول الرجل في وجه
باد للشمس لا الذات الموصوفة بالرجولية وهذا ظاهر طينة خبال
بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وهو في الاصل الفساد فيصهر ما في
بطونهم بالصاد المهملة من صهرت الشيء بمعنى اذبته والمراد ان ذلك
الصديد يذيب لحدته احشاء شاربيه وجلودهم ان يختال الرجل في
مشيه اي يتبختر كما يفعله المتكبرون والنهي عن الاختيال والامور
المذكورة قبله محمول على الكراهة اتفاقا الا الكلام في اثناء الخطبة فان
في تحريمه خلاف ولمن خاف مقام ربه جنتان المراد بمقام ربه والله
اعلم موقفه الذي يوقف فيه العباد للحساب او هو مصدر بمعنى قيامه
على احوالهم ومراقبته لهم او المراد مقام الخائف عند ربه وفسر الجنتان
بجنة يستحقها العبد بعقايده الحقة واخرى باعماله الصالحة او احديهما

قوله ص

لفعل الحسنات والاخرى للاجتناب السيّآت او جنة يثاب

بها والاخرى يتفضّل بها عليه او جنة روحانية والاخرى جسمانية ذرفت

عيناه ذرق الدمع عيناه ذرف الدمع بالذال المعجمة يذرف ذرفا بالسكون

وذَرَفَانًا بالتحريك اى سال وذرفت عينه اذا اسال دمعها

تبصره فسر بعضهم المثمرة التى تضمن الحديث النهى عن البول

تحتها بما من شانها الاثمار ولو فى الاستقبال وبنى ذلك على ما تقرر

فى الاصول من عدم اشتراط بقاء معنى المشتق منه فى صدق المشتق

حقيقة وهو بناء عجيب فان ما ذكر فى الاصول على تقدير تمامه انما يقتضى

المساواة فى الكراهة بين المثمرة بالفعل وبين ما كان مثمرة فى وقت ما

لا بينها وبين ما من شانها الاثمار فى الاستقبال فان اطلاق المشتق

على من سيتصف باصله مجاز اتفاقا وانما الخلاف فى اطلاقه على من

اتصف به وقتا ما ثم زال الاتصاف تبيين الظاهر

ان المراد بما لا بد منه فى نهى المراة عن التكلم بازيد من خمس كلمات ما

دعت الضرورة اليه كالاقرار والشهادة ونحوهما فيكون التحديد

بالخمس

بالخمس فانه يجوز على حسب الضرورة اجماعا وقد يحمل على ما احتاجت عرفا

الى التكلم به من غير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبى القادم عن اهلها مثلا

لكن فى جواز مثل هذا الكلام لها مطلقا نظر ولا يبعد ان يقال ان من

العلماء من ذهب الى استماع صوت الاجنبية انما يحرم مع خوف

الفتنة لا بدونه ولهم على ذلك دلايل ليس هذا محل ذكرها وممن

ذهب الى ذلك العلامة جمال الحق والدين قدس الله سره فى

كتاب تذكرة الفقهاء فيحمل الحديث على هذا التقييد عدم مظنة الفتنة

ويكون الزايد على الخمس مكروها وكذا اما دون الخمس بدون الحاجة و

يمكن حمل الخمس هنا كناية عن القلة كما جعلت السبعون فى قوله تعالى

ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية عن الكثرة والكلام السابق

جار فيه كما لا يخفى بسط مقال لتحقيق حال

لعل المراد بعدم قبول صلوة شارب الخمر اربعين يوما عدم ترتب

الثواب عليها فى تلك المدة لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقا

فهو يؤيد ما يستفاد من كلام السيد المرتضى علم الهدى انار الله برهانه

حز ان قبول العبادة امر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزية هي المبرئة للذمة
المخرجة عن عهدة التكليف والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب ولا
تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على ذلك قوله تعالى انما يتقبل
الله من المتقين مع ان عبادة غير المتقي مجزية اجماعا وقوله تعالى حكاية
عن ابرهيم واسمعيل عليهما السلم ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان
غير المجزي وقوله تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الآخر مع ان كلا
منهما فعل ما امر به من القربان وقوله ص ان من الصلوة لما يقبل نصفها
وثلثها وربعها وان منها لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها
وجه صاحبها والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا في ساير الاعصار
والامصار يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد
القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى فهذه
وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن
الاول بان التقوى على مراتب ثلث اولها التبرا عن الشرك وعليه
قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى قال المفسرون هي قول لا اله الا الله

وثانيها

وثانيها التجنب عن المعاصي وثالثها التنزه عما يشغل عن الحق جل وعلا
ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولى وعبادة غير المتقين بهذا
المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لان الاسلام يجب ما قبله وعن الثاني
بان السؤال قد يكون للواقع والغرض منه بسط الكلام مع المحبوب و
عرض الافتقار اليه كما قالوه في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا
او اخطانا على بعض الوجوه وعن الثالث بانه تعبير بعدم القبول
عن عدم الاجزاء ولعله لخلل في الفعل وعن الرابع انه كناية عن
نقص الثواب وفوات معظمه وعن الخامس ان الدعاء لعله لزيادة
الثواب وتضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة شيء وعلى ما قيل
فالجواب عن الرابع بنزل عدم قبول صلوة شارب الخمر عند غير
السيد المرتضى ره **تتمه نفعه عميم** نهيه ص
عن الغيبة محمول على التحريم في غير المواضع المستثناة باجماع الامة
وحكمه صلى الله عليه وآله بابطالها الصوم ونقضها الوضوء مبني على
كمال المبالغة في نقصها من ثوابهما حتى كانهما قد بطلا بالكلية ومن هذا

البعيد ما رواه الشيخ الطوسي طاب ثراه في كتاب تهذيب الاخبار
عن الصادق ع قال سمع رسول الله صم امراة تسابّ جارية
لها وهي صائمة فدعا رسول الله صم بطعام فقال لها كلي فقالت
اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان
الصوم ليس من الطعام والشراب هذا وقد عرفت الغيبة بانها
التنبيه حال غيبة الانسان المعين او بحكمه على ما يكره نسبته اليه مما
هو حاصل فيه ويعد نقصا بحسب العرف قولا او اشارة او كناية
تعريضا او تصريحا والتقييد بالمعين لاخراج المبهم من جمع غير محصور كاحد
اهل البلد وبحكمه لادراج المبهم من محصور كاحد قاضي البلد فاسق
مثلا فان الظاهر انه غيبة ولم اجد احدا تعرض له وقولنا مما هو فيه
لاخراج البهت وفائدة القيود الباقية ظاهرة وقد جوزت الغيبة
في عشرة مواضع الشهادة والنهي عن المنكر وشكاية المتظلم ونصح
المستشير وجرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض العلماء والصناع
على بعض وغيبة المتظاهر بالفسق غير المستنكف على قول وذكر

المتظلم

المشتهر

المشتهر بوصف يميزه له كالاعور والاعرج مع عدم قصد الاحتقار
والذم وذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول
والتنبيه على الخطأ في المسائل العلمية ونحوها بقصد ان لا يتبعه احد
فيها **اتمام تنبيه اهتمام** قد يفهم من نفي
الصغيرة مع الاصرار انها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا
مصرا عليه تصير ذلك اللبس كبيرة والمشهور فيما بين القوم ان
الكبيرة هي نفس الاصرار على الصغيرة لا ان الصغيرة المصر عليها
تصير بالاصرار كبيرة فكانهم يحملون الحديث على معنى انه لا اثر للصغيرة
في ترتب العقاب مع الاصرار بل العقاب معه يترتب على نفس
الاصرار الذي هو من الكبائر فكان الصغيرة مضمحلة في جنبه والاصرار
في الاصل من الصر وهو الشد والربط ومنه سميت الصرة ثم اطلق
على الاقامة على الذنب من دون استغفار كان المذنب ارتبط بالاقامة
عليه كذا ذكره المفسرون في تفسير قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا
وهم يعلمون وقد قسم بعض الاعلام الاصرار الى فعلي وحكمي وقال

تحقيق الاصرار على الذنوب

الفعلي الدوام على نوع واحد من الصغائر بلا توبة او الاكثار من جنس
الصغائر بلا توبة والحكمي هو العزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ
منها اما لو فعل الصغيرة ولم يخطر بباله بعدها توبة ولا عزم على فعلها
فالظاهر انه غير مصر انتهى كلامه ولا يخفى ان تخصيصه للاصرار الحكمي بالعزم
على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها يعطي انه لو كان عازما على صغيرة
اخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصرا والظاهر انه مصر ايضا
وتقييده بعد الفراغ منها يقتضي بظاهره ان من كان عازما مدة
سنة على لبس الحرير مثلا لكنه لم يلبسه اصلا لعدم تمكنه لا يكون في تلك
المدة مصرا وهو محل نظر

نقل آراء ودفع غطاء

اختلف آراء الاكابر في تحقيق الكبائر
فقال قوم هي كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز
وقال بعضهم هي كل ذنب رتب عليه الشارع حدا او صرح فيه
بالوعيد وقال طائفة هي كل معصية تؤذن بقلة اكتراث فاعلها
بالدين وقال اخرون كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع وقيل كلما توعد

عليه

عليه توعدا شديدا في الكتاب او السنة وعن ابن مسعود انه
قال اقرؤا من اول سورة النساء الى قوله ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فكل ما نهى عنه في هذه السورة الى هذه
الآية فهو كبيرة وقال جماعة الذنوب كلها كبائر لاشتراكها في مخالفة
الامر والنهي لكن قد يطلق الصغيرة والكبيرة على الذنب بالاضافة
الى ما فوقه وما تحته فالقبلة صغيرة بالنسبة الى الزنا وكبيرة بالنسبة الى
النظر بشهوة قال الشيخ الجليل امين الاسلام ابو علي الطبرسي
طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول والى هذا ذهب
اصحابنا رضي الله عنهم فانهم قالوا المعاصي كلها كبيرة لكن بعضها اكبر
من بعض وليس في الذنوب صغيرة وانما يكون صغيرا بالاضافة الى
ما هو اكبر ويستحق العقاب عليه اكثر انتهى كلامه وقال قوم انها سبع الشرك
بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة واكل مال اليتيم و
الزنا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين وزادوا في ذلك
حديثا عن النبي ص وزاد بعضهم على ذلك ثلثة عشر اخرى اللواط والسحر

والربوا والغيبة واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر
واستحلال الكعبة والسرقة ونكث الصفقة والتعرب بعد الهجرة
واليأس من روح الله والامن من مكر الله وقد يزاد اربعة اخرى
اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله من غير ضرورة والسحت
والقمار والبخس في الكيل والوزن ومعونة الظالمين وحبس الحقوق من
غير عسر والاسراف والتبذير والخيانة والاشتغال بالملاهي والاصرار
على الذنوب وهذه الاربعة عشر منقولة في عيون الاخبار عن الرضا
عليه السلم فهذه عشرة اقوال في ماهية الكبيرة وليس على شيء منها دليل
تطمئن به النفس ولعل في اخفائها مصلحة لا تهتدي اليها عقولنا
كما في اخفاء ليلة القدر والصلوة الوسطى وغير ذلك وقد نقل اصحاب
الحديث عن ابن عباس رض انه سئل عن الكبائر اسبع هي فقال
هي الى السبعمائة اقرب منها الى السبعة وربما يقوي ما ذهب اليه
الامامية من ان الذنوب كلها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسي عنهم
كيف يستقيم مع ما تقرر من ان الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر

لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم
مدخلا كريما فانه يقتضي ان يكون الكبائر ذنوبا مخصوصة ليجتنب
فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر والحاصل ان تكفير الصغائر
باجتناب الكبائر على القول بان كلا منها امور مخصوصة معقول
فما معناه على القول بان الوصف بالكبر والصغر اضافي وجوابه
ان معناه ان من عن له امران منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا
يتمالك فكفها عن اكبرهما مع ارتكابه اصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه
لما استحقه من الثواب على اجتناب الاكبر كمن عن له التقبيل و
النظر بشهوة فكف عن التقبيل وارتكب النظر كذا قيل وفيه
تامل **تذنيب** مما ذكرناه يظهر ان قولهم العدل من يجتنب
الكبائر ولا يصر على الصغائر ينبغي ان يراد به انه اذا عن له
امران كف عن الاكبر ولم يصر على الاصغر وهذا المعنى وان كان
غير مشهور فيما بينهم لكنه هو الذي يقتضيه النظر بناء على ذلك
المذهب فما في كلام بعض الاعلام من انه يلزمهم ان يكون كل

معصية مخرجة عن العدالة محل نظر ثم لا يخفى ان كلام الشيخ الطبرسي مشعر
بان القول بان الذنوب كلها كبائر متفق عليه بين علماء الامامية وكفى
بالشيخ ناقلا اذا قالت حذام فصدقوها فان القول ما قالت حذام
ولكن صرح بعض افاضل المتاخرين منهم بانهم مختلفون وان بعضهم قائل
ببعض الاقوال السالفة ونسب هذا القول الى رئيس الطائفة الشيخ المفيد
وابن البراج وابي الصلاح والمحقق محمد بن ادريس والشيخ ابي علي الطبرسي
رضوان الله عليهم وتحقيق ما هو الحق يقتضي بسطا آخر في الكلام الحديث
الحادي والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم
عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن الامام ابي عبد الله جعفر
بن محمد الصادق عم انه قال من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه
كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
من سمع شيئا من الثواب يحتمل ان يراد بسماع الثواب مطلق بلوغه
اليه سواء كان على سبيل الرواية او الفتوى والمذاكرة او وجود ذلك

كما لو رآه في شيء من كتب الحديث والفقه مثلا ويؤيد هذا التعميم
انه ورد في حديث آخر عن الصادق عم من بلغه شيء من الثواب
ويمكن ان يراد السماع من لفظ الراوي والمفتي خاصة فانه هو الشايع
الغالب في الزمن السالف واما الحمل على التحمل باحد الوجوه الستة
المشهورة فلا يخلو من بعد فظاهر الاطلاق ان ظن صدق الناقل
غير شرط في ترتب الثواب فلو تساوى صدقه وكذبه في نظر السامع
وعمل بقوله فاز بالاجر نعم يشترط عدم ظن كذبه لقيام بعض القرائن
والظاهر ان تصريح الراوي بترتب الثواب غير شرط بل قوله ان العمل
الفلاني مستحب او مكروه كاف في ترتب الثواب على فعله او
تركه على شيء اي على فعل شيء او تركه فصنعه اي اتى بذلك الشيء سواء كان
فعلا او تركا كان له اجره الضمير في اجره اما ان يعود الى الشيء اي
كان له الاجر المترتب على ذلك الشيء او الى من اي كان لذلك العامل
اجره اي الاجر الذي طلبه بذلك العمل وان لم يكن على ما بلغه اسم
يكن ضمير الشان ويجوز عوده الى الشيء او الثواب او المسموع ويؤيده

ان في رواية اخرى وان لم يكن الحديث كما بلغه **تبصرة**
هذا الحديث حسن الطريق تلقى بالقبول وقد تايد باخبار اخرى كما
رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمران الزعفراني عن محمد بن مروان قال
سمعت ابا جعفر محمد الباقر ع يقول من بلغه ثواب من الله على عمل فعمل
ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه وان لم يكن الحديث كما بلغه
وما رواه الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب ثواب الاعمال عن
ابيه علي بن بابويه عن علي بن موسى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن هشام عن صفوان عن ابي عبد الله ع قال من بلغه شيء من الثواب
على شيء من الخير فعمله كان له اجر ذلك وان كان رسول الله صلعم لم
يقله وهذا هو سبب تساهل فقهائنا في البحث عن دلايل السنن وقولهم
باستحباب بعض الاعمال التي وردت بها اخبار ضعيفة وحكمهم بترتب الثواب
عليها فلا يرد عليهم انهم قد اتفقوا على ان الحديث الضعيف لا يثبت به
الاحكام الشرعية والاستحباب حكم شرعي لان حكمهم باستحباب تلك

الاعمال

الاعمال وترتب الثواب عليها ليس مستندا في الحقيقة الى تلك
الاحاديث الضعيفة بل الى هذا الحديث الحسن المشتهر المعتضد بغيره
من الاحاديث نعم يرد البحث الى من اقتصر من اصحابنا على العمل بالصحاح
ولم يعمل بالحسان وان اشتهرت واعتضدت بغيرها وهو
نادر جدا ووجه عدم استنادهم الى هذا الخبر في وجوب ما تضمن
الخبر الضعيف وجوبه كاستنادهم اليه في استحباب ما تضمن
استحبابه ظاهر فان هذا الخبر لم يتضمن الا ترتب الثواب على العمل
وهو لا يقتضي الامر بالعمل **ختام وكلام على كلام**
قد ظهر لك وجه عمل اصحابنا بالاحاديث الضعيفة في السنن وانه
راجع في الحقيقة الى العمل بذلك الحديث الحسن فاعلم ان بعض الاعلام
من مخالفينا بعد ما نقل الاشكال في تجويز القوم بل استحبابهم
العمل بالخبر الضعيف في فضايل الاعمال كما صرح به النووي في
الاذكار مع حكمهم بعدم ثبوت الاحكام الشرعية بالاحاديث
الضعيفة قال في التفصي عن هذا الاشكال اذا وجد حديث ضعيف

فى فضيلة عمل من الاعمال ولم يكن هذا العمل ما يحتمل الكراهة والحرمة فانه
يجوز العمل به ويستحب لانه مامون الخطر ومرجو النفع اذ هو دائر بين الاباحة
والاستحباب والاحتياط العمل به ورجاء الثواب واما اذا
دار بين الحرمة والاستحباب فلا وجه لاستحباب العمل به واذا دار
بين الكراهة والاستحباب فمجال النظر فيه واسع اذ فى العمل دغدغة
الوقوع فى المكروه وفى الترك مظنة ترك المستحب فليتنظر ان كان خطر
الكراهة اشد بان يكون الكراهة المحتملة شديدة والاستحباب
المحتمل ضعيفا فحينئذ يترجح الترك على الفعل فلا يستحب العمل وان كان خطر
الكراهة اضعف بان تكون الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة
دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاحتياط العمل وفى صورة
المساواة يحتاج الى نظر تام والظن انه يستحب ايضا لان المباحات
تصير عبادة بالنية فكيف ما فيه شبهة الاستحباب لاجل الحديث الضعيف
فجواز العمل واستحبابه مشروطان اما جواز العمل فبعدم احتمال الحرمة
واما الاستحباب فبما ذكرنا مفصلا ثم قال بقى هنا شىء وهو انه اذا

عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس لاجل الحديث اذ لو لم يوجد الحديث
يجوز العمل اذ المفروض انتفاء احتمال الحرمة لان الحديث الضعيف
لا يثبت به شىء من الاحكام الخمسة وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت
الاباحة والاباحة حكم شرعى فلا يثبت بالحديث الضعيف ولعل مراد
مراد النووى ما ذكرنا وانما ذكر جواز العمل توطئة للاستحباب وحاصل
الجواب ان الجواز معلوم من خارج والاستحباب ايضا معلوم من القواعد
الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط فى امر الدين فلم يثبت شىء من
الاحكام بالحديث الضعيف بل وقع الحديث الضعيف شبهة الاستحباب
فصار الاحتياط ان يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد
الشرع انتهى كلامه بلفظه وفيه نظر لان خطر الحرمة فى هذا الفعل الذى يقتضى
الحديث الضعيف استحبابه حاصل كلما فعله المكلف لرجاء الثواب لانه لا
يعتد به شرعا ولا يصير منشأ لاستحقاق الثواب الا اذا فعله المكلف بقصد
القربة ولا خطر رجحان فعله شرعا فان الاعمال بالنيات وفعله على هذا
الوجه مردد بين كونه سنة ورد الحديث بها فى الجملة وبين كونه تشريعا

نعم احتمال الحرمة لا لثبوت الحديث الضعيف م

واد خال ما ليس من الدين فيه ولا ريب ان ترك السنة اولى من
الوقوع في البدعة فليس الفعل المذكور دايراً في وقت من الاوقات
بين الاباحة والاستحباب ولا بين الكراهة والاستحباب بل هو دايما
داير بين الحرمة والاستحباب فتاركه متيقن للسلامة وفاعله متعرض
للندامة على ان قولنا بدورانه بين الحرمة والاستحباب انما هو على سبيل
المماشاة وارخاء العنان والا فالقول بالحرمة من غير ترديد ليس عن
السداد ببعيد والتامل الصادق على ذلك شهيد هذا وقد تفصى
بعض الفضلاء عن اصل الاشكال بان معنى قولهم بجواز العمل بالحديث
الضعيف في فضايل الاعمال دون مسايل الحلال والحرام انه اذا
ورد حديث صحيح او حسن في استحباب عمل وورد حديث ضعيف
في ان ثوابه كذا وكذا جاز العمل بذلك الحديث الضعيف والحكم
بترتب ذلك الثواب على ذلك الفعل وليس هذا الحكم احد الاحكام
الخمسة التي لا تثبت بالاحاديث الضعيفة وبعضهم بان معنى قولهم
الاحكام لا تثبت بالاخبار الضعيفة انها لا تستقل باثباتها لا انها

لا تصير مقوية ومؤكدة لما يثبت ومعنى تجويزهم العمل بالحديث الضعيف في
فضايل الاعمال انه اذا دل على استحباب عمل حديثان صحيح وضعيف
مثلا جاز للمكلف حال العمل ملاحظة دلالة الضعيف ايضا فيكون عاملا
به في الجملة ولا يخفى ما في هذين الكلامين من الخلل اما الاول فلمنافاته منطوق
عبارات القوم فانها صريحة في استحباب الاتيان بالفعل اذا ورد في
استحبابه حديث ضعيف غير قابلة لهذا التاويل السخيف واما الثاني فمع بعده
وسماجته يقتضي عدم صحة التخصيص بفضايل الاعمال دون مسايل الحلال
والحرام فان العمل بالحديث الضعيف بهذا المعنى لا نزاع بين اهل الاسلام
في جوازه في جميع الاحكام والله اعلم

الحديث الثاني والثلثون

وباسنادي المتصل الى الشيخ الصدوق عماد الاسلام محمد بن علي بن بابويه
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن
عمير عن معوية بن وهب عن عمر بن نهيك عن سلام المكي عن الامام ابي
جعفر محمد بن علي الباقر ع قال اتى رجل النبي ص يقال له شيبة الهذلي
فقال يا رسول الله اني شيخ قد كبرت سني وضعفت قوتي عن عمل كنت

عوّدته نفسي من صلوة وصيام وحج وجهاد فعلّمني يا رسول الله كلاماً
ينفعني الله به وخفّف عليّ يا رسول الله فقال أعدها فأعادها ثلث
مرات فقال رسول الله صـ ما حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت
من رحمتك فاذا اصليت الصبح فقل عشر مرات سبحان الله العظيم
وبحمده لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله عز وجل يعافيك
بذلك من العمى والجنون والجذام والفقر والهرم فقال يا رسول الله
صلى الله عليه وآله هذا للدنيا فما للآخرة قال تقول في دبر كل صلوة اللهم
اهدني من عندك وافض عليّ من فضلك وانشر عليّ من رحمتك وانزل
عليّ من بركاتك قال فقبض عليهن بيده ثم مضى فقال رجل لابن عباس
ما اشد ما قبض عليها خالك فقال النبي صـ اما انه ان وافى بها
يوم القيمة لم يدعها متعمداً فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من
ايتها شاء،

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

يقال له شيبة الهذلي شيبة بالمعجمات والهذلي بضم الهاء وفتح الذال
المعجمة منسوب الى هذيل بالضم طايفة وقياس النسبة الى فعيل فعيلي

الياء لا فعلي وانما تحذف الياء من فعيلة غير المضاعف كجهني نسبة
الى جهينة فقولهم هذلي وقرشي شاذ والقياس هذيلي وقريشي فقال
اعدها اي اعد تلك الكلمات او اعد حكاية ضعفك ومسكنتك فاعادها
ثلث مرات فيه تغليب والمراد ذكرها ثلثاً وان حملت الاعادة
على معناها فالذكر وقع اربعاً شجرة ولا مدرة بالفتحات قطعة الطين
اليابس سبحان الله العظيم وبحمده تقدم تفسيره في الحديث السابع ولا
حول ولا قوة الحول القدرة على التصرف والهرم بفتحتين اقصى كبر السن
والمراد هنا الضعف والاسترخاء الناشي منه تسمية اللازم باسم
الملزوم في دبر كل صلوة دبر الشيء بضمتين وبضم اوله واسكان ثانيه
عقبه اللهم اهدني من عندك قد مر في الحديث السادس والعشرين الكلام
في هداية الله سبحانه للعباد وانها على خمسة انواع والمراد هنا ما عدا النوع
الاول والثالث وافض علي من فضلك في الكلام استعارة شبههما للعلو
والسفل الرتبيين بالعلو والسفل المكانيين فقبض عليهن بيده الظاهر
عود الضمير الى الكلمات لا الاخروية بقرينة قوله صـ ان وافى بها يوم القيمة

عدا الاول اذ لا يتعقب بعدها فعله لا وجه ...

استعارة مكنية وتخييلية
وانزل علي من بركاتك
اي من خيراتك ...
سمي ايضا لها النامية
سبحانه انزالا على سبيل
صح

ولعل المراد بالقبض عليهن عدهن بالاصابع وضمها اليهن باشد ما قبض
عليها خالك اي صاحبك لتي انا خال هذا الفرس اي صاحبه ويمكن
ان يراد بالخال معناه الحقيقي ويكون عبد الله بن عباس رض منتسبا من
جانب الام الى هذيل والله اعلم **الحديث الثالث والثلثون**

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال قال ابو عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام في حديث طويل اذا بعث الله المؤمن من قبره
خرج معه مثال يقدمه امامه كلما راى المؤمن هولا من اهوال يوم القيمة قال
له لا تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى يقف
بين يدي الله عز وجل فيحاسبه حسابا يسيرا ويامر به الى الجنة والمثال
امامه فيقول له المؤمن يرحمك الله نعم الخارج خرجت معي من قبري وما
زلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى رايت ذلك
فمن انت فيقول انا السرور الذي كنت ادخلته على اخيك المؤمن
في الدنيا خلقني الله عز وجل منه **بيان ما لعله يحتاج الى البيان من هذا الحديث**

خرج معه مثال يقدمه امامه المثال الصورة ويقدمه مثل وزن يكرم
اي يقويه ويشجعه من الاقدام في الحرب وهو الشجاعة وعدم الخوف
ويجوز ان يقرأ على وزن ينصر وماضيه قدم كنصر اي يتقدمه كما قال تعالى
يقدم قومه يوم القيمة ولفظ امامه حج تاكيد نعم الخارج خرجت معي من قبري
المخصوص بالمدح محذوف لدلالة ما قبله عليه اي نعم الخارج انت وجملة خرجت
معي وما بعدها مفسرة لجملة المدح او بدل منها ويحتمل الحالية بتقدير قد انا
السرور الذي كنت ادخلته فيه دلالة على تجسم الاعمال في النشاة الاخروية
وقد ورد في بعض الاخبار تجسم الاعتقادات ايضا فالاعمال الصالحة
والاعتقادات الصحيحة تظهر صورا نورانية مستحسنة موجبة لصاحبها كمال
السرور والابتهاج والاعمال السيئة والاعتقادات الباطلة تظهر صورا
ظلمانية مستقبحة توجب غاية الحزن والتالم كما قاله جماعة من المفسرين
عند قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويرشد اليه قوله تعالى يومئذ يصدر
الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل

مثقال ذرة شرا يره ومن جعل التقدير ليروا جزاء اعمالهم ولم يرجع
ضمير يره الى العمل فقد ابعد وقد مر فى الحديث التاسع كلام فى هذه الآيات
ولعلنا نزيده ايضا فيما يؤل به بعض الاحاديث الاتية ان شاء الله تعالى

الحديث الرابع والثلثون

وبالسند المتصل الى
الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن حمزة بن محمد عن عبد العزيز بن محمد
الابهرى عن محمد بن زكريا الجوهرى عن شعيب بن واقد عن الحسين
بن زيد عن الامام جعفر بن محمد الصادق ع عن آبائه عن امير المؤمنين
عليه السلم قال قال رسول الله صم من سمع فاحشة فافشاها فهو
كالذى اتاها ومن تطول على اخيه فى غيبة سمعها فيه فى مجلس رد الله
عنه الف باب من الشر فى الدنيا والاخرة ومن كظم غيظا وهو
قادر على انفاذه اعطاه الله تعالى اجر شهيد ومن سعى لمريض فى
حاجة قضاها او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ومن
فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه اثنين وسبعين كربة من كرب
الآخرة واثنين وسبعين كربة من كرب الدنيا ومن صلى على ميت

[illegible]

صلى عليه سبعون الف ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه فان
اقام حتى يدفن ويحثى عليه التراب كان له بكل قدم نقلها قيراط
من الاجر والقيراط مثل جبل احد وقال رسول الله صم من مطل
على ذى حق حقه وهو يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيئة عشار

بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث

من سمع فاحشة الفاحشة كلما نهى الله عز وجل عنه وربما يخص بما اشتد
قبحه من الذنوب والمراد بسماعها ما يشمل سماعها من فاعلها او فاعلها
كان تسمع من احد كذبا او قذفا او غيبة ولا ريب ان المراد فى
غير المواضع المستثناة وقد مضت فى الحديث الثلثين ومن
تطول على اخيه اى تفضل وتكرم فى غيبة اى فى ردها على حذف
مضاف وفى للسببية هذا ولا يبعد ان يجعل استماع غيبة المؤمن
لقصد ردها مجوزا ولم اجد احدا جوز ذلك وتجويزه قوى ومن
كظم غيظا الكظم الرد والحبس اعطاه الله اجر شهيد ظاهره
ينافى ما اشتهر من قوله صم افضل الاعمال احمزها وربما يقال ان

ای اشقها

الشهيد وكل فاعل حسنة فاجره مضاعف بعشر امثاله لقوله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلعل اجر كاظم الغيظ مع المضاعفة
مثل اجر الشهيد بدونها واعلم ان في كظم الغيظ اجرا جليلا
وثوابا جزيلا وهو شعار الصالحين ودأب الاولياء المقربين
روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن الامام زين
العابدين علي بن الحسين ع قال قال رسول الله ص من احب
السبيل الى الله عز وجل جرعتان جرعة غيظ تردها بحلم وجرعة مصيبة
تردها بصبر وعن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع من كظم غيظا و
هو يقدر على امضائه حشى الله قلبه امنا وايمانا وروى العامة والخاصة
عن الامام زين العابدين علي بن الحسين ع انه كان يتوضأ وجارية
واقفة تسكب الماء في يده فسقط الابريق من يدها على وجهه
فجرحه فرفع ع رأسه الى الجارية فقالت ان الله عز وجل يقول والكاظمين
الغيظ فقال قد عفوت عنك قالت والله يحب المحسنين فقال انت
حرة لوجه الله وروى عن ابي ذر رض ان شخصا شتمه وسبه

كظمت غيظي فقالت والعافين عن الناس فقال م

فحلم

فحلم عنه ابو ذر وقال له يا بن اخي ان قدامي عقبة كؤودا ان نجوت منها
لم يضرني ما قلت وان لم انج منها فانا شر مما قلت خرج من ذنوبه
فيه استعارة وقدم مثله ومن مطل على ذي حق حقه المطل التسويف
والتعلل في اداء الحق بتأخيره من وقت الى وقت والحق يشمل الحق
المالي وغيره وحقوق الله سبحانه وحقوق الناس ويدخل فيهما التعلل
في اخراج الزكوة واداء الحج الواجب وتأخير الصلوة عن وقتها و
نحو ذلك خطيئة عشار بالعين المهملة والشين المعجمة المشددة
وهو الذي يسمى بالفارسية تمغاچي مأخوذ من التعشير وهو اخذ العشر
اموال الناس بامر الظالم الحديث الخامس والثلثون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني
عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن
ابي سعيد القماط عن ابان بن تغلب عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر ع قال لما اسري بالنبي ص قال يا رب ما حال المؤمن عندك
قال يا محمد من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء الى

وفاة

نصرة اوليائه وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في قبض روح المؤمن يكره الموت واكره مسائته وان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى لو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب الى عبدي بشيء احب مما افترضت عليه وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ويده التي يبطش بها ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته

وان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر لو صرفته الى غير ذلك لهلك

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

لما اسري به اسري

بالبنا للمفعول من السرى على وزن هدى وهو السير في الليل واما تقييده بالليل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فللدلالة بتنكير الليل على تقليل مدة الاسرى مع ان المسافة بين المسجدين مسيرة اربعين ليلة ما حال المؤمن عندك اي ما قدره ومنزلته من اهان لي وليا المراد بالولي المحب والمبارزة بالمحاربة اظهارها والتصدي لها وما ترددت في شيء انا فاعله ذكر التردد استعارة سنتكلم عليها والجملة الاسمية نعت شيء

واسم

واسم الفاعل فيها يجوز ان يكون بمعنى الحال والاستقبال يكره الموت واكره مسائته جملة مستانفة استينافا بيانيا كان سايلا يسأله ما سبب التردد فاجيب بذلك ويحتمل الحالية من المؤمن والاستيناف اولى والمساءة على وزن سلامة مصدر ميمي من ساءه اذا فعل ما يكرهه وان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى الصناعة النحوية تقتضي ان يكون الموصول اسم ان والجار والمجرور خبرها لكن لا يخفى انه ليس الغرض الاخبار عن ان الذي لا يصلحه الا الغنى بعض العباد اذ لا فائدة فيه بل الغرض العكس فالاولى ان يجعل الظرف اسم ان والموصول خبرها وهذا وان كان خلاف ما هو المتعارف بين القوم لكن جوز بعضهم مثله في قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر قال المحقق الشريف في حواشي الكشاف عند تفسير هذه الآية فان قيل لا فائدة في الاخبار بان من يقول كذا وكذا من الناس اجيب بان فائدته التنبيه على ان الصفات المذكورة منافية للانسانية فينبغي ان يجعل كون المتصف بها من الناس ويتعجب منه ورد بان

يجعل

قال ان يبيله اللهم ارزقنا الموت

مثل هذا التركيب قد يأتي في مواضع لا يأتي فيها مثل هذا الاعتبار
ولا يقصد منها الا الاخبار بان من هذا الجنس طايفة متصفة بكذا
كقوله تعالى من المؤمنين رجال فاولى ان يحمل مضمون الجار والمجرور مبتدأ
على معنى وبعض الناس وبعض منهم من اتصف بما ذكر فيكون مناط
الفايدة تلك الاوصاف ولا استبعاد في وقوع الظرف بتاويل
معناه مبتدأ انتهى كلامه ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنة التردد
او الانكار حسن فيه التاكيد فان قلت المخاطب هو النبي صلعم وهو لا
يتردد في ان افعال الله سبحانه مبنية على الحكم العظيمة والمصالح العظيمة
قلت امثال هذه الخطابات من قبيل اسمعي يا جارة واكثر ما خاطب الله
سبحانه به انبياءه صلوات الله عليهم من هذا القبيل ولا ريب ان اكثر
الخلق مترددون في مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم لو صرفه
الى غير ذلك لهلك فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة الصلة لانها
كاشفة ومبينة لها اذ كون هلاك دينه في الفقر مما يبين كون صلاحه
في الغنى فبينهما كمال الاتصال واما ما مر في الحديث الثالث والعشرين

من عطف مثل هذه الشرطية على الصلة بالواو فلملاحظة كون حصول
الافساد امرا مغايرا لعدم الاصلاح وغير مندرج في جنسه وقد
صرح علماء المعاني بان الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل
ربما يلاحظ بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه فتعطف احديهما على الاخرى
لتوسطهما ح بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع الا ترى الى ما قالوه في قوله
تعالى في سورة البقرة يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم وفي
سورة ابراهيم ويذبحون بالواو من ان طرح الواو في الاية الاولى
لجعل تذبيح الابناء بيانا ليسومونكم وتفسيرا للعذاب واثباتها في الاية
الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف وزايدا عليه
فكانه جنس اخر غير مندرج فيه وما يتقرب الي عبدي بشيء احب
الي مما افترضت عليه هذا صريح في ان الواجبات اكثر ثوابا من المندوبات
وسنتكلم فيه فيما بعد ان شاء الله تعالى وعموم الموصول يشمل الواجب بالاصالة
وما اوجبه المكلف على نفسه بنذر وشبهه فان قلت مدلول هذا الكلام
هو ان غير الواجب ليس احب الى الله سبحانه من الواجب لا ان الواجب احب

اليه في غيره فلعلهما متساويان قلت الذي يستفيده اهل اللسان
من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره كما تقول ليس في البلد
احسن من زيد لا تريد مجرد نفي وجود من هو احسن منه فيه بل تريد
نفي من يساويه في الحسن واثبات انه احسن اهل البلد وارادة
هذا المعنى من مثل هذا الكلام شايع متعارف في اكثر اللغات وانه
ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه النوافل جميع الاعمال الغير الواجبة
مما يفعل لوجه الله سبحانه واما تخصيصها بالصلوات المندوبة فعرف طار
ومعنى محبة الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكينه
من ان يطا على بساط قربه فان ما يوصف به سبحانه انما يؤخذ باعتبار
الغايات لا باعتبار المبادي وعلامة حبه سبحانه للعبد توفيقه
للتجافي عن دار الغرور والترقي الى عالم النور والانس بالله و
الوحشة مما سواه وصيرورة جميع الهموم هما واحدا قال بعض
العارفين اذا اردت ان تعرف مقامك فانظر فيما اقامك فاذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به الخ لبعض اصحاب القلوب في هذا المقام كلمات

سنية

سنية واشارات سرية وتلويحات ذوقية تعطر مشام الارواح
وتحيي رميم الاشباح لا يهتدي الى معناها ولا يطلع على مغزاها
الا من اتعب بدنه في الرياضات وعنى نفسه بالمجاهدات حتى
ذاق مشربهم وعرف مطلبهم واما من لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد
الى ما تيك الكنوز لعكوفه على الحظوظ الدنية وانهماكه في اللذات
البدنية فهو عند سماع تلك الكلمات على خطر عظيم من التردي في غياهب
الالحاد والوقوع في مهاوي الحلول والاتحاد تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا ونحن نتكلم في هذا المقام بما يسهل تناوله على الافهام فنقول هذا
مبالغة في القرب وبيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد و
باطنه وسره وعلانيته فالمراد والله اعلم اني اذا احببت عبدي
جذبته الى محل الانس وصرفته الى عالم القدس وصيرت فكره مستغرقا
في اسرار الملكوت وحواسه مقصورة على اجتلاء انوار الجبروت فيثبت
ح في مقام القرب قدمه ويمتزج بالمحبة لحمه ودمه الى ان يغيب عن
نفسه ويذهل عن حسه فيتلاشى الاغيار في نظره حتى اكون له بمنزلة سمعه

وبصره كما قال من قال جنوني فيك لا يخفى وناري منك لا تخبو
السمع والابصار والاركان والقلب يبطش بها بالكسر والضم
اي يأخذ بها واصل البطش الاخذ بالعنف والسطوة وهذا الحديث
صحيح السند وهو من الاحاديث المشهورة بين الخاصة والعامة وقد رووه
في صحاحهم بادنى تغيير هكذا قال رسول الله صلعم ان الله تعالى قال
من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء
احب الي مما افترضت عليه وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده
التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ان سألني لاعطينه وان استعاذني
لاعيذنه وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي في قبض نفس المؤمن يكره لاعيذنه
الموت واكره مساءته ولا بد له منه :: تبصرة ::
ما تضمنه هذا الحديث من نسبة التردد اليه سبحانه يحتاج الى
التأويل وفيه وجوه الاول ان في هذا الكلام اضمارا والتقدير لو جاز
علي التردد ما ترددت في شيء كترددي في وفاة المؤمن الثاني انه لما

جرت العادة بان يتردد الشخص في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق
الوفي والخل الصفي وان لا يتردد في مساءة من ليس له عنده قدر ولا
حرمة كالعدو والحية والعقرب بل اذا خطر بالبال مساءته اوقعها
من غير تردد ولا تأمل صح ان يعبر بالتردد والتأمل في مساءة الشخص
عن توقيره واحترامه وبعدمهما عن اذلاله واحتقاره فقوله سبحانه ما وبعدمهما
ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفاة المؤمن المراد به والله اعلم
ليس لشيء من مخلوقاتي عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمته
فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية الثالث انه قد ورد في الحديث من
طرق الخاصة والعامة ان الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار
من اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت
ويوجب رغبته في الانتقال الى دار القرار فيقل تأذيه به ويصير راضيا
بنزوله راغبا في حصوله فاشبهت هذه المعاملة معاملة من يريد ان
يولم حبيبه ايلاما يتعقبه نفع عظيم فهو يتردد في انه كيف يوصل ذلك الالم
اليه على وجه يقل تأذيه به فلا يزال يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسيمة

والالطاف العظيمة الى ان يتلقاه بالقبول ويعده من الغنايم الموفرة الى ادراك المامول **وهم وتنبيه** قد يتوهم المنافاة بين ما دل عليه هذا الحديث وامثاله من ان المؤمن الخالص يكره الموت ويرغب في الحيوة وبين ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله من احب لقاء الله احب الله لقائه ومن كره لقاء الله كره الله لقائه فانه يدل بظاهره على ان المؤمن الحقيقي لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن امير المؤمنين عليه السلام انه كان يقول ان ابن ابيطالب آنس بالموت من الطفل بثدي امه وانه قال حين ضربه ابن ملجم فزت ورب الكعبة وقد اجاب عنه شيخنا الشهيد طاب ثراه في الذكرى فقال ان حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار ومعاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلام ورووه في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من احب لقاء الله احب الله لقائه ومن كره لقاء الله كره الله لقائه قيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله انا لنكره الموت فقال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب

ام

الله لقائه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء الله فكره الله لقائه انتهى وقد يقال ان الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته من حيث الالم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله وهذا ظاهر وايضا فحب الله سبحانه يوجب الاستعداد التام للقائه بكثرة الاعمال الصالحة وهو يستلزم كراهة الموت القاطع لها **خاتمة** هذا الحديث كما عرفت صريح في ان الواجب افضل الاعمال من الندب وقد استثنى من ذلك شيخنا الشهيد وغيره في مواضع الاول الابراء من الدين فانه مستحب وهو افضل من انظار المعسر وهو واجب الثاني السلام ابتداء فانه افضل من رده وهو واجب الثالث اعادة المنفرد صلوته جماعة فان صلوة الجماعة مطلقا تفضل على صلوة المنفرد بسبع وعشرين درجة الرابع الصلوة في البقاع الشريفة فانها مستحبة وهي افضل من الصلوة في غيرها الخامس الخشوع في الصلوة فانها مستحب في تركه لاجله برعة المبادرة الى الجمعة وان فات بعضها مع انها واجبة وللمناقشة

فى هذا الموضع مجال والله اعلم **الحديث الثالث والثلثون**
وبالاسناد المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن على بن بابويه عن ابيه عن محمد
بن القسم ماجيلويه عن محمد بن على الصيرفى عن نصر بن مزاحم عن عمر
بن سعد عن فضل بن خديج عن كميل بن زياد النخعى قال كنت مع امير المومنين
عليه السلم فى مسجد الكوفة وقد صلينا عشاء الاخرة فاخذ بيدى
حتى خرجنا من المسجد فمشى حتى خرج الى ظهر الكوفة لا يكلمنى بكلمة فلما اصحر
تنفس الصعداء ثم قال يا كميل ان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها
احفظ عنى ما اقول لك الناس ثلثة عالم ربانى ومتعلم على سبيل نجاة
وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا
بنور العلم ولم يلجئوا الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال
العلم يحرسك وانت تحرس المال والمال تنقصه النفقة والعلم يزكوا
على الانفاق يا كميل العلم دين يدان الله به يكسب الانسان الطاعة
فى حيوته وجميل الاحدوثة بعد وفاته يا كميل مات خزان الاموال
والعلماء باقون ما بقى الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم فى القلوب

موجودة آه آه ان ههنا واشار بيده الى صدره لعلما جما
لو اصبت له حملة بلى اصيب لقنا غير مامون يستعمل آلة الدين
فى الدنيا ويستظهر بحجج الله على خلقه وبنعمه على عباده او منقادا للحق
لا بصيرة له فى احنائه ينقدح الشك فى قلبه باول عارض شبهة
الا لا ذا ولا ذاك او منهوما باللذات سلس القياد للشهوات ت
او مغرى بالجمع والادخار ليسا من رعاة الدين فى شىء اقرب شبها
بهما الانعام السائمة كذلك يموت العلم بموت حامليه اللهم
بلى لا تخلوا الارض من قائم لله بحجة ظاهر مشهور او مستتر مغمور لئلا
يبطل حجج الله وبيناته واين اولئك اولئك والله الاقلون عددا
الاعظمون خطرا بهم يحفظ الله حججه وبيناته حتى يودعوها نظرائهم ويزرعوها
فى قلوب اشباههم هجم بهم العلم على حقائق الامور وباشروا روح اليقين
واستلانوا ما استوعره المترفون وانسوا بما استوحش منه الجاهلون
وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اولئك خلفاء الله
فى ارضه والدعاة الى دينه آه آه شوقا الى رؤيتهم ثم نزع يده من يده
الى

قال الشريف اذا اشتبث بما فيها المطلب يحتاج الى البيان في معنا الحديث
فلما اصحر في الصحاح اصحر الرجل اى خرج الى الصحراء تنفس الصعداء
الصعدا بضم الصاد وفتح العين المهملتين والمد نوع من التنفس يصعده
المتلهف الحزين وانتصابه على المفعول المطلق النوعي نحو جلست القرفصا
يا كميل هو من اعاظم خواص امير المؤمنين عليه السلم واصحاب سره وهو
ممن قتله الحجاج وكان امير المؤمنين قد اخبره بان الحجاج سيقتله ان
هذه القلوب اوعية الوعا بكسر اوله الظرف ووعى الشئ يعيه حفظه
وجمعه فخيرها اوعاها اى احفظها للعلم واجمعها عالم رباني منسوب الى الرب
بزيادة الالف والنون على خلاف القياس كالرقباني قال في الصحاح
الرباني المتاله العارف بالله تعالى وكذا قال في القاموس وقال في الكشاف
عند قوله تعالى ولكن كونوا ربانيين الرباني هو شديد التمسك بدين الله تعالى
وطاعته وعن محمد بن الحنفية انه قال حين مات ابن عباس اليوم مات
رباني هذه الامة انتهى وقال الشيخ ابو علي الطبرسي ره في مجمع البيان
الرباني هو الذي يرب امر الناس بتدبيره له واصلاحه اياه ومتعلم على سبيل

النجاة

النجاة اى على طريقها بان يكون قصده من التعلم حصول النجاة الاخروية
لا الحظوظ الدنيوية كما كثر اهل زماننا وهمج رعاع الهمج جمع همجة وهو ذباب
صغير يسقط على وجوه الحيوانات واعينها استعار عم هذا اللفظ
للجهلة تحقيرا لهم والرعاع بالمهملات وفتح اوله العوام والسفلة وامثالهم
اتباع كل ناعق النعيق صوت الراعي بغنمه ويقال لصوت الغراب ايضا
والمراد انهم لعدم ثباتهم على عقيدة من العقايد وتزلزلهم في امر الدين يتبعون
كل داع ويعتقدون بكل مدع ويخبطون خبط العشواء من غير تميز بين محق
ومبطل ولعل في جمع هذا القسم وافراد القسمين الاولين ايماء على قلتهما و
كثرته والعلم يزكوا على الانفاق اى ينموا ويزيد به وكلمة على يجوز ان يكون بمعنى
مع كما قالوه في قوله تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وان
يكون للسببية والتعليل كما قالوه في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم العلم
دين يدان الله به اى طاعة يطاع الله بها والتنوين للتعظيم يكسب الانسان
الطاعة يكسب بضم حرف المضارعة من الكسب والمراد انه يكسب الانسان
طاعة الله تعالى او يكسبه طاعة العباد له وجميل الاحدوثة اى الكلام الجميل لاحد واحدوثة والثناء

مفرد الاحاديث وامثالهم في القلوب موجودة الامثال جمع مثل
بالتحريك وهو في الاصل بمعنى النظير ثم استعمل في القول السائر
الممثل مضربه بمورده ثم في الكلام الذي له شان وغرابة وهذا هو
المراد ههنا اي ان حكمهم ومواعظهم محفوظة عند اهلها يعملون بها
ويهتدون بمنارها لعلما جما اي كثيرا لو اصبت له حملة بالفتحات
جمع حامل اي من يكون اهلا له وجواب لو محذوف اي لبذلته لهم بلى
اصيب له لقنا بفتح اللام وكسر القاف اي فهما من اللقانة وهي
حسن الفهم يستعمل آلة الدين في الدنيا اي يجعل العلم الذي هو آلة و
وصلة الى الفوز بالسعادة الابدية آلة ووسيلة الى تحصيل الحظوظ
الفانية الدنيوية كالمال والجاه وميل الخلايق اليه واقبالهم عليه
ويستظهر بحجج الله على خلقه اي تطلب الغلبة عليهم بما عرفه الله سبحانه
من الحجج لا بصيرة له في احنائه بفتح الهمزة وبعد الحاء مهملة ثم نون
اي ليس له غور وتعمق فيه وفي بعض النسخ في احيائه بالياء المثناة
من تحت اي في ترويجه وتقويته الا لا ذا ولا ذاك اي ليس المنقاد

العديم

العديم البصيرة اهلا لتحمل العلوم ولا اللقن لغير المامون وهذا الكلام
معترض بين المعطوف والمعطوف عليه او منهوما باللذات اي
حريصا عليها منهمكا فيها والمنهوم في الاصل هو الذي لا يشبع من الطعام
سلس القياد اي سهل الانقياد من غير توقف او مغرى بالجمع والادخار
اي شديد الحرص على جمع المال وادخاره كان احدا يغريه بذلك ويبعثه
عليه ليسا من رعاة الدين في شيء الرعاة بضم اوله جمع راع بمعنى الوالي
اي ليس المنهوم والمغرى المذكوران من ولاة الدين في امر من الامور
اي ليس لهما لياقة ذلك بوجه وفيه اشعار بان العالم الحقيقي والي
الدين والقيم عليه وقد قسم عليه السلام الذين ليس لهم اهلية تحمل العلم الى
اربعة اقسام اولها جماعة فسقة لم يريدوا بالعلم وجه الله سبحانه بل
انهم ارادوا به الرياء والسمعة وجعلوه شبكة لاقتناص اللذات الدنية
والمشتهيات الدنيوية وثانيها قوم من اهل الصلاح ولكن ليس لهم
بصيرة في الوصول الى اغواره والوقوف على اسراره بل انما يصلون
الى ظواهره فينقدح الشكوك في قلوبهم من اول شبهة تعرض لهم

ثالثها جماعة لا يتوصلون بالعلم الى المطالب الدنيوية ولاهم عادمون
للبصيرة فى اخراجه بالكلية ولكنهم اسراء فى ايدى القوى البهيمية منهم يكونون
فى الملاذ الواهية الكونية ورابعها طايفة سلموا من تلك الصفات اى الحيوانات
الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم لم يخلصوا من صفة خبيثة
اخرى من حب المال وادخاره وجمعه واكثاره وبالجملة فلا بد لطالب
العلم الحقيقى من تقديم طهارة النفس عن رذايل الاخلاق وذمايم
الاوصاف اذ العلم عبادة القلب وصلوته وكما لا يصح الصلوة التى
هى وظيفة الجوارح الظاهرة الا بتطهير الظاهر عن الاحداث والاخباث
كذلك لا يصح عبادة القلب وصلوته الا بعد طهارته عن خبايث
الاخلاق وانجاس الاوصاف كذلك يموت العلم بموت حامليه اى
مثل ما عدم من يصلح لتحمل العلوم الحقيقية والمعارف الالهية تقدم تلك
العلوم والمعارف ايضا وتندرس اثارها بموت العلماء العارفين لانهم
لا يجدون من يليق لتحملها بعدهم ولما كانت سلسلة العلم والعرفان لا
ينقطع بالكلية ما دام نوع الانسان بل لا بد من امام حافظ للدين فى كل

زمان على ما يقتضيه قواعد العدلية رضوان الله عليهم استدرك
امير المؤمنين ع كلامه هذا بقوله اللهم بلى لا يخلوا الارض من قايم لله
بحجة اما ظاهر مشهور كمولانا امير المؤمنين صلوات الله عليه فى ايام خلافته الظاهرة المتفق عليها بين اهل الاسلام او خايف مغمور اى مستتر
غير متظاهر بالدعوة الا للخواص كما كان من حاله ع من تقدم عليه فى ايام خلافته
وكما كان من حال الائمة عليهم السلم من ولده ع وكما هو فى هذا الزمان
من حال مولانا وامامنا الحجة المنتظر محمد بن الحسن المهدى سلام الله
عليهم وعلى اباه الطاهرين هجم بهم العلم على حقايق الامور وباشروا
روح اليقين شرع ع فى وصف حجج الله فى ارضه والحافظين لدينه
اى اطلعهم العلم اللدنى على حقايق الاشياء محسوساتها ومعقولاتها
وانكشفت لهم حجبها واستارها فعرفوها بعين اليقين على ما هى
عليه فى نفس الامر عن وضحة ريبا وشايبة شك فاطمانت بها
قلوبهم واستراحت بها ارواحهم وفى بعض الحكم الحقيقية الروح
اوتيها فقد اوتى خيرا كثيرا والروح بالفتح الراحة واستلانوا

ما استوعره المترفون الوعر من الارض ضد السهل والمترف المتنعم
من الترفه بالضم وهي النعمة اي استهلوا ما استصعبه المتنعمون من رفض
الشهوات البدنية وقطع التعلقات الدنيوية وملازمة الصمت
السهر والجوع والمراقبة والاحتراز من صرف ساعة من العمر فيما لا يوجب
زيادة القرب منه تعالى شانه وامثال ذلك وقس على هذه الفقرة
نظيرتها وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اي نفضوا
عن اذيال قلوبهم غبار التعلق بهذه الخربة الموحشة الدنية وتوجهت ارواحهم
الى مشاهدة جمال حضرت الربوبية فهم مصاحبون باشباحهم لاهل
هذه الدار وبارواحهم للملايكة المقربين الابرار وحسن اولئك
رفيقا اولئك خلفاء الله في ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة
للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف
المذكورة قبلها كما قالوه في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم
واولئك هم المفلحون آه آه شوقا الى رؤيتهم لا ريب في شدة
شوقه ع اليهم فان الجنسية علة الضم وهو ع استاد العارفين

وقدوة

وقدوة الواصلين بعد سيد المرسلين صلى الله عليه وآله فلا جرم اشتاق
نفسه الشريفة الى مشاهدة ابناء جنسه واصحاب طريقته السالكين
على آثاره المقتبسين من انواره سلام الله عليهم اجمعين تبصرة
استفيد مما دل عليه هذا الحديث من عدم خلو الارض من امام
موصوف بتلك الصفات وكذا ما يفيده الحديث المتفق عليه
من الخاصة والعامة من قوله ص من مات ولم يعرف امام زمانه مات
ميتة جاهلية ظاهرة على ما ذهب اليه الامامية من ان امام زماننا
هذا هو مولانا الامام الحجة محمد بن الحسن المهدي عليه السلم ومخالفوهم من
اهل السنة يشنعون عليهم بانه اذا لم يمكن التوصل اليه ولا اخذ
المسايل الدينية عنه فاي ثمرة تترتب على مجرد معرفته حتى يكون من مات
وليس عارفا به فقد مات ميتة جاهلية والامامية يقولون ليست الثمرة
منحصرة في مشاهدته واخذ المسايل عنه بل نفس التصديق بوجوده
ع وانه خليفة الله في الارض امر مطلوب لذاته وركن من اركان الايمان
كتصديق من كان في عصر النبي ص بوجوده ونبوته وقد روي عن جابر بن

عبد الله الانصاري ان النبي صلعم ذكر المهدي عليه السلام فقال ذلك الذي
يفتح الله عز وجل على يديه مشارق الارض ومغاربها يغيب عن
اوليائه غيبة لا يثبت فيها الا من امتحن الله قلبه للايمان قال جابر
فقلت يا رسول الله هل للشيعة انتفاع به في غيبته قال اي والذي بعثني بالحق انهم يستضيئون بنوره وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس
بالشمس وان علاها السحاب ثم قال الامامية ان تشنيعكم علينا مقلوب
عليكم لانكم تذهبون الى ان المراد بامام الزمان في هذا الحديث صاحب
الشوكة من ملوك الدنيا كائنا من كان عالما او جاهلا عدلا او فاسقا فاي
ثمرة تترتب على معرفة الجاهل الفاسق ليكون من مات ولم يعرفه فقد مات
ميتة جاهلية ولما استشعر هذا بعض مخالفيهم ذهبا الى ان المراد
بالامام في الحديث الكتاب وقال الامامية ان اضافة الامام الى
زمان ذلك الشخص يشعر بتبدل الائمة في الازمنة والقرآن العزيز لا
تبدل له بحمد الله على مر الازمان وايضا فالمراد بمعرفة الكتاب التي
اذا لم تكن حاصلة للانسان مات ميتة جاهلية ان اريد بها معرفة
الفاظه او الاطلاع على معانيه اشكل الامر على كثير من الناس وان اريد

مجرد

مجرد التصديق بوجوده فلا وجه للتشنيع علينا اذ قلنا بمثله نقل كلام
يناسب المقام حكى السيد الجليل ذو المناقب والمفاخر
رضي الدين علي بن طاوس قدس الله روحه في بعض كتبه ما حصله انه
اجتمع يوما في بغداد مع بعض فضلائها فانجر الكلام بينهما الى ذكر الامام
محمد بن الحسن المهدي عليه السلام وما يدعيه الامامية من حيوته في هذه
المدة الطويلة فشنع ذلك الفاضل على من يصدق بوجوده ويعتقد
طول عمره الى ذلك الزمان وانكر انكارا بليغا قال السيد رضي الله عنه
فقلت له انك تعلم انه لو حضر اليوم رجل وادعى انه يمشي على الماء
لاجتمع لمشاهدته كل اهل البلد فاذا مشى على الماء وعاينوه وقضوا
تعجبهم منه ثم جاء في اليوم الثاني آخر وقال انا امشي على الماء ايضا
فشاهدوا مشيه عليه لكان تعجبهم اقل من الاول فاذا جاء في اليوم
الثالث آخر وادعى انه يمشي على الماء ايضا فربما لا يجتمع للنظر اليه الا
قليل ممن شاهد الاولين فاذا مشى سقط التعجب بالكلية فاذا جاء رابع
قال انا ايضا امشي على الماء كما مشوا فاجتمع عليه جماعة ممن شاهدوا

الثلثة الاول ثم احد واستعجبون منه تعجبا زائدا على تعجبهم من الاول والثاني
والثالث ليتعجب العقلاء من نقص عقولهم وخاطبوهم بما يكرهون وهذا بعينه
حال المهدي عج فانكم رويتم ان ادريس ع حي موجود في السماء من زمانه
الى الآن ورويتم ان الخضر كذلك في الارض حي موجود من زمانه الى
الآن ورويتم ان عيسى عليه السلم حي موجود في السماء وانه سيعود الى
الارض اذا ظهر المهدي ويقتدي به فهذه ثلثة نفر من البشر قد طالت
اعمارهم زيادة على المهدي عم فكيف لا يتعجبون منهم ويتعجبون من
ان يكون لرجل ذرية النبي صم اسوة بواحد منهم وتنكرون ان يكون
من جملة آياته صم ان يعمر واحد من عترته وذريته زيادة على ما هو المتعارف
من الاعمار في هذا الزمان والله الهادي

خاتمة

انه ليعجبني كلام في هذا المقام للشيخ العارف محي الدين بن عربي
اورده في كتاب الفتوحات المكية قال ره في الباب الثلثمائة والستة
والستين من الكتاب المذكور ان لله خليفة يخرج من عترة رسول الله
صم جده الحسين بن علي عليهما السلم يبايع بين الركن والمقام يشبه

رسول الله صم في الخلق بفتح الخاء وينزل عنه في الخلق بضم الخاء
اسعد الناس به اهل الكوفة يعيش خمسا او سبعا او تسعا يضع
الجزية ويدعو الى الله بالسيف ويرفع المذاهب عن الارض فلا
يبقى الا الدين الخالص اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد لما يرونه
يحكم بخلاف ما ذهب اليه ائمتهم فيدخلون كرها تحت حكمه خوفا من سيفه
يفرح به عامة المسلمين اكثر من خواصهم يبايعه العارفون من اهل الحقايق
عن شهود وكشف بتعريف الهي له رجال الهيون يقيمون دعوته
وينصرونه ولولا ان السيف بيده لافتى الفقهاء بقتله ولكن الله يظهره
بالسيف والكرم فيطيعون ويخافون ويقبلون حكمه من غير ايمان و
يضمرون خلافه ويعتقدون فيه اذا حكم فيهم بغير مذهب ائمتهم انه على
ضلال في ذلك لانهم يعتقدون ان اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع
وما بقي مجتهد في العالم وان الله لا يوجد بعد ائمتهم احدا له درجة الاجتهاد
واما من يدعي التعريف الالهي بالاحكام الشرعية فهو عندهم مجنون فاسد
الخيال انتهى كلامه فتامله بعين البصيرة وتناوله بيد غير قصيرة وخصوصا

قوله ان لله خليفة وقوله اسعد الناس به اهل الكوفة وقوله اعداه متقلدة
العلماء اهل الاجتهاد وقوله لانهم يعتقدون ان اهل الاجتهاد وزمانه
قد انقطع الى آخر كلامه عسى ان تطلع على مرامه والله ولي التوفيق

الحديث السابع والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ
الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه
ابراهيم بن هاشم عن القسم بن محمد عن المنقري عن سفيان بن عيينة
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم في قول الله عز وجل
ليبلوكم احسن عملا قال ليس يعني اكثركم عملا ولكن اصوبكم عملا وانما
الاصابة خشية الله والنية الصادقة ثم قال العمل الخالص الذي لا تريد
ان يمدحك عليه احد الا الله عز وجل والنية افضل من العمل ليبلوكم
ايكم احسن عملا هذه الجملة تعليل لخلق الموت والحيوة في قوله سبحانه
هو الذي خلق الموت والحيوة والمعنى والله اعلم انه سبحانه قدر
الموت الذي هو داع الى حسن العمل وموجب لعدم الوثوق بالدنيا
ولذاتها الفانية واعطى الحيوة التي يتقدر بها على الاعمال الصالحة لقصه

بيان ما لعله يحتاج اليه في هذا الحديث

ليعاملكم

ليعاملكم في دار التكليف معاملة المختبر ايكم احسن عملا وقدم الموت
لانه ادعى الى حسن العمل هذا ان حمل الموت على الموت الطارى على
الحيوة وان حمل على العدم الاصلي فانه يسمى موتا ايضا كما قال الله سبحانه
وكنتم امواتا فاحياكم فالمعنى والله اعلم قدر عدمكم الاصلي ثم نقلكم منه
والبسكم خلعة الحيوة ليبلوكم وتقديم الموت لانه مقدم ليس يعني اسم
اسم ليس ضمير عائد الى الله عز وجل او ضمير الشان وجملة يعني خبرها
خشية الله والنية الصادقة قد مر في الحديث الثاني والعشرين كلام
في الفرق بين الخشية والخوف نقلناه عن المحقق الطوسي نصير الملة والدين
طاب ثراه والمراد بالنية الصادقة انبعاث القلب نحو الطاعة
غير ملحوظ فيه شيء سوى وجه الله سبحانه لا كمن يعتق عبده مثلا ملاحظا
مع القربة الخلاص من مؤنته او سوء خلقه او يتصدق بحضور الناس
لغرض الثواب والثناء معا بحيث لو كان منفردا لم يبعثه مجرد الثواب
على الصدقة وان كان يعلم من نفسه انه لولا الرغبة في الثواب لم يبعثه
مجرد الرياء على الاعطاء ولا كمن له ورد في الصلوة وعادة في الصدقات

واتفقوا ان حضر في وقتهما جماعة فصار الفعل اخف عليه وحصل له
نشاط ما بسبب مشاهدتهم له وان كان يعلم من نفسه انهم لو لم يحضروا
ايضا لم يكن يترك العمل او يفتر عنه البتة فامثال هذه الامور مما
يخل بصدق النية وبالجملة فكل عمل قصدت به القربة وانضاف
اليه حظ من حظوظ الدنيا بحيث تركب الباعث عليه من ديني ونفسي فنيتك
غير صادقة سواء كان الباعث الديني اقوى من الباعث النفساني او
اضعف او مساويا والعمل الخالص الذي لا تريد ان يمدحك عليه احد
الا الله عز وجل الخالص في اللغة كلما صفى وتخلص ولم يمتزج بغيره سواء
كان ذلك الغير دونه او لا فمن تصدق لمحض الريا فصدقته خالصة
لغة لم يكن كمن تصدق لمحض الثواب وقد خص العمل الخالص في العرف
بما تجرد قصد التقرب فيه عن جميع الشوائب وهذا التجريد يسمى
اخلاصا وقد عرفه اصحاب القلوب بتعريفات اخر فقيل هو تنزيه
العمل ان يكون لغير الله فيه نصيب وقيل اخراج الخلق عن معاملة الحق
وقيل هو ستر العمل عن الخلايق وتصفيته عن العلايق وقيل ان لا

يريد عامله عليه عوضا في الدارين وهذه درجة عليّة عزيزة المنال
وقد اشار اليها امير المؤمنين وسيد الوصيين صلوات الله عليه بقوله الموحدين
ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا في جنتك ولكن وجدتك اهلا
للعبادة فعبدتك **تبصرة** ذهب كثير من علماء
الخاصة والعامة الى بطلان العبادة اذا قصد بفعلها تحصيل الثواب
او الخلاص من العقاب وقالوا ان هذا القصد مناف للاخلاص الذي
هو ارادة وجه الله وحده وان من قصد ذلك فانما قصد جلب النفع
الى نفسه ودفع الضرر عنها لا وجه الله سبحانه كما ان من عظم شخصا واثنى
عليه طمعا في ماله او خوفا من اهانته لا يعد مخلصا في ذلك التعظيم والثناء
وممن بالغ في ذلك السيد الجليل صاحب المقامات والكرامات رضي
الدين علي بن طاوس قدس الله روحه ويستفاد من كلام شيخنا الشهيد
في قواعده انه مذهب اكثر اصحابنا رضوان الله عليهم ونقل
الفخر الرازي في تفسيره الكبير اتفاق المتكلمين على ان من عبد الله لاجل
الخوف من العقاب او الطمع في الثواب لم تصح عبادته اورده عند

تفسير قوله تعم ادعوا ربكم تضرعا وخفية وجزم فرا وابل تفسير الفاتحة
بانه لو قال اصلى لثواب الله او الهرب من عقابه فسدت صلوته
ومن قال بان ذلك القصد غير مفسد للعبادة منع خروجها عن
درجة الاخلاص وقال ان ارادة الفوز بثواب الله والسلامة من
سخطه ليس امرا مخالفا لارادة وجه الله سبحانه وقد قال تعم في مقام
مدح اصفيائه كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا
اى للرغبة في الثواب والرهبة من العقاب وقال سبحانه وادعوه
خوفا وطمعا وقال تعم يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا
ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون اى حال كونكم راجين للفلاح او
لكى تفلحوا والفلاح هو الفوز بالثواب نص عليه الشيخ ابو على
الطبرسى هذا ماوصل الينا من كلام هؤلاء وللمناقشة فيه مجال اما اولا فلان
ان تلك الارادة ليست مخالفة لارادة وجه الله سبحانه فكلام ظاهرى
فترى اذ البون البعيد بين اطاعة المحبوب والانقياد اليه لمحض
حبه وتحصيل رضاه وبين اطاعته لاغراض اخر خاطرهم في النفس

دائم النهار والثانية ساقطة بالكلية عن درجة الاعتبار عند اولى
الابصار واما الاعتضاد بالآيتين الاوليين ففيه ان كثيرا
من المفسرين ذكروا ان المعنى راغبين في الاجابة راهبين من الرد
والخيبة واما الآية الثالثة فقد ذكر الشيخ ابو على الطبرسى في كتاب
مجمع البيان ان معنى لعلكم تفلحون لكى تسعدوا ولا ريب ان
تحصيل رضاه سبحانه هو السعادة العظمى وفي ريح الفلاح
في قوله تعم واولئك هم المفلحون بالنجاح والفوز وقال الشيخ الجليل
شيخ الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسى في تفسيره الموسوم بالتبيان
المفلحون هم المنجحون والذين ادركوا ما طلبوا من عند الله باعمالهم
وايمانهم وفي تفسير البيضاوى المفلح الفائز بالمطلوب ومثله في الكشاف
نعم فسر الشيخ الطبرسى الفلاح في قوله تعم قد افلح المؤمنون بالفوز
بالثواب لكن مجيئه في هذه الآية بهذا المعنى لا يوجب حمله على غيرها
عليه ايضا وعلى تقدير حمله على ذلك المعنى انما يتم التقريب لو جعلت
تعليلية كما جعلها الطبرسى فلا دلالة عليها مع ذلك المدعى اصلا كما

[illegible]

لا يخفى هذا والاولى ان يستدل على ذلك المطلب بما رواه الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب في الكافي بطريق حسن عن هارون بن خارجة عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم قال العبادة ثلثة قوم عبدوا الله عز
وجل خوفا فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلبا للثواب
فتلك عبادة الاجراء وقوم عبدوا الله عز وجل حبا له فتلك عبادة
الاحرار وهي افضل العبادة فان قوله عم وهي افضل العبادة يعطي ان العبادة
على الوجهين السابقين لا تخلو من فضل ايضا فيكون صحيحة وهو المطلوب

تتمة المانعون من صحة العبادة من قصد تحصيل الثواب او
دفع العقاب جعلوا هذا القصد مفسدا لها وان انضم اليه قصد
وجه الله سبحانه على ما يفهم من كلامهم اما بقية الضمائم اللازمة الحصول
مع العبادة نويت او لم تنو كالخلاص من النفقة بعتق العبد في الكفارة
والحمية بالصوم والتبرد في الوضوء واعلام المأموم الدخول في الصلوة
في التكبير ومماطلة الغريم بالتشاغل بالصلوة وملازمته بالطواف
والسعي وحفظ المتاع بالقيام لصلوة الليل وامثال ذلك فالظاهر

ان

ان قصدها عندهم مفسد ايضا بالطريق الاولى واما الذين لا يجعلون قصد
الثواب مفسدا فقد اختلفوا في الافساد بامثال هذه الضمائم
فاكثرهم على عدمه وبه قطع الشيخ في ط والمحقق في المعتبر والعلامة في التحرير
والمنتهى لانها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها وفيه ان لزوم حصولها لا
يستلزم صحة قصد حصولها والمتأخرون من اصحابنا حكموا بفساد
العبادة بقصدها وهو مذهب العلامة في النهاية والقواعد وولده
فخر المحققين في الشرح وشيخنا الشهيد في البيان لفوات الاخلاص و
هو الاصح واحتمل شيخنا الشهيد في قواعده التفصيل بان القربة ان
كانت هي المقصودة بالذات والضميمة مقصودة تبعا صحت العبادة
وان انعكس الامر او تساويا بطلت هذا واعلم ان الضميمة ان كانت
راجحة ولاحظ القاصد رجحانها وجوبا او ندبا كالحمية في الصوم لوجوب
حفظ البدن والاعلام بالدخول في الصلوة للتعاون على البر فينبغي ان
لا يكون مضرة اذ هي حينئذ مؤكدة وانما الكلام في الضمائم الغير الملحوظة
الرجحان فصوم من ضم قصد الحمية مثلا صحيح مستحبا كان الصوم او واجبا

معيناً كان الواجب او غير معين ولكن في النفس من صحة عبر المعين شيء
وعدمها محمل والله اعلم **تبيان** عرف بعض
فقهائنا رضوان الله عليهم النية بانها ارادة ايجاد الفعل على الوجه المأمور
به شرعاً واراد بالارادة ارادة الفاعل وبالفعل ما يعم توطين النفس على
الترك فخرج بالارادة ارادة الله سبحانه لافعالنا ودخلت نية الصوم
والاحرام وامثالهما والجار متعلق بالارادة لا بالايجاد فخرج العزم
وهذا التعريف مذكور في قواعد الاحكام واعترض له شيخنا المحقق
الشيخ علي قدس الله روحه بان المأمور به ان اريد به الواجب لكن
الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره انتقض التعريف في عكسه بخروج
نية المندوب وان اريد به مطلق المطلوب فعله ولو على وجه الاباحة
كالمطلوب في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا والزم مع ارتكاب
المجاز صدقه على ارادة ايجاد المباح كالاصطياد في الآية على الوجه
المطلوب فيها وفي عدّ ذلك نية عند الفقهاء بُعدٌ انتهى وفيه نظر
فان المأمور به ما ترجح فعله شرعاً فيدخل فيه المندوب ويخرج المباح عند

غير الكعبي وما يتراءى من ان دخوله في المأمور به ينافي ما هو مختار المحققين
من ان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره فليس بشيء لان مرادهم بالامر في
قولهم الامر حقيقة في الوجوب هو صيغة افعل وما بمعناها لا لفظ
ام ر فانها عندهم للقدر المشترك بين الوجوب والندب اعني مطلق
الترجيح على ما يقتضيه حكمهم بان المندوب مأمور به حقيقة كما حكاه المحقق
العضدي في شرح المختصر وغاية ما يمكن ان يقال ان اعتراض شيخنا طاب
ثراه مبني على الاغماض عن حكمهم بان المندوب مأمور به حقيقة وليس
غرضه تزييف التعريف من اصله بل هو بحث الزامي مع العلامة
قدس الله روحه فانه وان تردد في النهاية في ان المندوب مأمور به
لكنه جزم في التهذيب بانه غير مأمور به والبحث معه بناء على مذهبه في
التهذيب فتدبر **هداية** اشتهر الاستدلال
بين اصحابنا رضوان الله عليهم على انه لا بد في العبادات من النية بقوله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفي دلالة الآية الكريمة
على ذلك نظر لان الدين فيها مفعول مخلصين وضمير امروا يعود

[illegible]

الى اہل الکتابین ای ما امر الیہود والنصاری الا لیعبدوا اللہ
مخلصین لہ العبودیة غیر مشرکین بہ سواہ کعزیر وعیسی قال الشیخ الجلیل
الا بالدین الحنیف ولکنہم حرفوا وبدلوا ومثلہ قال فی الکشاف و
قال فی تفسیرہ الموسوم بجمع البیان مخلصین لہ الدین ای لا تخلطون
بعبادتہ عبادة ما سواہ قال البیضاوی مخلصین لہ الدین ای لا
یشرکون بہ وقال الفاضل النیشابوری استدل بالآیة من قال الایمان
عبارة عن مجموع الاعتقاد والعمل لانہ سبحانہ ذکر العبادة بالاخلاص
وہو التوحید ثم عطف علیہ اقامة الصلوة وایتاء الزکوة ثم اشار الی
المجموع بقولہ وذلک دین القیمة ورد بالمنع من ان المشار الیہ ہو
المجموع لم لا یجوز ان یکون اشارة الی التوحید فقط الی کلامہ
والحاصل ان الآیة الکریمة انما دلت علی امر اہل الکتابین بعبادة
اللہ تعالی حال کونہم موحدین غیر مشرکین ولم تدل علی ان النیة لا بد
منہا فی العبادات بشیء من الدلالات بل غایة ما دلت علیہ ان عبادة
المشرک غیر صحیح واین ہذا عن ذاک فتدبر ثم الآیة وان کانت

حکایة عن تکلیف اہل الکتابین ولا یلزمنا ما کلفوا بہ فی کتابہم
الا ان قولہ سبحانہ فی آخرہا وذلک دین القیمة ای دین الملة القیمة
یشعر بان الامور المذکورة ثابتة فی شرعنا ایضا فلذلک استدل

بیان مراد ودفع ایراد

بہا اصحابنا علی ما استدلوا
لا بد فی النیة من القصد الی ایقاع الفعل فمن تصور الفعل من
دون قصد الی ایقاعہ فہو غیر ناو حقیقة وقد یطلق علی ہذا التصور
اسم النیة کما قال الفقہاء لو نوی المتوضی رفع حدث والواقع
غیرہ فان کان غلطا صح وان کان عمدا بطل معہ لانہ فی صورة
الغلط قاصد لرفع حدث فی الجملة واما فی صورة العمد فلم یحصل منہ
قصد الی رفع شیء وانما تصور رفع غیر الواقع فیبطل وضوءہ علی الاصح
لانہ غیر ناو فی الحقیقة بل ہو لاعب قال العلامة فی بحث نیة الوضوء
من نہایة الاحکام لا یجب التعرض لنفی حدث معین فان نواہ وکان
ہو الثابت صح اجماعا ولو کان غیرہ فان کان غالطا فالاقرب
الصحة لعدم اشتراط التعرض لہا فلا یضر الغلط فیہا وان کان

عامدا فالاقرب البطلان لتلاعبه بالطهارة انتهى كلامه طاب ثراه
فقوله لتلاعبه بالطهارة اشارة الى عدم حصول القصد فعال الرافعي
في العزيز اذا نوى رفع حدث النوم ولم ينم وانما بال فان كان
غالطا صح وضوءه وان كان عامدا لم يصح في اصح الوجهين لانه متلاعب
بالطهارة انتهى كلامه فقد جعل الفقهاء الغالط ناويا والعامد لاعبا لان
الغالط قاصد لرفع الحدث في الجملة والعامد غير قاصد وانما حصل منه
تصور وحديث نفس فقط ولم يرده وان العامد في الصورة المذكورة
قاصد لرفع غير الواقع لبرد ما اورده بعض الاعلام عليهم في الرسالة الموسومة
بالانموذج حيث قال ان النية هي القصد وقصد ازالة ما لم يعتقد
حصوله مستحيل في الحيوان فضلا عن الانسان فلا يتصور منه رفع غير
حدثه الا غلطا فالتقييد بالغلط غلط الى اخر ما قاله والله اعلم

بسط مقال توضيح حال

قد تضمن هذا الحديث تفضيل
النية على العمل ونقل الخاصة والعامة عن النبي صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من
عمله وقد قيل فيه وجوه الاول ان المراد بنية المؤمن اعتقاده الحق ولا ريب

انه خير من اعماله اذ ثمرته الخلود في الجنة وعدمه يوجب الخلود في النار بخلاف
العمل وبهذا يزول الاشكال فيما روي من تتمة هذا الحديث من قوله ص
ونية الكافر شر من عمله الثاني ان المراد ان النية بدون العمل خير من العمل
بدون النية ورد بان العمل بدون النية لا خير فيه اصلا وحقيقة التفضيل
يقتضي المشاركة ولو في الجملة الثالث ان المؤمن ينوي خيرات كثيرة
لا يساعده الزمان على عملها فكان الثواب المترتب على نياته اكثر من
الثواب المترتب على اعماله وهذا الكلام ينسب الى ابن دريد اللغوي ره
الرابع ان طبيعة النية خير من طبيعة العمل لانه لا يترتب عليها عقاب اصلا
بل ان كانت خيرا اثيب عليها وان كانت شرا كان وجودها كعدمها
بخلاف العمل فان من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره فصح ان النية بهذا الاعتبار خير من العمل الخامس ان النية من اعمال
القلب وهو افضل من الجوارح فعمله افضل من عملها الا ترى الى قوله تعالى
اقم الصلوة لذكري جعل سبحانه الصلوة وسيلة الى الذكر والمقصود
اشرف من الوسيلة وايضا فاعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرق

ايها الرياء ونحوه بخلاف اعمال الشاقة كالحج والجهاد وخير من بعض الاعمال
الخفيفة كتلاوة آية والصدقة بدرهم مثلا السابع ان لفظ خير ليست
اسم تفضيل بل المراد ان نية المؤمن عمل خير من جملة اعماله ومن تبعيضية و
نقل هذا عن السيد المرتضى رض وبه يندفع التنافي بين هذا الحديث
وبين ما روى عنه صلى الله عليه وآله افضل الاعمال احمزها ويزول الاشكال المشهور
في قوله ع نية الكافر شر من عمله فان لفظة شر حينئذ كلفظة خير في عدم
ارادة التفضيل ولا يخفى عدم جريان هذا الوجه في الحديث الذي نحن
بصدده والكلام فيه الثامن ان المراد بالنية تأثر القلب عند العمل وانقياده
الى الطاعة واقباله على الآخرة وانصرافه عن الدنيا وذلك يشتد بتشغل
الجوارح في الطاعات وكفها عن المعاصي فان بين الجوارح والقلب علاقة
شديدة يتأثر كل منهما بالآخر كما اذا حصل للاعضاء آفة سرى
اثرها الى القلب فاضطرب واذا تألم القلب بخوف مثلا سرى
اثره الى الجوارح فارتعدت والقلب هو الامير المتبوع والجوارح
كالرعايا والاتباع والمقصود من اعمالها حصول ثمرة القلب فلا تظن

ان

حکمت اندر ربع ثانی تهذیب نفس و عقل است — قصد واعظ از جواصحاب و لکد بر منبر است

ان في وضع الجبهة على الارض غرضا من حيث انه جمع بين الجبهة والارض
بل من حيث انه بحكم العادة يؤكد صفة التواضع في القلب فان من
يجد في نفسه تواضعا فاذا استعان باعضائه وصورها بصورة
المتواضع تأكد بذلك تواضعه واما من يسجد غافلا عن التواضع وهو
مشغول القلب باغراض الدنيا فلا يصل من وضع جبهته على الارض
اثر الى قلبه بل سجوده كعدمه نظرا الى الغرض المطلوب منه فكان
النية روح العمل وثمرته والمقصد الاصلي من التكليف به فكانت افضل
وهذا الوجه قريب من الوجه الخامس التاسع ان النية ليست مجرد قولك
عند الصلوة او الصوم او التدريس اصلي او اصوم او ادرس
قربة الى الله ملاحظا معاني هذه الالفاظ بخاطرك ومتصورا لها بقلبك
هيهات انما هذا تحريك لسان وحديث نفس وانما النية المعتبرة
انبعاث النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها اما عاجلا
واما آجلا وهذا الانبعاث والميل اذا لم يكن حاصلا لها لا يمكنها اختراعه
واكتسابه بمجرد النطق بتلك الالفاظ وتصور تلك المعاني وما ذلك الا

كقول الشبعان اشتهي الطعام واميل اليه قاصدا لحصول الميل والاشتها
وكقول الفارغ اعشق فلانا واحبه وانقاد اليه واطيعه بل لا طريق
الى اكتساب صرف القلب الى الشيء وميله اليه واقباله عليه الا بتحصيل
الاسباب الموجبة لذلك الميل والانبعاث واجتناب الامور المنافية
لذلك المضادة له فان النفس انما تنبعث الى الفعل وتقصده
وتميل اليه تحصيلا للغرض الملائم لها بحسب ما يغلب عليها من الصفات
فاذا غلب على قلب المدرس مثلا حب الشهرة واظهار الفضيلة
واقبال الطلبة عليه وانقيادهم اليه فلا يتمكن من التدريس بنية التقرب
الى الله سبحانه بنشر العلم وارشاد الجاهلين بل لا يكون تدريسه الا
لتحصيل تلك المقاصد الواهية والاغراض الفاسدة وان قال
بلسانه ادرس قربة الى الله وتصور ذلك بقلبه واثبته بضميره
ومادام لم يقلع تلك الصفات الذميمة من قلبه لا عبرة بنيته اصلا وكذا
اذا كان قلبك عند نية الصلوة منهمكا في امور الدنيا والتهالك عليها
والانبعاث في طلبها فلا يتيسر لك توجهه بكليته الى الصلوة وتحصيل الميل

الصادق

الصادق اليها والاقبال الحقيقي عليها بل يكون دخولك فيها دخول
متكلف لها متبرم بها ويكون قولك اصلي قربة الى الله كقول
الشبعان اشتهي الطعام وقول الفارغ اعشق فلانا مثلا و
الحاصل انه لا يحصل لك النية الكاملة المعتد بها في العبادات من دون
ذلك الميل والاقبال وقمع ما يضاده من الصوارف والاشغال لاشتغال
وهو لا يتيسر الا اذا صرفت قلبك عن الامور الدنيوية وطهرت
نفسك عن الصفات الذميمة الدنية وقطعت نظرك عن حظوظك
العاجلة بالكلية ومن ههنا يظهر ان النية اشق من العمل بكثير فيكون
افضل منه ويتبين لك ان قوله صلى افضل الاعمال احمزها غير مناف
لقوله صلى نية المؤمن خير من عمله بل هو كالمؤكد والمقرر له والله ولي
التوفيق

الحديث الثامن والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عمن ذكره عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم قال قال رسول الله صلى

من تاب قبل موته بسنة قبل الله تعالى توبته ثم قال ان السنة لكثير من
تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته ثم قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته
بجمعة قبل الله توبته ثم قال ان الجمعة لكثير من تاب قبل موته بيوم قبل الله
توبته ثم قال ان يوما لكثير من تاب قبل ان يعاين قبل الله توبته

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من تاب قبل موته بسنة التوبة لغة الرجوع وتنسب الى العبد والى الله
سبحانه ومعناها على الاول الرجوع عن المعصية الى الطاعة وعلى الثاني
الرجوع عن العقوبة الى اللطف والتفضل وفي الاصطلاح الندم
على الذنب لكونه ذنبا فخرج الندم على شرب الخمر مثلا لاضراره
بالجسم وقد يزاد مع العزم على ترك المعاودة ابدا والظاهر ان هذا
العزم لازم لذلك الندم غير منفك عنه والكلام الجامع في هذا الباب
ما قاله بعض ذوي الالباب من ان التوبة لا تحصل الا بحصول امور ثلثة
اولها معرفة ضرر الذنوب وكونها حجابا بين العبد ومحبوبه وسموما
قاتلة لمن يباشرها فاذا عرف ذلك وتيقنه حصل له من ذلك حالة

ثانية

ثانية من التألم لفوات المحبوب والتأسف من فعل الذنوب و
هذا التألم والتأسف هو المعبر عنه بالندم واذا غلب هذا
الالم حصل له حالة ثالثة من القصد الى امور ثلثة لها تعلق بالحال والاستقبال
والمضي والمتعلق بالحال هو ترك ما هو مقيم عليه من الذنوب والمتعلق
بالاستقبال هو العزم على عدم العود اليها الى آخر العمر والمتعلق
بالماضي تلافي ما يمكن تلافيه من قضاء الفوائت والخروج من المظالم
فهذه الثلثة اعني المعرفة والندم والقصد الى المذكورات امور مترتبة
في الحصول وقد يطلق على مجموعها اسم التوبة وكثيرا ما يطلق على الثاني اعني الحال والمستقبل والماضي
الندم وحده ويجعل المعرفة مقدمة لها وذلك القصد ثمرة متأخرة عنها
وقد يطلق على المجموع الندم والعزم هذا وقد عرفها بعض اصحاب
القلوب برجوع الآبق عن الجرم السابق وبعضهم بانها ذوب
الاحشاء لما سلف من الفحشاء وبعضهم بانها خلع لباس الجفاء
وبسط بساط الوفاء قبل الله توبته المراد بقبول التوبة اسقاط
العقاب المترتب على الذنب الذي تاب منه وسقوط العقاب

[illegible]

بالتوبة مما اجمع عليه اهل الاسلام وانما الخلاف في انه هل يجب على الله تعالى

حتى لو عاقب بعد التوبة كان ظلما او هو تفضل يفعله سبحانه كرما منه

ورحمة لعباده المعتزلة على الاول والاشاعرة على الثاني واليه ذهب الشيخ

ابو جعفر الطوسي قدس الله روحه في كتاب الاقتصاد والعلامة جمال الملة

والدين ره في بعض كتبه الكلامية وتوقف المحقق الطوسي طاب ثراه في التجريد

ومختار الشيخين هو الظاهر ودليل الوجوب مدخول من باب قبل ان

يعاين اي يرى ملك الموت كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما و

ويمكن ان يراد بالمعاينة علمه بحلول الموت وقطعه الطمع من الحيوة ويبعد

ذلك كانه يعاينه وان يراد معاينة رسول الله صلى الله عليه وآله

وامير المؤمنين علي عليه السلم فقد روي في الكافي وغيره انهما يحضران عند كل

محتضر ويبشرانه بما يئول اليه حاله من سعادة او شقاوة او معاينة منزلته

في الآخرة كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم

اين مصيره وحتى يرى مقعده من الجنة او النار وفي الكافي عن ابي بصير

قال قال ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا حيل بينه وبين الكلام

[illegible]

ومن شاء الله فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله

اتاه رسول الله صلى الله عليه وآله عن يمينه والآخر عن شماله فيقول له رسول

الله صلى الله عليه وآله اما ما كنت ترجوا فهو ذا امامك واما ما كنت تخاف منه فقد

امنت منه ثم يفتح له بابا الى الجنة فيقول هذا منزلك من الجنة فان شئت

رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب وفضة فيقول لا حاجة لي في الدنيا

الحديث والمراد بمن شاء الله في قوله عليه السلم اتاه رسول الله صلى الله

عليه وآله ومن شاء الله امير المؤمنين عليه السلم كما ورد التصريح به في

احاديث كثيرة ولعل الابهام في هذا الحديث وقع للتقية تبصرة

لا ريب في وجوب التوبة على الفور فان الذنوب بمنزلة السموم المضرة

بالبدن وكما يجب على شارب السم المبادرة الى الاستفراغ تلافيا

لبدنه المشرف على الهلاك كذلك يجب على صاحب الذنوب المبادرة

الى تركها والتوبة منها تلافيا لذنبه المشرف على التهافت والاضمحلال

ومن اهمل المبادرة الى التوبة وسوفها من وقت الى وقت فهو بين خطرين

عظيمين ان سلم من واحد فلعله لا يسلم من الآخر احدهما ان يعاجله الاجل

فلا يتنبه من غفلته الا وقد حضر الموت وفات وقت التدارك وانسدت

ابواب التلافي وجاء الوقت الذي اشار اليه سبحانه بقوله وحيل بينهم
وبين ما يشتهون وصار يطلب المهلة والتأخير يوما او ساعة فيقال
له لا مهلة لك كما قال سبحانه من قبل ان يأتي احدكم الموت فيقول رب
لولا اخرتني الى اجل قريب قال بعض المفسرين في تفسير هذه الآية المحتضر
يقول عند كشف الغطاء يا ملك الموت اخرني يوما اعتذر فيه الى
ربي واتوب اليه وازود صالحا فيقول فنيت الايام فيقول اخرني
ساعة فيقول فنيت الساعات فيغلق عنه باب التوبة ويغرغر بروحه
الى النار ويتجرع غصة اليأس وحسرة الندامة على تضييع العمر وربما
اضطرب اصل ايمانه في صدمات تلك الاهوال نعوذ بالله من ذلك
وثانيهما ان تراكم ظلمة المعاصي على قلبه الى ان يصير رينا وطبعا فلا
يقبل المحو فان كل معصية يفعلها الانسان يحصل منها ظلمة في قلبه كما
يحصل من نفس الانسان ظلمة في المرآة فاذا تراكمت ظلمة الذنوب
صارت رينا كما يصير بخار النفس عند تراكمه صداء واذا تراكم
بعضه فوق بعض وطال مكثه وغاص في جرمها وافسدها فصارت لا

يقبل الصيقل ابدا وقد يعبر عن هذا القلب بالقلب المنكوس والقلب
الاسود روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال كان
ابي يقول ما من شيء افسد للقلب من خطيئة ان القلب ليواقع
الخطيئة فلا تزال حتى تغلب عليه فيصير اعلاه اسفله وروى في الكتاب
المذكور ايضا عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام انه قال
ما من عبد الا وفي قلبه نكتة بيضاء فاذا اذنب ذنبا خرج في النكتة
نكتة سوداء فان تاب ذهب ذلك السواد وان تمادى في الذنوب
زاد ذلك السواد حتى يغطي البياض فاذا غطى البياض لم يرجع صاحبه
الى خير ابدا وهو قول الله عز وجل كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون
فقوله عليه السلام لم يرجع صاحبه الى خير ابدا يدل على ان صاحب هذا القلب لا
يرجع عن المعاصي ولا يتوب منها ابدا ولو قال بلسانه تبت الى الله
يكون هذا القول مجرد تحريك اللسان من دون موافقة القلب فلا
اثر له اصلا كما ان قول القصار غسلت الثوب لا يصير الثوب نقيا

الاوساخ وربما يؤول حال صاحب هذا القلب الى عدم المبالات بالاوامر
الشرعية ونواهيها فيسهل امر الدين في نظره ويزول وقع الاحكام
الالهية من قلبه ويتنفر عن قبولها طبعه ويجره ذلك الى اختلال
عقيدته وزوال ايمانه فيموت على غير الملة وهو المعبر عنه بسوء الخاتمة
نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا **تذكره**
العزم على عدم العود الى الذنب فيما بقي من العمر لابد منه في التوبة
وهل امكان صدوره منه في بقية العمر شرط حتى لو زنى ثم جب وعزم على
ان لا يعود الى الزنا على تقدير قدرته عليه لم يصح توبته ام ليس بشرط
فيصح الاكثر على الثاني بل نقل بعض المتكلمين اجماع السلف عليه ولا
من هذا يصح التوبة من تاب في مرض مخوف غلب على ظنه الموت
فيه اما التوبة عند حضور الموت وتيقن الفوت وهو المعبر عنه بالمعاينة
فقد انعقد الاجماع على عدم صحتها ونطق بذلك القرآن العزيز وليست قال الله سبحانه
التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني
تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما

وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله ان الله يقبل التوبة العبد ما لم يغرغر والغرغرة
تردد الماء وغيره من الاجسام المايعة في الحلق والمراد ههنا تردد الروح
وقت النزع وقد روى محدثوا الامامية عن ائمة اهل البيت عليهم السلم
احاديث متكثرة في انه لا يقبل التوبة عند حضور الموت وظهور علامات
ومشاهدة اهواله وربما علل ذلك بان الايمان برهاني ومشاهدة
تلك العلامات والاهوال في ذلك الوقت تصير الامر عيانا فيسقط التكليف
كما ان اهل الآخرة لما صارت معارفهم ضرورية سقطت التكاليف عنهم
قال بعض المفسرين ومن لطف الله بالعباد ان امر قابض الارواح
بالابتداء في نزعها من اصابع الرجلين ثم يصعد شيئا فشيئا الى ان يتصل
الى الصدر ثم ينتهي الى الحلق ليتمكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب على
الله تعالى والوصية والتوبة ما لم يعاين والاستحلال وذكر الله سبحانه
فيخرج روحه وذكر الله على لسانه فيرجى بذلك حسن خاتمته رزقنا الله
ذلك بمنه وكرمه **هداية** ورد في القرآن العزيز الامر بالتوبة
النصوح قال سبحانه في سورة التحريم يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله

توبة نصوحا وقد ذكر المفسرون في معنى التوبة النصوح وجوها منها ان المراد
توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى ان ياتوا بمثلها لظهور آثارها الجميلة في
صاحبها او تنصح صاحبها فيقلع عن الذنوب ثم لا يعود اليها ابدا
روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن ابي الصباح الكناني
انه سأل ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم عن قول الله
عز وجل يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا فقال عليه السلم
يتوب العبد عن الذنب ثم لا يعود فيه ومنها ان النصوح ما كانت
خالصة لوجه الله سبحانه من قولهم عسل نصوح اذا كان خالصا من
الشمع بان يندم على الذنوب لقبحها وكونها خلاف رضى الله سبحانه لا
لخوف النار مثلا وقد حكم المحقق الطوسي طاب ثراه في التجريد بان الندم
على الذنوب خوفا من النار ليس توبة نصوحا وقد مر في الحديث السابع
والثلثين ما ينتفع به في هذا المقام ومنها ان النصوح من النصاحة وهي
الخياطة لانها تنصح من الدين ما مزقته الذنوب او تجمع بين التائب
وبين اولياء الله واحبائه كما تجمع الخياطة بين قطع الثوب ومنها ان النصوح

الو

وصف للتائب واسناده الى التوبة من قبيل الاسناد المجازي
اي توبة تنصحون بها انفسكم بان تأتوا بها على اكمل ما ينبغي ان تكون
عليه حتى تكون قالعة لآثار الذنوب من القلوب بالكلية وذلك
باذابة النفس بالحسرات ومحو ظلمة السيئات بنور الحسنات روى
الشيخ ابو علي الطبرسي عند تفسير هذه الآية عن امير المؤمنين عم ان التوبة
يجمعها ستة اشياء على الماضي من الذنوب الندامة وللفرائض الاعادة
ورد المظالم واستحلال الخصوم وان تعزم على ان لا تعود وان تذيب
نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية وان تذيقها مرارة الطاعات
كما اذقتها حلاوة المعاصي واورد السيد الرضي رضي الله عنه في كتاب
نهج البلاغة ان قائلا قال بحضرته عم استغفر الله فقال له عم ثكلتك
امك اتدري ما الاستغفار ان الاستغفار درجة العليين وهو
اسم واقع على ستة معان اولها الندم على ما مضى الثاني العزم
على ترك العود اليه ابدا الثالث ان تؤدي الى المخلوقين حقوقهم
حتى تلقى الله سبحانه املس ليس عليك تبعة الرابع ان تعمد الى كل فريضة

نبت

عليك ضيعتها فتودي حقها الخامس ان تعمد الى اللحم الذي نبت
على السحت فتذيبه بالاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم
جديد السادس ان تذيق الجسم الم الطاعة كما اذقته حلاوة المعصية و
في كلام بعض الاكابر انه كما لا يكفي في جلاء المرآة قطع الانفاس و
الابخرة المسودة لوجهها بل لابد من تصقيلها وازالة ما حصل في
جرمها من السواد كذلك لا يكفي في جلاء القلب من ظلمات المعاصي
وكدوراتها مجرد تركها وعدم العود اليها بل يجب محو آثار تلك
الظلمات بانوار الطاعات فانه كما يرتفع الى القلب من كل معصية ظلمة
وكدورة كذلك يرتفع اليه من كل طاعة نور وضياء والاولى
محو ظلمة كل معصية بنور طاعة تضادها بان ينظر التائب الى سيئاته
مفصلة ويطلب لكل سيئة منها حسنة تقابلها فياتي بتلك الحسنة
على قدر ما اتى بتلك السيئة فيكفر استماع الملاهي مثلا باستماع القران
والحديث والمسائل الدينية ويكفر مس خط المصحف محدثا باكرامه
وكثرة تقبيله وتلاوته ويكفر المكث في المسجد جنبا بالاعتكاف فيه

وكثرة التعبد في زواياه وامثال ذلك واما في الحقوق الناس فيخرج
من مظالمهم اولا برد ما عليهم والاستحلال منهم ثم تقابل ايذائهم
بالاحسان اليهم وغصب اموالهم بالتصدق بماله الحلال وغيبتهم
بالثناء على اهل الدين واشاعة اوصافهم الحميدة وعلى هذا القياس
يمحو كل سيئة من حقوق الله او حقوق الناس بحسنة تقابلها من
جنسها كما يعالج الطبيب الامراض بالاضداد نسأل الله سبحانه
ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه **تنبيه وتوجيه** اشتهر بين
اصحابنا رضوان الله عليهم استحباب غسل التوبة بعدها سواء كانت
عن كفر او فسق ومستند الاول ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه امر قيس
بن عاصم لما اسلم بالغسل ومستند الثاني ما رواه الشيخ في
تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
ان رجلا جاء اليه فقال له ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن
بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال
عليه السلام لا تفعل فقال الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله
فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني
صح

يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا فقال
الرجل كانني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي
لاجرم اني قد تركتها واني استغفر الله فقال له الصادق عليه السلام قم
فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوأ حالك
لو مت على ذلك استغفر الله وسله التوبة من كل ما يكره فانه لا
يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا وهذا الخبر
رواه الشيخ مرسلا ولم اظفر بهذا في شيء من كتب الحديث التي مسنداً م
اطلعت عليها ولكن ارساله غير مضر فيما هو المقصود منه بناء على ما
تقدم في الحديث الحادي والثلثين ولا يخفى انه كما تضمن الامر بالغسل
تضمن الامر بالصلوة ايضا ولم يتعرض اكثر فقهائنا رضوان الله
عليهم الا للغسل هذا واعلم ان اكثر علمائنا اطلقوا استحباب الغسل
للتوبة سواء كانت عن الصغائر او الكبائر وفي كلام المفيد طاب
ثراه انه يستحب للتوبة عن الكبائر واعترضه شيخنا المحقق الشيخ علي قدس
الله روحه بان الخبر يدفعه وتوضيحه ان الخبر صريح في ان توبة ذلك

الرجل

الرجل كانت عن استماع الغناء من تلك الجواري وليس استماع
الغناء من الكبائر ويخطر بالبال ان هذا الكلام غير وارد على المفيد
رحمه الله لان في الخبر دلالة على ان ذلك الرجل كان مصرا على
ذلك الاستماع كما يظهر من قوله ربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس
استماعا لهن فان رب تأتي في الاغلب للتكثير كما صرح به في مغني اللبيب
بل ذكر الشيخ الرضي رضي الله عنه ان التكثير صار لها كالمعنى الحقيقي واستعمالها للتقليل
كالمعنى المجازي المحتاج الى القرينة وقد صرح شيخنا الشهيد طاب ثراه في
قواعده بان الاصرار يحصل بالاكثار من الصغائر بلا توبة ولا ريب
ان الاصرار على الصغيرة كبيرة وقول الصادق عليه السلام له لقد كنت
مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك يشعر بما
قلناه على ان المنقول عن المفيد طاب ثراه القول بان الذنوب
كلها كبائر لاشتراكها في الخروج عن طاعة الله سبحانه كما ورد في الحديث
لا تنظر الى ما فعلت وانظر الى من عصيت وانه ربما يطلق الكبر
والصغر على الذنب بالاضافة الى ما تحته وما فوقه كتقبيل الاجنبية

بالنسبة الى النظر والوطى على ما مر تفصيله في الحديث الشريف ولا ريب
ان ما صدر عن ذلك الرجل كان معصية متضمنة لثلثة انواع من المعاصي
استماع صوت الاجنبيات وصوت العود والغنا فهي كبيرة
نظرا الى كل منها بل استماع غناهن كبيرة نظرا الى استماع صوتهن ايضا
وبما ذكرناه في هذا المقام يندفع ايضا ما اورده شيخنا الشهيد الثاني
طاب ثراه على من قيد التوبة المستحب لها الغسل بما كانت عن كفر او
فسق من لزوم عدم استحباب الغسل للتوبة عن الصغيرة النادرة
فانها ليست فسقا لعدم اخلالها بالعدالة مع شمول النص لغسل التوبة
منها **خاتمة** الذنب ان لم يستتبع امرا آخر يلزم الاتيان
به شرعا كلبس الحرير مثلا كفى الندم عليه والعزم على عدم العود اليه
ولا يجب شيء آخر سوى ذلك وان استتبع امرا آخر من حقوق الله
او من حقوق الناس ماليا او غير مالي وجب مع التوبة الاتيان
به وربما كان المكلف مخيرا بين الاتيان بذلك الامر وبين الاكتفاء
بالتوبة من الذنب المستتبع له فحقوق الله المالية كالعتق في الكفارة

مثلا

مثلا يجب الاتيان بها مع القدرة وغير المالية ان كان غير حد كقضاء
الفوائت وصوم الكفارة فكذلك وان كان حدا فالمكلف
مخير ان شاء اقر بالذنب عند الحاكم ليقام عليه وان شاء ستره واكتفى
بالتوبة منه فلا حد عليه حينئذ ان تاب قبل قيام البينة به عند الحاكم
واما حقوق الناس المالية فيجب تبرئة الذمة منها بقدر الامكان
فان مات صاحب الحق فورثته في كل طبقة قائمون مقامه فمتى دفعه اليهم
هو او ورثته او اجنبي متبرع برئت ذمته وان بقي الى يوم القيمة
فلفقهائنا رضوان الله عليهم في مستحقه وجوه الاول انه لصاحبه الاول الثاني
انه لآخر وارث ولو بالعموم كالامام الثالث انه ينتقل الى الله سبحانه
فالاول هو الاصح وقد دلت عليه الرواية الصحيحة عن الصادق عليه السلم
واما حقوقهم الغير المالية فان كان اضلالا وجب الارشاد وان
كان قصاصا وجب اعلام المستحق وتمكينه من استيفائه فيقول
له انا الذي قتلت اباك مثلا فان شئت فاقتص مني وان شئت
فاعف عني وان كان حدا كما في القذف فان كان المستحق عالما بصدوره

ما يوجبه وجب التمكين ايضا وان كان جاهلا يجب اعلامه به وجهان
من كونه حقا آدميا فلا يسقط الا باسقاطه ومن كون الاعلام تجديدا للاذى
وتنبيها على ما يوجب البغضاء ومثل هذا يجري في الغيبة ايضا وكلام
المحقق الطوسي وتلميذه العلامة طاب ثراهما يعطي عدم وجوب الاعلام
بها واعلم ان الاتيان بما تستتبعه الذنوب من قضاء الفوائت و
اداء الحقوق والتمكين من القصاص والحد ونحو ذلك ليس شرطا في صحة
التوبة بل هذه واجبات برأسها والتوبة صحيحة بدونها وبها تصير اكمل و
اتم واما التوبة المبعضة والموقتة والمجملة فمختلف فيها والاصح صحة
المبعضة والا لما صح عن الكفر مع الاصرار على صغيرة واما الموقتة
كان يتوب عن الذنوب سنة فاشتراط العزم على عدم العود
ابدا يقتضي بطلانها واما المجملة كان يتوب عن الذنوب على
الاجمال من دون تفصيلها وهو ذاكر للتفصيل فقد توقف فيها
المحقق الطوسي والقول بصحتها غير بعيد اذ لا دليل على اشتراط التفصيل
والله اعلم بالصواب

الحديث التاسع والثلثون

بالسند

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن
علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن وعدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد وعن احمد بن محمد ابي نصر والحسن بن علي جميعا عن ابي جميلة
مفضل بن صالح عن جابر عن عبد الاعلى وعلي بن ابراهيم عن محمد
بن عيسى عن يونس عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال
قال امير المؤمنين عليه السلم ان ابن آدم اذا كان في آخر يوم من
ايام الدنيا واول يوم من ايام الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت
الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا فما لي عندك
فيقول خذ مني كفنك قال فيلتفت الى ولده فيقول والله اني
كنت لكم محبا واني كنت عليكم محاميا فما لي عندكم فيقولون نؤديك
الى حفرتك فنواريك فيها قال فيلتفت الى عمله فيقول والله
اني كنت فيك لزاهدا وان كنت علي لثقيلا فما عندك فيقول
انا قرينك في قبرك ويوم نشرك حتى اعرض انا وانت على ربك قال
فان كان لله وليا اتاه اطيب الناس ريحا واحسنهم منظرا واحسنهم

ربانا فقال ابشر بروح وريحان وجنة نعيم ومقدمك خير مقدم
فيقول له من انت فيقول انا عملك الصالح ارتحل من الدنيا
الى الجنة وانه ليعرف غاسله ويناشد حامله ان يعجله فاذا دخل
قبره اتاه ملكا القبر يجران اشعارهما ويخدان الارض باقدامهما
اصواتهما كالرعد القاصف وابصارهما كالبرق الخاطف فيقولان
له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول الله ربي وديني الاسلام
ونبيي محمد صلى الله عليه وآله فيقولان ثبتك الله فيما تحب وترضى
وهو قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في
الحيوة الدنيا وفي الاخرة ثم يفسحان له في قبره مد بصره ثم يفتحان
له بابا الى الجنة ثم يقولان له نم قرير العين نوم الشاب الناعم فان
الله عز وجل يقول اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا
قال واذا كان لربه عدوا فانه ياتيه اقبح من خلق الله زيا وانتنه
ريحا فيقول ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم وانه ليعرف غاسله و
يناشد حملته ان يحبسوه فاذا دخل القبر اتاه ممتحنا القبر فالقيا اكفانه

ثم يقولان

ومن نبيك
ثم يقولان له من ربك وما دينك فيقول لا ادري فيقولان لا دريت
ولا هديت فيضربان يافوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله عز وجل
من دابة الا تذعر لها ما خلا الثقلين ثم يفتحان له بابا الى النار ثم يقولان
له نم بشر حال ويسلط الله عليه حيات الارض وعقاربها وهوامها
فتنهشه حتى يبعثه الله من قبره **بيان ما لعله يحتاج الى البيان من**
هذا الحديث مثل له ماله وولده وعمله مثل بالبناء للمفعول وتشديد
الثاء المثلثة اي صور له كل من الثلثة بصورة مثالية يخاطبها وتخاطبه
ويجوز ان يراد بالتمثل خطور هذه الثلثة بالبال وحضور صورها في
الخيال وحينئذ يكون المخاطبة بلسان الحال الذي هو افصح من لسان
المقال حريصا شحيحا الشح بتثليث اوله البخل مع الحرص قوله
بالهمزة اي بوصلك اي كنت فيك لزاهدا الزهد في الشيء ضد
الرغبة فيه وماضيه مثلث العين واحسنهم رياشا بكسر الراء المهملة وبعدها
ياء مثناة تحتانية وبعد الالف شين معجمة اللباس الفاخر ابشر بروح
وريحان وجنة نعيم الروح بفتح اوله الراحة وبضمه الرحمة او الحيوة

الدائمة وقد قرئ بالوجهين في قوله تعم فاما ان كان من المقربين فروح وريحان
وجنة نعيم وروى في الكشاف قراءة الضم عن رسول الله صعم ورواها
في مجمع البيان عن الامام محمد بن علي الباقر عم ايضا وفسر الريحان في الآية
بالرزق الطيب ونقل الشيخ ابو علي الطبرسي عن بعضهم انه الريحان المشموم
يؤتى به عند الموت من الجنة فيشمه فيقول انا عملك الصالح روى في
الكافي في حديث آخر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم فيقول انا رايك الحسن الذي كنت عليه وعملك الصالح الذي
كنت تعمله وهذا اصرح في تجسم الاعتقاد ايضا في تلك النشاة
او نحل بصيغة فعل الامر وانه ليعرف غاسله فعل مقدر يدل عليه السياق ههنا
فالواو حالية والتقدير فيرتحل والحال انه ليعرف غاسله ويحتمل ان
يكون عاطفة على اتاه فلا تقدير ويناشد حامله في الصحاح نشدت
فلانا انشده نشدا اذا قلت له نشدتك الله اي سالتك بالله تحذان
الارض بالخاء المعجمة المضمومة والدال المهملة المشددة اي تشقانها
والرعد القاصف الشديد الصوت ومنه تبيك في كثير من احاديثنا المروية

والعصف

في الكافي وغيره انه يسأل عن امامه ايضا ولعل مولانا امير المؤمنين عم
لم يذكر ذلك اكتفاء بشهرته ومضا لنفسه المقدسة سلام الله عليه
وروى اصحابنا ان النبي صم لما دفن فاطمة بنت اسد رض لقنها و
قال لها ابنك ابنك فيما تجيب وترضي على صيغة الغايب او المخاطب
وهو قول الله عز وجل يجوز عود الضمير لقول الملكين تثبتك الله ح والمضاف
محذوف والتقدير هو مدلول قول الله عز وجل والاولى عوده الى
تثبيت المؤمن على ما يجيب به الملكين كما يدل عليه ما روي عن النبي صعم
انه ذكر قبض روح المؤمن فقال ثم تعاد روحه في جسده ويأتيه
ملكان فيجلسانه في قبره ويقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك
فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد صعم فينادي مناد من السماء
ان صدق عبدي فذلك قوله تعم يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
وما روي عنه صم ان المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعم يثبت الله الذين آمنوا
بالقول الثابت ثم يفسحان له في قبره مد بصره فسح له يفسح بالفتح فيها

اى وسع له والفسحة بالضم السعة والمراد بمد البصر مداه وغايته
التى ينتهى اليها ولا منافاة بين هذا وبين ما روى عن النبى صلى يفسح له فى
قبره سبعون ذراعا فى سبعين وما رواه فى الكافى عن الامام ابى
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يفسح له باختلاف الدرجات
فلعل فسحة الادنى سبعة اذرع والاوسط سبعون والاعلى مد البصر
ثم يفتحان له بابا الى الجنة فلا يزال يأتيه من روحها وطيبها الى يوم
كذا فى احاديث اخر مروية فى الكافى وغيره ثم يقولان له نم قرير العين
قرة العين برودتها وانقطاع بكائها ورؤيتها ما كانت مشتاقة
اليه والقر بالضم ضد الحر والعرب تزعم ان دمع الباكى من شدة
السرور بارد ودمع الباكى من الحزن حار فقرة العين كناية عن الفرح
والسرور والظفر بالمطلوب يقال قرت عينه تقر بالكسر والفتح
قرة بالفتح والضم نوم الشاب الناعم من النعمة بالكسر وهى ما يتنعم
من المال ونحوه او بالفتح وهى نفس التنعم ولعل الثانى اولى فقد قيل كم ذى
نعمة لا نعمة له فان الله عز وجل يقول هذا الكلام يحتمل ان يكون من كلام الامام

عليه وسلم ويكون كالمؤيد لما تضمنه الكلام السابق من الفسحة وفتح الباب
الى الجنة ونومه قرير العين وان يكون من مقول قول الملكين اصحاب
الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا المراد اليوم المذكور فى قوله سبحانه
قبل هذه الآية يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون
حجرا محجورا وهذا الحديث يدل على ان المراد بذلك اليوم يوم الموت
وبالملائكة ملائكة الموت وهو قول كثير من المفسرين وفسر بعضهم ذلك
اليوم بيوم القيمة والملائكة بملائكة النار والمراد بالمستقر المكان الذى
يستقر فيه وبالمقيل المكان للاستراحة مأخوذ من مكان القيلولة ويحتمل
ان يراد باحدهما الزمان اى ان مكانهم وزمانهم اطيب ما يتخيل من الامكنة
والازمان ويحتمل المصدرية فيهما اى فى احدهما واذا كان لربه عدوا
الظاهر ان المراد به ما يشمل الكافر والفاسق المتمادى فى فسقه وقد روى
فى الكافى عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام بطرق
عديدة لا يخلو بعضها من اعتبار انه لا يسئل فى القبر الا من محض
الايمان محضا او محض الكفر محضا انتن من خلق الله ريحا فى الكافى فى حديث

عبد الله
آخر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم فيقول له يا
من انت فما رايت شيئا اقبح منك فيقول انا عملك السيئ الذي
كنت تعمله ورايك الخبيث والزبى بكسر الزاء المعجمة وتشديد الياء
التحتانية الهيئة ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم البشارة هنا على سبيل
التهكم كقوله تعم فبشرهم بعذاب اليم والنزل بضمتين ما يعد للضيف
النازل على الشخص من الطعام والشراب وفيه تهكم ايضا والحميم الماء
الشديد الحرارة يسقى منه اهل النار او يصب على ابدانهم والاتيان
بالنزل السقي والتصلية التلويح على النار اتاه ممتحنا القرا اضافة اسم
الفاعل اما الى معموله على حذف مضاف اى ممتحن صاحب القرا
الى غير معموله كمضارع مصر وهذا اولى وقد تطابقت الاحاديث
بتسمية هذين الملكين منكرا ونكيرا وانكر بعض اهل الاسلام تسميتهما بهذين
الاسمين فقالوا ان المنكر هو ما يصدر عن الكافر من التلجلج عند سؤالهما — التلجلج
والنكير هو ما يصدر عنهما من التقريع له فليس للمؤمن منكر ولا نكير عند هؤلاء
والاحاديث المتكاثرة صريحة في خلافهم فالقيا الكفانة تخصيص اللقاء

الاكفان

الاكفان بعد والله ظاهر لما فيه من الشناعة المناسبة لحاله فيضربان
يا فوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله عز وجل من دابة الا تذعر لها
ما خلا الثقلين اليافوخ بالياء المثناة من تحت وبعد الالف فاء ثم
واو واخره خاء معجمة هو الموضع الذي يتحرك من راس الطفل اذا كان
قريب عهد بالولادة وجمعه يافيخ كمصابيح والمرزبة بالراء المهملة و
الزاء المعجمة والباء الموحدة عصاة من حديد وفي الصحاح الارزبة التي
يكسر بها المدر فان قلتها بالميم خففت فقلت المرزبة انتهى وقال
القاضي البيضاوي في شرح المصابيح ان المحدثين يشددون الباء
من المرزبة والصواب تخفيفها وانما تشدد الباء اذا ابدلت الميم
همزة انتهى ولكن كلام صاحب القاموس صريح في جواز التشديد في
مرزبة ايضا ولم يتعرض فيه لما ذكره الجوهري وتذعر بالذال المعجمة
والعين المهملة اى تفزع وانما سمي الانس والجن بالثقلين لعظم شانهما بالنسبة
الى ما في الارض من الحيوانات والعرب يطلق على ما له نفاسة وشان اسم
الثقل كما في القاموس ومنه الحديث اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله

ابل يلتقي م وعترتي وقيل سميا بذلك لرزانة آرائهما وقيل لانهما مثقلان بالتكاليف
بذا العمل الحكمة في عدم سماع الثقلين ذلك انهم لو سمعوه لصار الايمان
ضروريا فيرتفع التكليف وقد وردت احاديث مستكثرة من طرق
الخاصة والعامة ان الحيوانات العجم تسمع صوت عذاب الميت في
القبر فعن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع قال قال النبي صلى الله
عليه وآله كنت لا نظر الى الابل والغنم وانا ارعاها وليس من
نبي الا وقد رعى الغنم فكنت انظر اليها وهي متلبية في السكينة ما حولها
شيء يهيجها حتى تذعر فتطير فاقول ما هذا واعجب حتى جاءني جبرئيل ع
فقال ان الكافر يضرب ضربة ما خلق الله شيئا الا سمعها ويذعر
لها الا الثقلين رواه في الكافي وعن زيد بن ثابت قال بينا رسول الله
ص في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت
تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة فقال صلى الله عليه وآله من يعرف اصحاب
هذه الاقبر قال رجل انا قال فمتى ماتوا قال في الشرك فقال ان هذه
الامة تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم

من عذاب

من عذاب القبر الذي اسمع منه الحديث ويسلط الله عليه حيات الارض
روى في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام
ان الله يسلط عليه تسعة وتسعين تنينا لو ان تنينا واحدا منها
نفخ على الارض ما انبتت شجرا ابدا وروى الجمهور ايضا هذا المضمون
بهذا العدد الخاص عن النبي ص قال بعض اصحاب الحال ولا ينبغي
ان تتعجب من التخصيص بهذا العدد فلعل عدد هذه الحيات بقدر عدد
الصفات المذمومة من الكبر والرياء والحسد والحقد وسائر الاخلاف
والملكات الردية فانها تتشعب وتتنوع انواعا كثيرة وهي بعينها
تنقلب حيات في تلك النشأة انتهى كلامه ولبعض اصحاب
الحديث في نكتة التخصيص بهذا العدد وجه ظاهري اقناعي
محصله انه قد ورد في الحديث ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما
من احصاها دخل الجنة ومعنى احصائها الاذعان باتصافه عز وجل
بكل منها وروى ايضا عن النبي ص انه قال ان لله مائة رحمة انزل
منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم واخر تسعة وتسعين رحمة

يرحم بها عباده فتبين من الحديث الاول انه سبحانه بين لعباده معالم
معرفته بهذه الاسماء التسعة والتسعين ومن الحديث الثاني ان لهم
عنده في النشأة الاخروية تسعة وتسعين رحمة وحيث ان الكافر
لم يعرف الله سبحانه بشيء من تلك الاسماء جعل له في مقابل كل اسم
ورحمة تنينين تنهشه في قبره هذا حاصل كلامه وهو كما ترى تبصرة
لعلك تقول انا قد نقيم عند القبر بعد دفن الميت فلا نسمع شيئا من
ذلك السؤال والجواب والخطاب والعتاب وربما نكشف عن
الميت فنراه في القبر على حاله الذي تركناه عليه ولا نرى معه شيئا
من تلك الحيات والعقارب فكيف يمكن التصديق بما يخالف
المشاهدة فاعلم ان عدم سماعك ومشاهدتك شيئا
من ذلك في عالم الملك لا يمنع من التصديق به فان هذه الامور
من عالم الملكوت وهذه الاذن والعين لا يصلحان لسماع الامور
الملكوتية ومشاهدتها بل انما تدرك تلك الامور بجنس آخر من الحواس
اما ترى الصحابة كانوا يؤمنون بنزول جبرئيل عليه السلم على النبي صلى الله عليه وآله

ويدعون بان النبي ص كان يشاهده وهو يخاطبه وهم لا يشاهدونه
ولا يسمعون خطابه فان كنت لا تؤمن بهذا فتصحيح اصل الايمان
بالملائكة والوحي اهم واوجب عليك من تصحيح الايمان بعذاب القبر
وان كنت آمنت بذلك وجوزت ان يشاهد النبي ص ما لا
يشاهده الامة ويسمع ما لا يسمعونه فجوز مثل ذلك فيما نحن فيه ايضا
ومما يكسر سورة استبعادك ان تتفكر في حال النائم في مجلس فيه
جماعة فانه قد يرى في منامه ان عقارب وحيات تلدغه وان
اشخاصا يعاقبونه بانواع العقاب ويصرخون باصوات هائلة
وهو يتالم من ذلك غاية التالم ويتاذى بها نهاية التاذي وربما
يصيح في اثناء النوم ويرتعد ويعرق من شدة الاضطراب مع ان
الجماعة الجالسين من حوله لا يسمعون شيئا من تلك الاصوات ولا
يرون شيئا من تلك الحيات والعقارب والاشخاص التي يسمعها
هو ويشاهدها في النشأة المنامية فقس على ذلك عذاب القبر
وحياته وعقاربه وغرضنا من هذا مجرد التشبيه والتنبيه وليس القصد ان

حياة القبر وعقاربه خيالية ايضا كحيات المنام وعقاربه بهيات
فانها اشد واذى من حياة اليقظة وعقاربها بل نسبتها اليها
كنسبة حيات اليقظة وعقاربها الى حيات النوم وعقاربه فان
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا **تذكرة** عذاب
القبر وهو العذاب الحاصل في البرزخ اعني ما بين الموت والقيمة
مما اتفقت عليه الامة سلفا وخلفا وقال به اكثر اهل الملل و
لم ينكره من المسلمين الا شرذمة قليلة لا عبرة بهم وقد انعقد الاجماع
على خلافهم سابقا ولاحقا والاحاديث الواردة به من طرق الخاصة
والعامة متواترة المضمون وهي اكثر من ان تحصى وقد اورد الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي طرفا من طرق اهل البيت
عليهم السلم وكذا الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب الامالي وغيره
وقد اشتمل كتاب المشكاة والمصابيح على احاديث كثيرة في هذا
الباب وفي القرآن العزيز آيات ترشد اليه فمنها قوله تعالى كيف
تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون

هذا

فقد ذكر سبحانه الرجوع اليه وهو البعث في القيمة معطوفا بثم على
احيائين فاحدهما في القبر لذا ذكره جماعة من المفسرين منهم الفخر
الرازي في التفسير الكبير ومن قال بالاحياء في القبر قال بعذابه ومنها
قوله سبحانه حكاية عن آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا
وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب
وهذا العطف يقتضي ان العرض على النار غدوا وعشيا غير العذاب
بعد قيام الساعة فيكون في القبر وعن الامام ابي عبد الله جعفر
بن محمد الصادق ع ان هذا في نار البرزخ قبل القيمة اذ لا غدو
ولا عشي في القيمة ثم قال ع الم تسمع قول الله عز وجل ويوم تقوم
الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب ومنها قوله تعالى
ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة اعمى
وقد قال كثير من المفسرين ان المراد بالمعيشة الضنك عذاب القبر
بقرينة ذكر القيمة بعدها ولا يجوز ان يراد بها سوء الحال في الدنيا لان
كثيرا من الكفار في الدنيا في معيشة طيبة هنيئة غير ضنك والمؤمنين بالضد

كما ورد في الحديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ومنها قوله تعالى
في حق قوم نوح اغرقوا فادخلوا نارا والفاء للتعقيب من غير مهلة
فالمراد نار البرزخ ولو اراد سبحانه ادخالهم النار يوم القيمة
لكان المناسب الاتيان بثم كما لا يخفى **تنبيه** اشتهر
الاحتجاج في الكتب الكلامية على اثبات عذاب القبر بقوله تعالى
حكاية عن الكفار ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا
بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل وتقرير الاستدلال انه سبحانه حكى
عنهم على وجه يشعر بتصديقهم الاعتراف باماتتين واحيائين
فاحدى الاماتتين في الدنيا والاخرى في القبر بعد السؤال واحد
الاحيائين فيه للسؤال والاخر في القيمة واما الاحياء في الدنيا فانما
سكتوا عنه لان غرضهم الاحياء الذي عرفوا فيه قدرة الله سبحانه
على البعث ولهذا قالوا فاعترفنا بذنوبنا اي بالذنوب التي حصلت
بسبب انكار الحشر والاحياء في الدنيا لم يكونوا فيه معترفين بذنوبهم قال
المحقق الشريف في شرح المواقف ان تفسير هذه الآية على هذا الوجه هو الشايع

المستفيض

المستفيض من المفسرين ثم قال واما حمل الاماتة الاولى على خلقهم
امواتا في اطوار النطفة وحمل الاماتة الثانية على الاماتة الطارية
على الحيوة وحمل الاحيائين على الاحياء في الدنيا والحشر فقد رد بان
الاماتة انما يكون بعد سابقة الحيوة ولا حيوة في اطوار النطفة وبانه
قول شاذ من المفسرين والمعتمد هو قول الاكثرين انتهى كلامه فقد
جعل التفسير بالوجه الاول مستفيضا وبالوجه الثاني شاذا
ويخطر بالبال ان الامر بالعكس فان الشايع المستفيض من المفسرين
هو ما جعله شاذا والشاذ النادر هو ما جعله مستفيضا ولعل
هذا من سهو قلمه فان التفاسير المشهورة التي عليها المدار في هذه
الاعصار هي الكشاف للعلامة الزمخشري ومفاتيح الغيب للامام
الرازي ومعالم التنزيل للبغوي ومجمع البيان وجوامع الجامع لامين
الاسلام ابي علي الطبرسي وتفسير النيشابوري وتفسير القاضي البيضاوي
ولم يختر احد من هؤلاء تفسير الاية بالوجه الاول فبعضهم نقله ثم
زيفه وبعضهم اقتصر على مجرد نقله من غير ترجيح فلو كان هو الشايع المستفيض

التفسير الثاني
بل اكثرهم انما اختاروا
واما التفسير الاول

كما زعم السيد المحقق لما كان المحال على هذا المنوال ولا بأس في هذا
المقام بنقل كلام بعض موالي الاعلام قال في الكشاف اراد
بالاماتتين خلقهم امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحياتين
الاحياء الاولى واحياء البعث ثم قال بعد ذلك فان قلت كيف
صح ان يسمي خلقهم امواتا اماتة قلت كما صح ان تقول سبحان من
صغر جسم البعوضة وكبر جسم الفيل وقولك للحفار ضيق فم الركية و
وسع اسفلها وليس ثم نقل من كبر الى صغر ولا من صغر الى كبر
ولا من ضيق الى سعة ولا من سعة الى ضيق وانما اردت الانشاء
على تلك الصفات والسبب في صحته ان الصغر والكبر جائزان
معا على المصنوع الواحد من غير ترجح لاحدهما وكذلك الضيق و
السعة فاذا اختار الصانع احد الجائزين وهو متمكن منهما على السواء
فقد صرف المصنوع عن الجائز الاخر فجعل صرفه عنه كنقله منه ومن
جعل الاماتتين التي بعد حيوة الدنيا والتي بعد حيوة القبر لزمه اثبات
ثلث احياءات وهو خلاف ما في القرآن الا ان يتمحل فيجعل احدهما

غير معتد بها او يزعم ان الله يحييهم في القبور ويستمر بهم تلك الحيوة
فلا يموتون بعدها ويعدهم في المستثنين من الصعقة في قوله الا
من شاء الله فان قلت كيف تسبب هذا لقوله فاعترفنا بذنوبنا
قلت قد انكروا البعث فكفروا وتبع ذلك من الذنوب ما لا يحصر
لان من لم يخش العاقبة تخرق في المعاصي فلما رأوا الاماتة والاحياء قد
تكررا عليهم علموا بان الله قادر على الاعادة قدرته على الانشاء فاعترفوا
بذنوبهم التي اقترفوها من انكار البعث وما تبعه من معاصيهم انتهى كلامه
وقال الشيخ امين الاسلام في جوامع الجامع اراد بالاماتتين خلقهم
امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحياتين الاحياءة
الاولى واحياء البعث وقيل الاماتتان احداهما في الدنيا بعد الحيوة
والثانية في القبر قبل البعث والاحياءتان احداهما في القبر للمسألة والثانية
في البعث انتهى كلامه وفي كلام هذين الفاضلين كفاية والله الموفق
تذنيب وعساك تقول ان تفسير الآية على ما هو الشايع
المستفيض كما ذكره يقتضي سكوت الكفار عن الاحياء والاماتة

الواقعتين في القبر فما السبب في سكوتهم عنهما واهمالهما وكيف لم يقولوا
اجيتنا بلّى وامتنا بلّى فنقول ان الحيوة في القبر حيوة برزخية ناقصة
ليس معها من آثار الحيوة سوى الاحساس بالالم او اللذة حتى انه قد توقف
بعض الائمة في عود الروح الى الميت فيه فلذلك لم يعتدوا بها في جنب
الحيوتين الآخرتين قال في شرح المقاصد اتفق اهل الحق على انه تعالى
يعيد الى الميت في القبر نوع حيوة قدر ما يتألم و يلتذ لكن توقفوا
في انه هل تعاد الروح اليه ام لا وما يتوهم من امتناع الحيوة بدون الروح
ثم انما ذلك في الحيوة الكاملة التي يكون معها القدرة والافعال الاختيارية
انتهى كلامه والحق ان الروح تتعلق به والا لما قدر على اجابة الملكين و
لكنه تعلق ضعيف كما يشعر به ما رواه في الكافي عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عم في حديث طويل فيدخل عليه في قبره ملكا القبر
منكر ونكير فيلقيان فيه الروح ثم ان كلته السباع او احرق وتفرق — الى حقويه وقد يستبعد تعلق الروح ص
اجزائه يمينا وشمالا اولا استبعاد فيه نظرا الى قدرة الله سبحانه
على حفظ اجزائه الاصلية عن التفرق او جمعها بعده وتعلق الروح

بها تعلقا ما وقد روي عن ائمتنا عليهم السلام ما يدل على ان الاجزاء
الاصلية محفوظة الى يوم القيمة روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
في باب النوادر من كتاب الجنائز من الكافي عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عم انه سئل عن الميت تبلى جسده قال
نعم حتى لا يبقى له لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى
بل تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة **خاتمة**
ما تضمنه هذا الحديث من تجسم العمل في النشأة الاخروية وانه
يكون قرين الانسان في قبره وحشره قد ورد في احاديث متكثرة
من طرق المخالف والموالف وقد روى اصحابنا رضوان الله عليهم
عن قيس بن عاصم قال وفدت مع جماعة من بني تميم على النبي صلم فدخلت
عليه وعنده الصلصال بن الدلهمس فقلت يا نبي الله عظنا
موعظة ننتفع بها فانا قوم نعبر في البرية فقال رسول الله صلم يا قيس
ان مع العز ذلا وان مع الحيوة موتا وان مع الدنيا آخرة وان
لكل شيء رقيبا وعلى كل شيء حسيبا وان لكل اجل كتابا وانه لا

بذلک یا قیس من قرین تدفن معک وهو حی وتدفن معه وانت میت فان کان
کریما اکرمک وان کان لئیما اسلمک ثم لا یحشر الا معک ولا تحشر الا معه
ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان صلح آنست به وان فسد
لا تستوحش الا منه وهو فعلک فقال یا نبی الله احب ان یکون هذا الکلام فی
ابیات من الشعر نفخر به علی من یلینا من العرب وندخره فامر النبی صلی الله
علیه وآله من یأتیه بحسان فاستبان لی القول قبل مجی حسان فقلت
یا رسول الله قد حضرنی ابیات احسبها توافق ما ترید فقلت تخیر خلیطا من فعالک
انما قرین الفتی فی القبر ما کان یفعل ولا بد بعد الموت من ان تعده
لیوم ینادی المرء فیه فیقبل فان تک مشغولا بشیء فلا تکن بغیر الذی یرضی
به الله تشغل فلن یصحب الانسان من بعد موته ومن قبله الا الذی کان
یعمل وقد ذکرنا فی بعض الاحادیث السابقة کلاما فی تجسیم الاعمال فی
النشأة الاخرویة ونقول هنا قال بعض اصحاب القلوب ان الحیات
والعقارب بل والنیران التی تظهر فی القیمة هی بعینها الاعمال القبیحة
والاخلاق الذمیمة والعقاید الباطلة التی ظهرت فی هذه النشأة بهذه

الصور

ونقول هنا قال بعض اصحاب القلوب ان الحیاة والعقارب لیلی
الصور تجلببت بهذه الجلابیب کما ان الروح والریحان والحور والثمار هی
الاخلاق الزکیة والاعمال الصالحة والاعتقادات الحقة التی برزت
فی هذا العالم بهذا الزی وتسمت بهذه الاسم اذ الحقیقة الواحدة تختلف
صورها باختلاف المواطن فیتحلی فی کل موطن بحلیة ویتزیا فی کل نشأة
بزی علی ما سبق الکلام فیه فی الحدیث التاسع وقالوا ان اسم الفاعل
فی قوله تعالی یستعجلونک بالعذاب وان جهنم لمحیطة بالکافرین لیس بمعنی
الاستقبال بان یکون المراد انها ستحیط بهم فی النشأة الاخری کما
ذکره الظاهریون من المفسرین بل هو علی حقیقته فی معنی الحال فان قبایحهم
الخلقیة والعلمیة والاعتقادیة محیطة بهم فی هذه النشأة وهی بعینها
جهنم التی ستظهر علیهم فی النشأة الاخرویة بصورة النار وعقاربها
وحیاتها وقس علی ذلک قوله عز وعلا الذین یاکلون اموال الیتامی ظلما
انما یاکلون فی بطونهم نارا وکذا قوله سبحانه یوم تجد کل نفس ما عملت من خیر
محضرا لیس المراد انها تجد جزاءه بل تجده بعینه لکن ظاهرا فی جلباب.

اخر وقوله تعالى فاليوم لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون الا ما كنتم تعملون
كالصريح في ذلك ومثله في القرآن العزيز كثير وورد في الاحاديث
النبوية منه ما لا يحصى كقوله صلى الله عليه وآله الذي يشرب في آنية الذهب و
الفضة انما يجرجر في جوفه نار جهنم وقوله صلى الله عليه وآله الظلم ظلمات يوم القيمة
وقوله صلى الله عليه وآله قيعان وان غرسها سبحان الله وبحمده الى غير ذلك من
الاحاديث المتكثرة والله الهادي الى سواء السبيل **الحديث**
الاربعون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
امين الاسلام ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه عن
الشيخ الجليل محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن ابي القسم جعفر بن محمد
بن قولويه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن
علي بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن حماد عن ابي
بصير قال سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن ارواح المؤمنين
فقال في الجنة على صور ابدانهم لو رأيته لقلت فلان **ماني مالعله**
يحتاج الى البيان هنا عن ارواح المؤمنين اي عما يؤول اليه

حالها بعد خراب ابدانها وكثيرا ما يطلق الروح على الجسم البخاري المتكون
عن لطيف الدم المنبعث المنجذب الى التجويف الايسر من القلب والمراد
هنا هو ما يشير اليه الانسان بقوله انا اعني النفس الناطقة و
هو المعني بالروح في القرآن والحديث وقد تحيرت العقلاء في حقيقتها
واعترف كثير منهم بالعجز عن معرفتها حتى قال بعض الاعلام ان قول امير المؤمنين
عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه معناه انه كما لا يمكن التوصل
الى معرفة النفس لا يمكن التوصل الى معرفة الرب وقوله تعالى ويسألونك
عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا مما يعضد
ذلك والاقوال في حقيقتها متكثرة والمشهور اربعة عشر قولا ذكرناها
في المجلد الرابع من المجموع الموسوم بالكشكول والذي عليه المحققون
انها غير داخلة في البدن بالجزئية والحلول بل هي برية عن صفات الجسمية
منزهة عن العوارض المادية متعلقة به تعلق التدبير والتصرف فقط
وهو مختار اعاظم الحكماء الالهيين واكابر الصوفية والاشراقيين
وعليه استقر رأي اكثر المتكلمين الامامية كالشيخ المفيد وبني نوبخت

والمحقق نصير الملة والدين الطوسي والعلامة جمال الدين الحلي وشيخ الاشاعرة
الراغب الاصفهاني وابي حامد الغزالي والفخر الرازي وهو المذهب المنصور
الذي اشارت اليه الكتب السماوية وانطوت آثار الاخبار النبوية و
عضدته الدلايل العقلية وايدته الامارات الحدسية والمكاشفات
الذوقية فقال في الجنة الظرفية مجازية باعتبار الشبح الذي تعلقت
الروح الحيوانية به والاخرى مجردة غير مكانية على صور ابدانهم خبر ثان للمبتدأ
المحذوف او حال من المستكن في الظرف والمراد انها عاكفة ومقيمة على
تلك الصور ويحتمل ان يكون على بمعنى في كما قالوه في قوله تعالى ودخل المدينة
على حين غفلة وقوله سبحانه واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك
سليمان تشبيها للملابسة التعلقية بالملابسة الظرفية لو رايته لقلت
فلان لما كانت الصورة بعض المثال والشبح صح ارجاع الضمير المذكر
اليها اي لو رايت ذلك الشبح المثالي لقلت انه فلان او لقلت لرايا
فلان وتقدير المبتدا او حرف النداء لان المفرد لا يكون محكيا بالقول
عندهم .: تبصره ظاهر قوله عليه السلام في الجنة يعطي ان الجنة

مخلوقة

مخلوقة الآن ومن قال بخلق الجنة قال بخلق النار وهو قول الاكثر وعليه
المحقق الطوسي في التجريد وله شواهد من القرآن العزيز كقوله تعالى في الجنة
اعدت للمتقين وفي حق النار اعدت للكافرين فقد اخبر سبحانه عن
اعدادهما بلفظ الماضي وهو يدل على وجودهما والا لزم الكذب وحمل
التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي عدول عن الظاهر هكذا استدل الاشاعرة
على هذا المطلوب ولوالدي طاب ثراه في هذا المقام كلام حاصله ان
هذا الاستدلال ظاهر الانطباق على مذهب المعتزلة في حدوث القران
واما على مذهب الاشاعرة فمشكل مع قولهم بان الكلام النفسي مدلول الكلام
اللفظي اذ الجنة والنار حادثتان فلا مندوحة لهم من الحمل على التعبير عن
المستقبل بالماضي فلا يتم استدلالهم ويختلج بالبال في توجيهه ان الحمل
الزاميا لكثير من المعتزلة كعباد وابي هاشم والقاضي عبد الجبار حيث ذهبوا
الى انهما غير مخلوقتين وانما يخلقان يوم القيمة هذا وربما يستدل بقصة آدم
وحوا واسكانهما الجنة واخراجهما منها بالاكل من الشجرة وهو ضعيف لما
قاله بعض المفسرين من انها كانت بستانا من بساتين الدنيا ونحوه

ما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن الحسن بن بشير قال سألت
الامام ابا عبدالله جعفر بن محمد الصادق عم عن جنة آدم فقال جنة
من جنان الدنيا تطلع فيها الشمس والقمر ولو كانت من جنان الآخرة
ما خرج منها ابدا واما في شرح المقاصد والشرح الجديد للتجريد من ان الحمل
على بستان من بساتين الدنيا يجري مجرى التلاعب بالدين والمراغمة
لاجماع المسلمين فليس بشيء اذ لا تلاعب مع النقل عن المفسرين المعتضد
بالرواية عن الائمة الطاهرين واما الاجماع فغير ثابت ولا دلالة
في قوله تع قلنا اهبطوا منها جميعا على انها لم تكن في الارض فان الانتقال
من ارض الى اخرى يسمى هبوطا كما في قوله سبحانه اهبطوا مصرا نعم لكن
ظاهر قوله تع قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الارض مستقر
ومتاع الى حين ربما يعطي ان الهبوط كان من غير الارض الى الارض
فليتامل ٥ **تنبيه** في هذا الحديث دلالة على امرين الاول
بقاء النفوس بعد خراب الابدان واليه ذهب اكثر العقلاء من
المليين والفلاسفة ولم ينكره الا فرقة قليلة كالقائلين بان النفس اي

المزاج وامثالهم ممن لا يعبا بهم ولا بكلامهم والشواهد العقلية و
النقلية على ذلك كثيرة وقد تضمن كتاب المطالب العالية منها ما لا
يوجد في غيره ويكفي في هذا الباب قوله جل وعلا ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتيهم الله
من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم
ولا هم يحزنون الثاني انها تتعلق بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح
مثالية تشابه تلك الابدان وعليه الصوفية والحكماء الاشراقيون والذي
دلت عليه الاخبار المنقولة عن ائمة اهل البيت عليهم السلم ان
تعلق الارواح بهذه الاشباح يكون في مدة البرزخ فتتنعم او تتالم
بها الى ان تقوم الساعة فتعود عند ذلك الى ابدانها كما كانت
عليه روى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في
اواخر كتاب الجنائز من الكافي عن الامام ابي عبدالله جعفر بن محمد
الصادق عم ان الارواح في صفة الاجساد في شجر في الجنة تتعارف
وتتسائل فاذا قدمت الروح على تلك الارواح تقول دعوها فانها

قد اقبلت من هول عظيم ثم يسئلونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان
قالت لهم تركتهم حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى
هوى وفي الكافي ايضا عنه عن ارواح المؤمنين في حجرات في الجنة
ياكلون من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة
وانجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا وروى في ارواح الكفار بضد
ذلك وروى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن الحسن الطوسي في كتاب
تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم
انه قال ليونس بن ظبيان ما يقول الناس في ارواح المؤمنين فقال يونس
يقولون تكون في حواصل طيور خضر في قناديل تحت العرش فقال عم سبحان
الله المؤمن اكرم على الله من ذلك ان يجعل روحه في حوصلة طاير اخضر
يا يونس المؤمن اذا قبضه الله تعالى صير روحه في قالب كقالبه في الدنيا
فياكلون ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التي
كانت في الدنيا وامثال هذه الاحاديث من طرق الخاصة كثيرة و
روى العامة ايضا ما يقرب منها: **وهم وتنبيه**

قد يتوهم ان القول بتعلق الارواح بعد مفارقة ابدانها العنصرية
باشباح آخر كما دلت عليه تلك الاحاديث قول بالتناسخ و
هذا توهم سخيف لان التناسخ الذي اطبق المسلمون على بطلانه هو
تعلق الارواح بعد خراب اجسامها باجسام اخر في هذا العالم اما عنصرية
كما يزعمه بعضهم ويقسمه الى النسخ والمسخ والفسخ والرسخ او فلكية ابتداء
او بعد ترددها في الابدان العنصرية على اختلاف آرائهم الواهية المفصلة
في محلها واما القول بتعلقها في عالم آخر بابدان مثالية مدة البرزخ
الى ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى ابدانها الاولية باذن مبدعها
اما بجمع اجزائها المتشتتة او بايجادها من كتم العدم كما انشأها اول مرة
فليس من التناسخ في شيء وان سميته تناسخا فلا مشاحة في التسمية اذا اختلف
المسمى وليس انكارنا على التناسخية وحكمنا بتكفيرهم لمجرد قولهم بانتقال
الروح من بدن الى بدن آخر فان المعاد الجسماني كذلك عند كثير من
اهل الاسلام بل لقولهم بقدم النفوس وترددها في اجسام هذا العالم
وانكارهم المعاد الجسماني في النشأة الاخروية قال الفخر الرازي في

نهاية العقول ان المسلمين يقولون بحدوث الارواح وردها الى
الابدان لا في هذا العالم والتناسخية يقولون بقدمها وردها اليها في
هذا العالم وينكرون الآخرة والجنة والنار وانما كفروا من اجل هذا الانكار
انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر البون البعيد بين القولين والله الهادي

ختام ما ورد في بعض احاديث اصحابنا رضوان
الله عليهم من ان الاشباح التي تتعلق بها النفوس مادامت في
عالم البرزخ ليست باجسام وانهم يجلسون حلقا حلقا على صور
اجسادهم العنصرية يتحدثون ويتنعمون بالاكل والشرب وانهم
ربما يكونون في الهواء بين الارض والسماء يتعارفون في الجو ويتلاقون
وامثال ذلك مما يدل على نفي الجسمية واثبات بعض لوازمها على
ما هو منقول في الكافي وغيره عن امير المؤمنين والائمة من اولاده
عليهم السلم يعطي ان تلك الاشباح ليست في كثافة الماديات
ولا في لطافة المجردات بل هي ذوات جهتين وواسطة بين العالمين
وهذا يؤيد ما قاله طائفة من اساطين الحكماء من ان في الوجود عالما

مقداريا

مقداريا غير العالم الحسي هو واسطة بين عالم المجردات وعالم الماديات
ليس في تلك اللطافة ولا في هذه الكثافة فيه للاجسام والاعراض
من الحركات والسكنات والاصوات والطعوم والروائح و
غيرها مثل قائمة بذاتها معلقة لا في مادة وهو عالم عظيم الفسحة و
سكانه على طبقات متفاوتة في اللطافة والكثافة وقبح الصورة
وحسنها ولابدانهم المثالية جميع الحواس الظاهرة والباطنة فيتنعمون
ويتألمون باللذات والآلام النفسانية والجسمانية وقد نسب
العلامة في شرح حكمة الاشراق القول بوجود هذا العالم الى الانبياء
والاولياء والمتألهين من الحكماء وهو وان لم يقم على وجوده شيء
من البراهين العقلية وعرفه المتألهون بمجاهداتهم الذوقية وتحققوه
بمشاهداتهم الكشفية وانت تعلم ان ارباب الارصاد الروحانية
اعلى قدرا وارفع شانا من اصحاب الارصاد الجسمانية فكما انك
تصدق هؤلاء فيما يلقونه اليك من خفايا الهيئات الفلكية فحقيق
ان تصدق اولئك ايضا فيما يتلونه عليك من خبايا العوالم

الملكية وبهنا اقطع الكلام شاكرا لله على توفيقه للاتمام ومصليا
على اشرف الانام وآله الهادين الى دار السلام اتفق الفراغ
من مشهد مشقه ضحوة يوم الاثنين ثالث العشر الثالث من
ثاني شهور السنة الخامسة من العشر العاشر من المائة العاشرة
من هجرة سيد المرسلين عليه وآله افضل الصلوات المصلين
بيد مؤلفه الفقير الى الله الغني محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي

وفقه الله للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده بمحروسة
اصفهان حرست عن بوائق الزمان وطوارق الحدثان والحمد لله
اولا واخرا وباطنا وظاهرا وقد فرغ من تسويده في سادس
شهر ذي الحجة الحرام سنة ١٠٥٤ من الهجرة
النبوية المصطفوية اقل الخليقة
احمد بن سلمان الموسوي الحسيني
الطيب
عفي عنهما

هذه تفسير سورة الفاتحة من تفسير عروة الوثقى للشيخ الاجل بهاء الملة والدين نور الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب آيات بينات كتابا تتفجر من بحاره انهار
العلوم الحقيقية تفجيرا وخطابا منيرا يقتبس من انواره اسرار الحكمة
التي من اوتيها فقد اوتي خيرا كثيرا واقعد فرسان اللسن عن الجري
على اثره واخرسهم عن معارضة اقصر سورة من سوره فاذعنوا بالعجز
عن الاتيان بما يكون لاية من اياته نظيرا وايقنوا انه لو اجتمعت الانس
والجن على ان ياتوا بمثله لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا
وجعله برهانا باقيا ببقاء الايام والشهور وتبيانا راقيا بارتقاء
الاعوام والدهور لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا
يتطرق اليه التغير في ذاته ولا وصفه فارجع البصر كرتين ينقلب اليك
البصر خاسئا حسيرا والصلوة على ارفع الرسل درجة لديه وادناهم
منزلة اليه صدر صحيفة المظاهر الربانية ومنبع رحيق الفيوض السبحانية
الذي ارسل بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا واصطفاه بالنبوة
قبل ان يخمر طينة آدم تخميرا وآله مصابيح الاسلام ومفاتيح دار السلام

ائمة الدين المبين وحجج الله على العالمين الذين اذهب الله عنهم الرجس
وطهرهم تطهيرا وجعل مودتهم اجر الرسالة تنويها بشانهم وتذكيرا
وتبصيرا لمن كان سميعا بصيرا وبعد فان افقر عباد الله الى
رحمة الله الغني محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي وفقه الله للعمل في يومه لغده
قبل ان يخرج الامر من يده يقول ان اهم ما وجهت اليه الهمم و
نفدت عليه اللمم واولى ما صرفت في مدارسته الاعمار واوقات
ما انقضت في ممارسته اناء الليل والنهار هو العلوم الدينية التي
بمداولتها يحصل الفوز باعظم السعادات والمفاخر وبمزاولتها
يتوصل الى النجاة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر وان اعظمها قدرا
وانورها في سماء الرفعة بدرا هو تفسير الكلام الملك العلام الذي
هو ملك تلك العلوم بغير كلام اذ منه تفرعت اصولها وتنوعت
فصولها واجتنيت اثمارها واجتليت انوارها فلا اقسم بالسبع
المثاني والقرآن العظيم انه اولى العلوم بوفور التوقير والتعظيم وحري
لقوم ولوا وجوههم شطر مطالبه وتوجهوا تلقاء مدين مآربه فاولئك

الذين نالوا من الله كرامة وتوفيقا وانتظموا في سلك الذين انعم الله
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء وحسن اولئك رفيقا
وان من اعظم نعم الله سبحانه علي واتم منته التي لم تبرح متواصلة لدي
انه لم ازل منذ بلغت العشرين الى ان اكملت الخمسين متطلبا
لاستكشاف سره المكتوم مترقبا لارتشاف رحيقه المختوم
فانفقت كنز الشباب على تحصيل مقدماته وهاجرت عن
الاحباب في اكتساب اسبابه واداته سيما العلمين الجليلين
اللذين لهما به مزيد اعتلاق واختصاص وليس للمتعطشين الى
زلاله عن التبحر فيهما من بد ولا مناص اعني بهما علم المعاني وعلم البيان اللذين
هما الذريعة لمن رام الاطلاع على جواهر اسرار القرآن ولقد اتعبت فيهما
كدي ونصبي حتى امتزج بهما لحمي وعصبي وبلغت منهما بتوفيق الله تعالى اقصى
مناي ولم اكن قانعا بما يقنع به سواي ولما قضيت من مقدمات علم
التفسير وطري ووجهت الى الكتب المؤلفة فيه رائد نظري طفقت
اصل بين عشياتي واسحاري واصرف في كل شطر منها شطرا من ليلي

ونهاري

ونهاري انظم كل درة من دررها في سلك روحي واعد الظفر بنوادر
غررها من اعظم فتوحي معلقا على بعضها حواشي شريفة تزري نفحاتها بنفحات
الازهار وتحكي صفحاتها جنات تجري من تحتها الانهار كما علقته في عنفوان
الشباب على تفسير الفاضل البيضاوي من حواش بارعة تسلك بالطالبين
طريقا قويما وتهدي الراغبين صراطا مستقيما وتبدد ما نسجه المحشون
من العجاج في معارك انظارهم وتسكن ما اثاروه من غبار اللجاج في مدارك
افكارهم وكما رقمته على بعض مباحث الكشاف ومجمع البيان من فرائد
حسان ابهى من ايام الشباب واشهى من وصال الاحباب وكان
قد اجتمع الي على تمادي الايام وتحصل لدي على توالي الشهور والاعوام
فوائد جليلة لم تجتمع الى الآن في كتاب ولم يطلع عليها الا واحد بعد واحد
من اولي الالباب وزوائد جزيلة استنبطتها بالفطر الكليل القاصر
والفكر العليل الخاسر لم يحم حولها ابناء الزمان ولم يطمثهن انس قبلي
ولا جان فاحببت ان اجمع نفائس العرائس في تاليف هذا الفن
الشريف مخبرا بالسر المخزون في زوايا كنوزه ويظهر الدر المكنون من خفايا

ملك ص

رموزه يوصل طلاب اسراره الى اقصاها ولا يغادر من جواهره
صغيرة ولا كبيرة الا احصاها متضمنا خلاصة ما ورد في هذا العلم
عن سيد المرسلين ونقاوة ما نقل فيه عن الائمة الطاهرين عليه وعليهم
افضل صلوات المصلين ومشتملا على صفوة ما وصل الينا عن الصحابة
المرضيين والعلماء الماضين والسلف الصالحين رضوان الله
عليهم اجمعين وسميته بالعروة الوثقى وارجو ان يكون وسيلة الى
ما هو خير وابقى ثم التمس منكم يا اصحاب الطباع القويمة والاذواق
المستقيمة والخواطر المجتمعة والافكار الغير المتوزعة ان تمنوا على
باصلاح الفساد وترويج الكساد واسبال ذيل المسامحة و
العفو على ما فيه من الخلل والهفو فان تحقيق غرر الحقايق تعرضه تراكم
افواج العوايق والغوص على درر الدقايق يتعذر عند تراكم امواج
العلايق ومن الله الاستمداد والاستعانة انه ولي التوفيق و
للاعانة **سورة فاتحة الكتاب** السورة اما
مستعارة من سور المدينة لاحاطتها بما تضمنه من اصناف المعارف

والاحكام

والاحكام كاحاطة السور بما يحتوي عليه او مجاز مرسل من السورة بمعنى
المرتبة العالية والمنزلة الرفيعة اذ لكل واحدة من السور الكريمة
مرتبة في الفضل عالية ومنزلة في الشرف رفيعة اولانها توجب علو
درجة تاليها وسمو منزلته عند الله سبحانه وقيل واوها مبدل من الهمزة
اخذا من السور بمعنى البقية والقطعة من الشيء واختلفوا في ركنها
ادر وعلى طرده ٣ عرفا فقيل طايفة من القران مصدرة فيه بالبسملة تسوبراءة فاورد
على طرده الاية الاولى من كل سورة وزيد متصل اخرها فيه باحد بهما فاورد
على عكسه سورة الناس فزيد عليه او غير متصل فيه بشيء منه فاستقام
كذا قيل ولعله مع هذا عن الاستقامة بمعزل لورود بعض سورة
النحل اعني اوايلها المتصلة بالبسملة اخرها واخرها المتصل بها اولها
وقيل طايفة من القران مترجمة بترجمة خاصة ونقض طرده باية الكرسي
ورد بان المراد بالترجمة الاسم وذلك اضافة محضة لم تبلغ حد التسمية
وانت خبير بان القول بسوغ سورتي الاسرى والكهف مثلا حد
التسمية دون اية الكرسي لا يخلو من تعسف والاولى ان يراد بالترجمة

ما يكتب في العنوان ومنه ترجمة الكتاب فالمراد بها ههنا ما جرى
العادة برسمه في المصحف المجيد عند اوائل تلك الطائفة من لقبها
وعدد اياتها ونسبتها الى احد الحرمين الشريفين فيسلم الطرد مما
يتراءى من فساد العكس لعدم صدق الرسم حينئذ على شيء من السور
قبل اعتياد رسم الامور المذكورة في المصاحف فان قلت قد ذهب
جماعة من قدماء الامامية الى ان الضحى والم نشرح سورة واحدة و
كذا الفيل والايلاف فعلى هذا ينتقض طرد كل من هذين التعريفين بكل
واحدة من تلك الاربع قلت هذا القول وان قال به جمع من
السلف والخلف الا ان الحق خلافه واستدلالهم بالارتباط
المعنوي بين كل وصاحبتها وبقول الاخفش والزجاج ان الجار في
قوله عز وعلا لايلاف قريش متعلق بقوله جل وعز شانه فجعلهم كعصف
ماكول وبعدم الفصل بينهما في مصحف ابي بن كعب ضعيف لوجود
الارتباط بين كثير من السور التي لا خلاف بين الامة في تعددها وما قيل
عليكم بهذا من ذاك وكلام الاخفش لا ينهض حجة في امثال هذه

المطالب وتعلق الجار بقوله سبحانه فليعبدوا رب هذا البيت لا مانع
عنه وعدم الفصل في مصحف ابي لعله سهو منه رضي الله عنه انه لا يصلح معارضا
لساير مصاحف الامة واما ما ذكره جماعة من مفسري اصحابنا الامامية
رضوان الله عليهم كشيخ الطائفة ابي جعفر الطوسي في تفسيره المسمى
بالتبيان وثقة الاسلام ابي علي الطبرسي في تفسيره الموسوم
بمجمع البيان من ورود الرواية بالوحدة عن ائمتنا عليهم السلام فهذه
الرواية لم نظفر بها وما اطلعنا عليه من الروايات التي تضمنتها اصولنا
لا تدل على الوحدة بشيء من الدلالات بل لعل دلالة بعضها على التعدد
اظهر واقصى ما يستنبط منها جواز الجمع بينهما في الركعة الواحدة وهو غير
الدلالة على الوحدة بمراحل ومما تشرفنا بمشاهدته في مشهد مولانا وامامنا
ابي الحسن علي ابن موسى الرضا عليه السلام من المصاحف التي قد شاع
وذاع في تلك الاقطار ان بعضها بخطه عليه السلام وبعضها بخط آبائه ع
الطاهرين سلام الله عليهم اجمعين تزيد ما قلناه من التعدد فان
الفصل في تلك المصاحف بين كل من تلك السور الاربع

وصاحبتها على وتيرة الفصل بين البواقي والله اعلم بحقائق الامور
فصل فاتحة الشيء اول اجزائه كما ان خاتمته آخرها
فهي في الاصل اما مصدر بمعنى الفتح كالكاذبة بمعنى الكذب او صفة
والتاء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية كالذبيحة وقد يجعل للمبالغة
كعلامة ثم ان اعتبرت اجزاء الكتاب سورًا فالاولوية هنا حقيقية
وان اعتبرت آيات او كلمات مثلا فمجاز به تسمية للكل باسم الجزء
واضافة السورة الى الفاتحة من اضافة العام الى الخاص كبلدة
بغداد واضافة الفاتحة الى الكتاب من اضافة الجزء الى الكل كراس
زيد فيهما لاسان وربما جعلت الثانية بمعنى من التبعيضية تارة
والبيانية اخرى والاول فان كان خلاف المشهور بين جمهور النحاة
الا انه لا يحوج حمل الكتاب على غير المعنى الشايع المتبادر والثاني بالعكس
ثم تسمية هذه السورة بهذا الاسم اما لكونها اول السورة نزولا كما
عليه جم غفير من المفسرين واما لما نقل من كونها مفتتح الكتاب المثبت
في اللوح المحفوظ ومفتتح القرآن المنزل جملة واحدة الى السماء الدنيا

او لتصدير

او لتصدير المصاحف بها على ما استقر عليه ترتيب السور القرآن
وان كان بخلاف الترتيب النزولي او لافتتاح ما يقرأ في الصلوة
من القرآن بها فهذه وجوه خمسة لتسميتها بفاتحة الكتاب وربما يخدش
الرابع منها بتقدم تلك التسمية على هذا الترتيب لوقوعها في الحديث
النبوي ووقوعه بعد عصر الرسالة والخامس بان المراد بالكتاب هنا
الكل لا البعض وهي في الصلوة فاتحة البعض لا الكل على ان اطلاق
الكتاب على البعض من المستحدثات بعد هذه التسمية اذ هو اصطلاح
اصولي ويمكن دفع الخدشين اما الاول فبان تلك التسمية لما كانت
ماخوذة من الشارع فلعله سماها بذلك لعلمه بتصدير الكتاب العزيز
بها فيما بعد كما في انها سميت بالسبع المثاني بمكة قبل نزولها بالمدينة
لعلمه سبحانه بانه سيثني نزولها بها على ان القول بان ترتيب السور
القرآنية على هذا النمط ما وقع في عصره صم طبق ما اقتضاه رايه الاقدس
واما الثاني فيتطرق القدح الى بعض مقدماته وسيما حكاية الاستحداث
كيف ويجوز مع كون السورة هي المشار اليه في قوله عز وعلا ذلك الكتاب

شاهد صدق بخلافه على ان تسمية البعض باسم الكل مجاز شايع لا حجر فيه
ولا مانع من ان يكون هذا منه : **فصل** ومن اسمائها
ام القرآن وام الكتاب لانها جامعة لاصول مقاصده ومحتوية على
رؤس مطالبه والعرب قد يسمون ما يجمع اشياء عديدة اما كما
يسمون الجلدة الجامعة للدماغ وحواسه ام الرأس واللواء الذي
يجمع العسكر تحته اما ولانها كالقد لكل ما فصل في القرآن المجيد وكانه
نشأ وتولد منها بالتفصيل بعد الاجمال كما سميت مكة المشرفة بام
القرى لان الارض دحيت من تحتها ووجه اشتمال هذه السورة الكريمة
على مقاصد الكتاب العزيز اما ان تلك المقاصد راجعة الى امرين
هما الاصول الاعتقادية والفروع العملية او مما معرفة عز الربوبية
وذل العبودية واما انها ترجع الى الثناء على الله من تادية حمده وشكره جل شانه
بامره ونهيه ومعرفة وعده ووعيده واما الى اربعة هي وصفه
سبحانه بصفات الكمال والقيام بما شرعه من وظايف الاعمال
وتبيين درجات الفائزين بالنعم والافضال واما الى خمسة هي العلم

باحوال المبدأ والمعاد ولزوم جادة الاخلاص في العمل والاعتقاد
والتوسل اليه جل شانه في طلب الهداية الى سبيل الحق والسداد
والرغبة في الاقتداء بالذين ربحت تجارتهم باعداد الزاد ليوم
التناد والرهبة من اقتفاء اثر الذين خسروا انفسهم بترك الزاد
واهمال الاستعداد ولا مرية في تضمن هذه السورة الكريمة جميع
هذه المطالب العظيمة : **فصل** ومن اسمائها السبع
المثاني وهي سبع آيات اتفاقا وليس في القرآن ما هو كذلك سواها
غير ان بعضهم عد التسمية آية دون صراط الذين انعمت عليهم وبعضهم
عكس والمراد بالتثنية مطلق التكرير لانها تكرر في كل يوم عشرا
فصاعدا او لانها تثنى في كل صلوة مفروضة ولا ترد صلوة الجنازة
لانها صلوة مجازية عندنا وما ذكره ثقة الاسلام ابو علي الطبرسي طاب
ثراه في مجمع البيان من انها تثنى قراءتها في كل صلوة فرض ونفل يشكل
بالوتر عندنا ولعله قدس سره لم يعتد بها لندرتها وفي كلام صاحب
الكشاف لانها تثنى في كل ركعة وهو بظاهره غير صحيح ووجوه التكلف

لتوجيهه مشهورة اجودها حمل الركعة على الصلوة تسمية للكل باسم الجزء ولا
يرد عليه الوتر اذ ليس في مذهبه ولا صلوة الجنازة وان جعلت صلوة
حقيقية لعدم اطلاق الركوع عليها واما ما ذكره صاحب تفسير الكبير من
انها تثنى في كل ركعة من الصلوة فعجيب ولكن ان تجعل لفظة من في كلام
بيانية فيكون غرضه الاشارة الى توجيه كلام الكشاف لكنه لا يخلوا
من بعد وليس من دابه في ذلك الكتاب بالاقتصار على امثال هذه
الاشارات في امثال هذه المقامات وانما ذلك داب البيضاوي
ومشربه وبين المشربين بون بعيد واما لانها قد ثنى نزولها فمرة بمكة
حين فرضت الصلوة واخرى بالمدينة حين حولت القبلة واما لاشتمال
كل من اياتها السبع على الثناء عليه جل شانه واما تصريحا او تلويحا
وهو مبني على ما هو الصحيح من عد التسمية اية منها وعد صراط الذين انعمت
عليهم بعضا من السابقة والا فتضمنها الثناء غير ظاهر واما لتكرر ما تضمنته
من المقاصد فالثناء عليه سبحانه قد تكرر في جملتي البسملة والحمدلة و
تخصيصه عز وعلا بالاقبال عليه وحده والاعراض عما سواه قد تكرر

في جملتي العبادة والاستعانة وطلب الهداية الى صراط المستقيم
مكرر بصراط الذين انعمت عليهم كان سؤال البعد عن الطريق الغير القويم
مكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين فهذه وجوه خمس في تسميتها
بالسبع المثاني ومن اسمائها سورة الحمد اما لاشتمالها على لفظة كما هو
ملحوظ في اسماء ساير السور او لتضمنها هي او كل من اياتها معناه على
ما قلناه قبل هذا **فصل** هذه الاسماء الخمس اشهر
اسماء هذه السورة الكريمة ولها اسماء اخرى متفاوتة في الشهرة اكثرها
مستنبط من الحديث وتسمى سورة الكنز لما رواه عن امير المؤمنين
ع انه قال نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش والوافية
لانها لا تبعض في الصلوة بخلاف باقي السور عند كثير من الامة والكافية
لانها تكفي في الصلوة عن غيرها من السور عند اكثر الامة ولا يكفي غيرها عنها او
لانه يترتب عليها ما يترتب على غيرها من البركة والفضل وكثير من الاثار
من دون العكس ولما روي عن النبي صلى الله عليه واله انه قال ام القران
عوض عن غيرها وليس غيرها عوضا عنها لحمل الوجهين وتسمى الشفاء لان فيه

فيه

لما روى عنه صلعم شفاء فاتحة الكتاب من كل داء والاساس لما
في تسميتها بالفاتحة لقول ابن عباس رضي الله عنهما لكل شيء اساسا
الى ان قال واساس القرآن الفاتحة وتسمى تعليم المسئلة لانه سبحانه
علم فيها عباده اداب السؤال من الثناء على المسئول عنه اولا
ثم الاخلاص في التوجه اليه والاعراض عما سواه ثم عرض الحاجة
عليه وتسمى سورة الصلوة والصلوة ايضا لوجوب قرائتها فيها
ولما روى عن النبي صلعم انه قال قال الله عز وجل قسمت الصلوة بيني
وبين عبدي نصفين والمراد بها الفاتحة كما يظهر من تتمة الحديث
وقد اختلفوا في انها مكية او مدنية والاول هو المروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما وقد يستدل عليه بقوله عز وعلا في سورة الحجر ولقد
آتيناك سبعا من المثاني وهي مكية بنص جماعة من السلف اما ما
روي من ان السبع المثاني هي السبع الطول فلا ينهض لمعارضة الروايات
الدالة على انها فاتحة الكتاب لكن التعبير عن المستقبل المتحقق الوقوع
بالماضي شايع في القرآن المجيد فالاولى الاستدلال بما شاع وذاع

ثم ان الصلوة فرضت بمكة ولم ينقل الينا صلوة خالية عن الفاتحة
مع توفر الدواعي الى نقل امثال ذلك والقول بانها مدنية منسوب
الى مجاهد وهو متروك وقيل انها مكية مدنية لنزولها في كل من الحرمين
الشريفين كما مر وقد يزيف بان النزول ليس الا الظهور من عالم الغيب
الى عالم الشهادة وهذا مما لا يقبل التكرر ودفعه ظاهر على من عرف
حقيقة الوحي والله سبحانه اعلم بحقايق الامور بسم الله الرحمن الرحيم
اطبق الامة على انها بعض آية من القرآن ولكن طال تشاجرهم في شانها
اوايل السور الكريمة المصدرة بها في المصاحف المجيدة هل هي هناك
جزء من كل واحدة من تلك السور سواء الفاتحة او غيرها او انها جزء
من الفاتحة وحدها لا غير او انها ليست جزءا من شيء منها بل هي آية فذة
من القرآن انزلت للفصل بها بين السور او انها لم تنزل الا بعض
آية في سورة النمل وليست جزءا من غيرها وانما ياتي بها التالي والكاتب
في اوايل السور تبركا وتيمنا باسمه جل وعلا او انها آيات من القرآن
انزلت بعدد السور المصدرة بها من غير ان يكون شيء منها جزء

لنسير فيها والقول الاول هو مذهب اصحابنا رضي الله عنهم وقد وردت
به الروايات عن ائمة اهل البيت عليهم السلم وعليه فقهاء مكة و
الكوفة وقراءهما سوى حمزة ووافقهم سعيد بن جبير والزهري و
ابن المبارك وقالون من قراء المدينة وبه قال اكثر الشافعية
والقول الثاني هو المختار عند بعض الشافعية والقول الثالث هو
الراجح عند متاخري فقهاء الحنفية وان كان المشهور بين قدمائهم
هو القول الرابع وهو الذي قال به قراء البصرة والشام والمدينة
الا قالون وعليه فقهاء هذه الامصار كمالك والاوزاعي وداود وفقهم
حمزة من قراء الكوفة وقال بعض المتاخرين ان ابا حنيفة لم ينص في
البسملة بشيء لكن لما كان كوفيا وقد نص الكوفيون على جزئيتها وظن
انها ليست من السورة عنده ولا يخفى ان عدم نصه فيها لا يدل على
ما ظن بشيء من الدلالات لاحتمال توقفه في امرها واما القول الخامس
فقد نسبه صاحب النشر الى احمد وداود فلا عبرة بما قيل من انه
مجرد احتمال لم يقل به احد لنا ما روي عن ام سلمة رضي الله عنها عن

ان

النبي صم انه قرأ سورة الفاتحة وعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
رب العالمين آية وما روي صلى الله عليه وآله قال فاتحة الكتاب
سبع آيات اولهن بسم الله الرحمن الرحيم ولا خلاف ظاهر بين
المحدثين احتلف في انها اية برأسها ام مع ما بعدها واما الجمع منهما
بان الثاني من قبيل قولنا اول البروج الدرجة الاولى من الحمل و
اول آيات الفاتحة حرف الباء فهو كما ترى وبعضهم روى حديث
ام السلمة رضي الله عنها بوجه لا يخالف هذا الحديث هكذا قالت
قرأ رسول الله صلعم الفاتحة فعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب
العالمين آية الرحمن الرحيم آية مالك يوم الدين آية اياك نعبد
واياك نستعين آية اهدنا الصراط المستقيم آية صراط الذين
انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آية ولنا ايضا
ما رواه اصحابنا في الصحيح عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عم عن سبع المثاني والقرآن العظيم هي الفاتحة
قال نعم قلت بسم الله الرحمن الرحيم من السبع قال نعم هي افضلهن وما

رووه ايضا في الصحيح من ان يحيى بن عمران الهمداني كتب الى ابي جعفر
محمد بن علي الباقر عليه السلام يسأله عن مصلٍّ قرأ البسملة في الفاتحة فلما صار
الى السورة ترك البسملة فكتب عليه السلام بخطه يعيدها واما الاستدلال
على هذا المذهب بالرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من ترك
الناس البسملة في اوايل السورة من تركها فقد ترك ماية واربع عشر آية
من كتاب الله ففيه ما فيه لانها انما يدل على بطلان القول الثاني
والثالث والرابع لا على الاول لانطباقها على الخامس على ان في
متنها خللا بعد صدور مثله عن مثله لخلو براءة عن التسمية فالصواب ثلث
عشرة آية واصلاحه بان يرى تصديرها بها او نزول الفاتحة مرتين
او انه الحق المعدوم بالمتروك تغليبا وتوبيخا او ان غرضه تركها مطلقا
حتى من النمل وجعل المتروك منها آية اما تجوزا او لاستلزام ترك البعض
ترك الكل تعسف لو كان رايه ذلك لنقل كما نقل ساير ارائه في
امثال ذلك والتغليب يسقط الاستدلال لاحتماله في اكثر من
واحد وجعل ما لا تشنيع فيه جزء من التشنيع شنيع والكلام انما هو

في اوايل

في اوايل السور فالقيام غيرها مع انها تترك فيه لغوا لا يليق بمثله واما
الاستدلال بالاجماع على ان ما بين الدفتين كلام الله عز وجل والاتفاق
الا انه على اثباتها في المصاحف مع مبالغتهم في تجريد القران فنعم
الاستدلال على انها من القرآن لا على ما هو المدعى من جزئيتها للسور
المصدرة بها ثم في هذا المقام بحث يحسن التنبيه عليه وهو انه
لا خلاف بين فقهائنا رضوان الله عليهم في ان كل ما تواتر من القراءات يجوز القراءة
به في الصلوة ولم يفرقوا بين ما يخالفها في الصفات او في اثبات
بعض الحروف والكلمات كملك ومالك وقوله تعالى تجري من
تحتها الانهار باثبات لفظة من وتركها فالمكلف مخير في الصلوة
بين الترك والاثبات اذ كل منهما متواتر وهذا يقتضي الحكم بصحة
صلوة من ترك البسملة ايضا لانه قد قرأ بالمتواتر من قراءة ابي عمرو
وحمزة وابن عامر وورش عن نافع وقد حكموا ببطلان صلوته فقد
تناقض الحكمان فاما ان يصار الى القدح في تواتر الترك وهو كما
ترى او يقال بعدم كلية القضية وان عقدوها كلية ويجعل حكمهم هذا

مبنيها على طرق الاستثناء آيتها فكانهم قالوا الكل متواتر بجواز القراءة
به في الصلوة الا ترك البسملة قبل السورة ولعل هذا اهون وللكلام
في هذا المقام مجال واسع والله اعلم ⁘ **فصل**
الباء للاستعانة او المصاحبة وربما رجحت الاولى بكونه اوفق
بقوله تعالى اياك نستعين وبان جعل الاسم الكريم ذريعة توصل بها
الى الفعل تشعر بزيادة مدخلية فيه حتى كانه لا يتاتى ولا يوجد بدونه
والمصاحبة عرية عن ذلك الاشعار والتبرك الذي وربما يرى
مهما مشترك اذ ليس بعد شى منها ولا الاولى له وانما نشا من
خصوص المادة فان ذكر سبحانه بمنتهى التبرك ثم انه اى نحو حرف وا (لسورة)
لجملتها مقولة على السنة العباد ارشاد الهم الى طريق التبرك
باسمائه والحمد على نعمائه والاخلاص في الاقبال عليه وسوال الهداية
من لدنه واما متعلق الباء فلك اضماره خاصا وعاما فعلا واسما مقدما
وموخرا ولعل اوسط هذه الثمانية اولها اعني الخاص والحمد على نعمائه
والاخلاص في الاقبال الى الفعل الموخر فالتقدير باسم الله اقرا

لا ابدا

لا ابدا لان الفعل الذى يتلو البسملة وبدا القارى بها فيه قراءة
ولوروده خاصا عند الذكر في قوله تعالى اقرا باسم ربك وكذلك
عند الحذف اذ القران يفسر بعضه (بعضها) في الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم
من اوى الى فراشه ان يقول باسمك ربى وضعت جنبى وبك
ارفعه وفي حديث ابى ذر وحذيفة رضى الله عنهما انه صلى الله
عليه واله كان اذا اوى الى فراشه يقول باسمك اللهم احيى و
اموت ولانه يدل على ملابسة الاسم الاقدس لمطلق القراءة اولى (كما)
هو صريح في التقييد بابتدائها كيف والاحق بان يقصد بالبسملة الا (ستعانة)
عليه هو القراءة تحققها ليتسع باجمعها على الوجه اللائق من حضور القلب
وعدم استعانة في اثنائها بغير الاقبال على الحق جل شانه ومايل
من اقتضاء اضمار ابدا الفعل لحديث الابتداء لفظا ومعنا وا (قتضا)
تقديرا او تحقيقا الى رفض العمل به لفظا فما لا يستحق في مثل هذا المقامات
الاصغاء اليه فضلا على التعويل عليه واما ايثاره على قرائى
فلزيادة التقدير حينئذ ضرورة اضمار الجر اذ تعلق الظرف بها ممتنع

جعله خبر الهاء على ان التقدير الفاعل بارز اليس كتقديره مستترا او ما
تاخير العامل فلما فيه من تقديم ما هو الحقيق بالتعظيم ولاقتضائه قصر
الاستعانة والتبرك على اسمه جل وعلا قصرا حقيقيا او اضافيا
قلبيا ردا على المشركين في قولهم باسم اللات والعزى وليوافق
تقدم الاسم الكريم على ما تلاه تقدم مسماه على ما سواه وكان من الحق
الباء ان تفتح وفاقا لسائر اخواتها من التاء والباء والكاف والواو
والفاء وغيرها من حروف المعاني التي على حرف الابتداء بها وقد
منع افرادها ورفضهم الابتداء بالساكن من سكونها الذي هو الاصل
في المبنيات عوضوا عنه بالفتحة التي هي اخته في الفتحة لانفرادها
من بينهن بلزوم الحرفية والجر فحركوها بالكسرة المناسبة للسكون
الذي هو حليه الحروف مناسبة العلة للعدم ولتكون حركتها موافقة
لاثرها كالكسر والام الجر والام الامر داخله على مظهر لتمتاز عن لام الابتداء
فيما لا يظهر فيه اثر العامل كالمبني والتقديري والموقوف عليه لم يجوزوا
التباس اللامين ليتمايز مدخولهما مع مضمر للتمايز بالاتصال والانفصال الاولى

بالفعلية والاسمية والخبرية
... دخولها على مضمر ...
بالاتصال والانفصال

واما كسر الجارة لياء المتكلم فللتناسب كما ان فتح اللام الاستغاثة
للتميز عن المستغاث له مع ان وقوعه موقع كاف ادعوك قد صيره في
حكم المضمر ⁘ **فصل** الاسم عند البصريين من الاسماء المحذوفة
الاعجاز المسكنة الاوايل تخفيفا لكثرة الاستعمال المبدوة حال الابتداء
الاستعمال بهمزة الوصل جريا على ما هو دابهم من الابتداء بالمتحرك فقرنوها
بما يثبت في الابتداء ويسقط عن الوصل قضاء لحق العادة والاصل
واشتقاقه من السمو لانه رفعة للمسمى واصله سمو كقنو وعضو و
عند الكوفيين من السمة واصله وسم فعوضوا عن الواو وهمزة وصل فلم
يكثر اعلاله بحذف لامه واسكان فائه ويشهد للاول اطراد تصريفه
جمعا وتصغيرا ونحوهما على اسماء وسمي وسميت دون اوسام ووسيم
ووسمت والقلب مع بعده لا يطرد واما ورود سمي كهدى في قوله
والله اسماك سما مباركا فلا ينهض شاهد المجي ... بالضم في قوله بسم
الذي في كل سورة سمه فلعل هو الواو وهناك ايضا فاعرابه ح ظاهر
لا مقدر ويرد على الثاني المعهود في كلامهم تعويض الهمزة عن العجز كابن

ونظائره لا عن المصدر بل المعهود والتعويض عنه بالهاء كالزنة والعدة
نحوهما وقد اشتهر الخلاف فى ان الاسم هل هو عين المسمى او غيره ونسب
الاول الى المعتزلة والثانى الى الاشاعرة وتحير النجار فى تحرير محل
البحث بحيث يصير قابلا للنزاع حتى قال بعضهم ان البحث فيه عبث
وهو كذلك بحسب الظاهر فانه ان اريد اللفظ فلا مرية فى انه غير المسمى
اولا ينكره العاقل فان لفظ فرس مثلا غير الحيوان الصاهل ولفظ
نار غير جسم المحرق ولا حاجة فيه الى الاستدلال بتالف الاسم من اصوات
غير قارة واختلافه باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى
بخلاف المسمى وان اريد ذات الشىء كما فى قولنا الفرس مركوب كان
عبارة عن المسمى وان اريد الصفة كما هو راى الاشعرى انقسم انقساما
عنده الى ما هو عين المسمى كالموجود والى غيره كالخالق والى ما ليس هو ولا
غيره كالعالم وقد يقال انه كما قد يعلم ان مراد اللافظ من الاسم اللفظ
تارة والمسمى اخرى نحو زيد كلمة وعمرو متكلم فقد لا يعلم ارادته احدهما
نحو صه نحو احمد مبارك وخالد منصرف وخمر واعجمى عند عدم قرينة

ما هو

حالية او مقالية معينة للمراد فى هل يحمل الاسم على اللفظ او على المسمى
فهذا هو محل النزاع بين الفريقين هذا واما قوله تعالى سبح اسم ربك
ووقوع النكاح والطلاق بالحمل على الاسماء فلا يدلان على العينية
لوجوب تنزيه اسمائه جل وعلا عن الرفث وسوء الادب واحتمال
الاقحام كما فى قول لبيد الى الحول ثم اسم السلام عليكما وقيام القرينة
الصادقة وادخال الباء على الاسم دون لفظ الجلالة للاشعار بانه
كما يستعان بذاته سبحانه كما قال جل شانه اياك نستعين كذلك
يستعان بذكر اسمه المقدس ولما فى قولنا بالله الرحمن الرحيم من ايهام
قصر الاستعانة والتبرك على هذه الاسماء ولان الشايع الاستعانة
على سبيل التبرك ان يكون باسمائه تعالى لا بذاته سبحانه ولانه اوفق
بالرد على المشركين فى قولهم باسم اللات والعزى واما التعليل بالفرق
بين اليمين والتيمن وهو كما ترى ولم يكتبوا الالف على ما هو كثرة كتابة
بسم الله فيناسبها التخفيف بخلاف قوله تعالى فسبح باسم ربك
فصل قد اختلف كلام اهل الكلام وتشعب المذاهب

وهو كما ترى معيب

والاقوال في لفظ الجلالة المقدسة كما اضطرب الانظار والآراء و
تاهت افكار العقلاء في مدلولها المحتجب بانوار العظمة والجلال عن
خفافيش الوهم والخيال فكانه قد انعكس بعض اشعة المعنى على اللفظ
فبهرت ابصار المتطلعين الى طريقه وتلجلجت السنتهم عند بيان
تحقيقه فقيل هو لفظ عبري وقيل سرياني واصله لاها فعرب بحذف الالف
اللام الاخيرة وادخال الالف واللام عليه وقيل هو عربي واصله
الاله حذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ومن ثم لم يسقط
حال النداء ولا وصلت تحاشيا عن حذف العوض او وخص القطع جزيري
به لتمحضها في العوضية تحرضا عن اجتماع اداتي التعريف وقيل
بل حذفها مقيسا على تخفيفها فالتعويض من خواص الاسم المقدس
وهو في الاصل اسم جنس يقع على كل معبود ثم غلب على المعبود بالحق واما
لفظ الجلالة المقدسة فلم يطلق الا على المعبود بالحق تعالى وتقدس ثم اختلف
في اشتقاق الاله فقيل من اله كعبد وزنا ومعنا الهة كعبادة
والوهة والوهية بالضم وهو بمعنى المألوه كالكتاب بمعنى المكتوب وقيل

من اله

من اله بالكسر بمعنى تحير لتحير العقول فيه وقيل بمعنى سكن لان الارواح
تسكن الى الله والقلوب تطمئن بذكره وقيل بمعنى فزع من امر نزل
عليه ومن الهه غيره اذا ازال فزعه واجاره لان العابد يفزع اليه
وهو يجيره في الواقع او في زعمه الباطل وقيل بمعنى اولع اذ العباد
مولعون بذكره والتضرع اليه وقيل من وله بالكسر اي التحير والتخبط وتخبط عقله وكان
اصله وله فقلبت الواو همزة لثقل كسرتها فاصل لفظ الجلالة
لاه مصدر لاه يليه لاها وليها اذا احتجب وارتفع لانه سبحانه محتجب
عن ادراك الابصار والبصائر مرتفع عن كل شيء وعما لا يليق بوا
بعز شانه وسمو سلطنته وقيل هو اسم علم للذات المقدسة واستدل
عليه بوجوه منها انه يوصف ولا يوصف به ومن ثم جعلوه في قوله
تعالى الى صراط العزيز الحميد الله عطف بيان لا نعتا ويرد عليه انه
لا يستلزم العلمية ولا ينفي كون اسم جنس وايضا فالصفات الغالبة
يعامل معاملة الاعلام في كثير من الاحكام ومنها ان العرب لم تترك
شيئا من الاشياء التي تحتاج في المحاورات الى التعبير عنها اذا وضعت له

اسماً فكيف يدرك موجد الاشياء وخالقها من دون اسم ويرد عليه
ما ورد اولاً على الاول ومنها انه سبحانه وصف بصفات خاصة
به جل شانه فلا بد من اسم مختص به تجري عليه تلك الصفات اذ الموصوف
اخص او مساو ويرد عليه ما ورد ثانيا على الاول ومنها انه لو كان
وصفا كليا من انه موضوع لمفهوم واجب الوجود والتخصيص في فرد
لم يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد مثل لا اله الا الرحمن اذ
يكون ح مفيدا لانحصار الآلهة في هذا المفهوم الكلي ويمكن ان يكون قائله قايله
معتقدا ان لذلك المفهوم افرادا كثيرة وربما يعارض بانه لو كان
علما لفرد المعين من مفهوم واجب الوجود لم يكن قل هو الله احد مفيدا
للتوحيد لجواز ان يكون ذلك المفهوم من فردان او اكثر في نفس الامر
ويكون لفظ الجلالة علما لاحدها مع انهم جعلوا السورة من الدلائل السمعية
للتوحيد ويمكن ان يقال اول هذه السورة انما هو دليل سمعي على الاحدية
التي هي عدم قبول القسمة بانحائها واما الواحدية بمعنى نفي الشريك فانما
يستفاد من اواخرها اعني قوله جل وعلا ولم يكن له كفوا احد وبالنظر الى

ذلك

ذلك وبالنظر اليها سميت سورة التوحيد **فصل** وذهب جماعة
الى ان لفظ الجلالة في الاصل وصف لكن لما لم يطلق على غيره جل شانه
اصلا لا في الجاهلية ولا في الاسلام وصار له تعالى كالعلم اجري مجراه
وليس في الحقيقة علما واستدلوا على بطلان القول بالعلمية بوجوه
منها ان معنى الاشتقاق هو كون احد اللفظين مشاركا للآخر في المعنى
والتركيب وهذا حاصل بينها وبين الاصول المذكورة قبل هذا ومنها
انه لو كان علما لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا صحيحا
لاشعاره ح بالمكانية تعالى الله عنها علوا كبيرا بخلاف ما لو كان وصفا بمعنى
المعبود بالحق وفيه ان الاسم قد يلاحظ معه معنى يصلح به لتعلق الظرف كما
يلاحظ في حاتم معنى الكريم وفي الاسد معنى الاقدام فيلاحظ هنا المعبود فيلاحظ هم
بالحق باشتهاره سبحانه بذلك في ضمن هذا الاسم المقدس ومنها ان
ذاته تعالى من حيث هو من دون اعتبار امر حقيقي او غيره غير معقولة للبشر فلا
يمكن ان يدل عليها بلفظ ورد عليه ان اقصى ما يلزم منه عدم تمكن البشر
من وضع الاسم العلم له جل شانه لا ما هو المدعى من انه ليس له سبحانه علم وقد ان

ان اسماءه تعالى توقيفية فيجوز ان يضع هو لذاته المقدسة علماً على القول
بعدم ولقائل ان يقول غرض المستدل ان الوضع العلم بخصوصية
الذات المقدسة لا يليق بالحكمة لجريانه مجرى العبث لان الغرض من
الوضع هو التفهيم والتفاهم لكن الدلالة على الذات المقدسة بالعلم بحيث
يفهم منه المعنى العلمي غير ممكنة واحضار المسمى بتشخصه في ذهن السامع
عند اطلاق العلم مما لا سبيل اليه فيما نحن فيه فاما معاشر البشر لا نخطر
ببالنا عند سماع العلم نفس الموضوع له اعني الذات المقدسة اصلا
لتقدسها عن التلوث بالحصول على وجه التشخص في اذهاننا بل لا نتعقله
جل شانه الا بصفات وسلوب واضافات بحسب فهم معانيها
والظاهر ان هذا ليس مختصا بنا بل الملائكة ايضا مشاركون لنا في
القصور عن ادراك العلمي فقد ورد في الحديث ان الله احتجب عن
العقول كما احتجب عن الابصار وان الملأ الاعلى يطلبونه كما تطلبونه
اسم وحكاية تمكن البشر من وضع العلم للذات المقدسة فلا يخفى
ما فيه فانها انما يدرك بمفهومات كلية منحصرة في فرد فيكون اللفظ

بمكن التعبير

المعنى هو

مفهوم

موضوعا في الحقيقة لمفهوم كلي لا لجزئي حقيقي فلا يكون علما وان جعل
الكلي آلة للوضع وجعل الموضوع له الخصوصية التي يصدق عليها هذا
المفهوم كما قيل في هذا ونظائره لم يكن علما وانتظم في سلك المضمرات
واسماء الاشارة وما هو من ذلك القبيل فتامل وتبصر

فصل

تفخيم لام الجلالة المقدسة طريقة شايعة لا يجوز خلافها وذلك اذا انضم
ما قبلها او انفتح لا اذا انكسر وربما قيل في احوال الثلثة ونقل ذلك عن
بعض القراء وربما اوهمه كلام الكشاف وحذف الالف منها لحن تبطل
به الصلوة وانما ورد في الشعر للضرورة ولا ينعقد به اليمين عندنا
اذ ليس من الاسماء المختصة ولا الغالبة وفصل بعض الشافعية فقال
اما اليمين الصريح وهو عندهم ما ينعقد بمجرد التلفظ بالاسم ولا يحتاج
معه الى ان ينوي الحالف الذات المقدسة كالحلف باسمائه المختصة
به تعالى كالخالق والرحمن فلا ينعقد به واما اليمين الكنائي وهو عندهم ما
يحتاج فيه الى النية المذكورة كالحلف باسمائه المشتركة كالحي والسميع والبصير
فينعقد معها واما اصحابنا رضي الله عنهم فلا يجوزون الخلاف في الحلف باسمائه المشتركة

الغزالية ويعتبرون القصد المذكور في النجستة والغالبة معاً وتفصيل ذلك
في الكتب الفقهية والله اعلم • فصل الرحمة رقة في القلب
وما يقتضي التفضل والاحسان ويوصف سبحانه باعتبار غاياتها
التي هي فعل لا باعتبار مبتدائها الذي هو انفعال لتنزهه جل شانه عنه
واكثر اسمائه تعالى توخذ بهذا الاعتبار كالرحمن الرحيم وهما صفتان
مشبهتان بالفعل من رحم بعد جعله لازما بمنزلة الغرائز بنقله الى
رحم بالضم والاظهر منع صرف رحمان لالحاقه بالغالب في بابه لا لتحقق
الشرط من انتفاء فعلانة باختصاصه بالله سبحانه لانه عارض مع انتفاء
الشرط عند من اعتبر وجود فعلى وهو ابلغ من الرحيم لان زيادة المباني
في الاغلب عن زيادة المعاني كما في قطع وقطّع وهي هنا باعتبار الكم
وعليه حملوا ما ورد في الدعاء المأثور يا رحمن الدنيا ورحيم الآخرة
لشمول رحمة الدنيا للمؤمن والكافر واختصاص رحمة الآخرة بالمؤمن
واما باعتبار الكيفية وعليه حملوا ما ورد في الدعاء ايضا يا رحمن
الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لجسامة نعم الآخرة ودوامها بخلاف نعيم

الدنيا

الدنيا وانت خبير بان زيادة المعنى في المشتق يكون بزيادة مدلوله النفس
اعني معنى المصدري ولا ريب ان رحمة الآخرة كما هي زائدة عليها بتضاعيفها
لتواترها وعدم انقطاع افرادها بل لا نسبة للمتناهي الى غير المتناهي
وبهذا يتضح عدم استقامة الاعتبار الاول في الدعاء الاول لكنهم
اعتبروا فيه زيادة افراد متعلق المعنى المصدري اعني المرحومين وجعلهم
عدوا جميع انواع الرحمة الواصلة الى الشخص الواحد رحمة واحدة ثم
لما كان الرحمن بمعنى البالغ في الرحمة غايتها اختص بالله سبحانه ولم يطلق
على غيره لانه هو المتفضل حقيقة من عداه طالب بلطفه واحسانه
اما ثناء دنيويا او ثوابا اخرويا او ازالة الرقة الجنسية او ازالة خساسة
البخل وحب المال ثم هو كالواسطة فان ذات النعمة ووجه سوقها الى
المنعم واقداره وتمكنه من ايصالها اليه الى غير ذلك كلها منه جل شانه
وعظم امتنانه والى الاختصاص المذكور وشمول المؤمن والكافر يومي
ما روي عن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال الرحمن اسم خاص
بصفة عامة والرحيم اسم عام بصفة خاصة وتقدمه على الرحيم مع

ورحمة الدنيا بكيفيتها فهي زائدة عليها ايضاً القيامة

فكانهم ح

اقتضاء الترقي العكس لتقدم رحمة الدنيا وللمحافظة على رؤوس الآي
ولانه ولاختصاصه سبحانه وتعالى بهما صار كالواسطة بين العلم والوصف فناسب
توسطه بينهما ولان الملحوظ اولا في باب التعظيم والثناء هو عظائم
النعماء وجلائل الآلاء وما عداها يجري مجرى التتمة والرديف نعم ذكرهما
الاسماء في البسملة التي هي مفتتح الكتاب الكريم تحريك لسلسلة الرحمة
وتاسيس لمبادي الجود والكرم وتشييد لعالم العفو والرحمة وايماء
الى مضمون سبقت رحمتي غضبي وتنبيه على ان الحقيق بان يستعان
بذكره في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي البالغ في الرحمة غايتها والمولي
للنعم تجليها عاجلها واجلها جليلها وحقيرها هذا وربما يوجد في كلام بعضهم
ان في وصفه جل شانه بالرحمة الاخروية ردا على المعتزلة القائلين بوجوب
ايصال الثواب الى العباد في مقابل سوابق اعمال الخير الصادرة عنهم
فان الوجوب عليه جل شانه لا يجامع التفضل والاحسان الذين
هما معنى الرحمة بالنسبة اليه سبحانه وانت خبير بانهم لا يقولون بان جميع
ما يصدر عنه من النعم الاخروية واجب عليه ليلزمهم ان لا يكون جل شانه

متفضلا

متفضلا بشيء منها وانما هم لا ينكرون انها تفضل منه جل شانه واحسان
وترحم وامتنان وعناية قوله **الحمد** هو الثناء على مزية
اختيارية من انعام او غيره واللام فيه جنسية او استغراقية او عهدية اي
حقيقة الحمد او جميع افراده او الفرد الكامل منه ثابت **لله** ثبوتا
قصريا كما يفيده لام الاختصاص ولو بمعونة المقام وقد اشتهر امتيازه
عن الشكر بمعاكسة النسبة في خصوص المورد وعموم المتعلق كما اشتهر
امتيازه عن المدح بتقييد الاختيار ودعوى امتيازه باشعاره
بالانتهاء الى المنعم عليه دون المدح محالا وما جاء في الحديث من نفي الشكر
عمن لم يحمد وما ذكروه من ان حمده جل شانه يشمل الموارد الثلثة
لا يقدحان في الاول لما ان ما اشتهر من حمده سبحانه على الصفات الذاتية
وما ورد من اثبات المحمودية لغير الافعال فضلا عن المختار في قوله تعالى
مقاما محمودا وقولهم عند الصباح يحمد القوم السرى الى غير ذلك لا
يقدحان في الثاني والغرض المبالغة بناء على كون الحمد اكمل شعب الشكر
واشيعها ومعنى الشمول كون كل من الموارد الثلثة حامدا له سبحانه بنفسه

منه مذهبهم وجوب بعض تلك النعم
اعني الثواب استحقها مكلفون
في مقابلة اعمال الصالحة
عنهم ولا الالام الواصلة عليهم
دائما في انواع النعم و
اصناف الاحسان الكلا
تحصر قدرها ولا يعد بحصرها

كما قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والحمد على الصفات باعتبار الاثار
المترتبة عليها او على نفس الذات المقدسة بناء على ما هو التحقيق من
العينية او لتنزيلها منزلة افعال اختيارية لاستقلال الذات بها او
كونها كافية فيها والحمد المحمود بمعنى المرضي غير عزيز في اللغة او هو من قبيل
الصفة للشيء بوصف صاحبه هذا وقد عرفت فيما سبق ان هذه السورة
الكريمة مقولة على السنة العباد ولا ريب ان حمدهم جار على طبق ما
يعتقدونه ثناء او يعدونه مدحا وتمجيدا بحسب ما ادت اليه افهامهم
واستقرت عليه مقاربا وهذا يؤذن بتوسيع دائرة الثناء
وعدم تضييقها بالقصر على ما هو كذلك بحسب نفس الامر فان ما هي عليه
سبحانه ربما كان بمراحل عن سرادقات كماله وبمعزل عن ان يليق
بكبرياء جلاله لكنه جل شانه رخص لنا في ذلك وقبل منا هذه البضاعة
المزجاة لكمال كرمه واحسانه بل اثابنا عليه بوفور لطفه وامتنانه
سبحانه لم يوجب علينا ان نصفه بمثل الصفات التي الفناها و
وكانت بحسب حالنا مزية وبالنسبة الينا كمالا كالكلام والحيوة

والارادة

والارادة والسمع والبصر وغيرها مما احاطت به مداركنا وانتهت اليه
طليعة اوهامنا دون ما لم تتصل اليه ايدي عقولنا ولا تتخطى الى عز
ساحته اقدام افهامنا وناهيك في هذا الباب بكلام الامام ابي جعفر
محمد بن علي الباقر ع فقد روي عنه انه قال لاصحابه كلما ميزتموه باوهامكم
في ادق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم ولعل النمل الصغار
تتوهم ان لله زبانيتين فان ذلك كمالها وتعتقد ان عدمها نقصان
لمن لا يتصف بهما وهكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به والى الله
المفزع ومن تامل هذا الكلام الشريف بعين البصيرة فاحت عليه من
ازهاره نفحة قدسية تعطر مشام الارواح ولاحت لديه اشعة من انواره
انست تحيي رميم الاشباح هذا وانما لم يعامل الحمد هنا معاملة سائر اخوته
من المصادر المنصوبة على المفعولية المطلقة بعامل مقدر لا يكاد يذكر
نحو شكرا وعجبا وجعل متحليا بحلية الرفع بالابتداء ايثارا للدوام والثبات
على التجدد والحدوث واشعارا بانه حاصل له تعالى شانه من دون
ملاحظة اثبات مثبت وقول قائل احمد الله حمدا ونحوه ومحافظة على

بقاء صلاحية للاستغراق فانها مما يفوت على ذلك التقدير كالا يخفى
والله اعلم **رب العالمين** اي مالكهم الحقيقي والرب
اما مصدر بمعنى التربية وهي تبليغ الشي كماله تدريجا وصف به للمبالغة
كالعدل والجور اما عقلي ولغوي والمبالغة في الاول اشد وما
يظن من انتفائها في الثاني راسا ليس بشي اذ التقدير لتصحيح الحمل لا
يوجب انتفائها بالكلية وان كنت في مرية من ذلك فانظر الى حكمهم بان
التشبيه المضمر الاداة ابلغ من مذكورها واما صفة مشبهة من ربه يربه بعد
نقله الى فعل بالضم كما سبق مثله في الرحمن ولا اشكال في وصف المعرفة
اذ الاضافة حينئذ حقيقية من قبيل كريم البلد لانتفاء عمل الضمير مع
ان المراد الاستمرار دون التجدد وسمي به المالك لانه يحفظ ما يملكه
ويربيه ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا كرب الدار ومجموعا كالارباب
ولعل النكتة في ذلك هي انه سبحانه هو المربي الحقيقي لكل ما حواه نطاق
الامكان وشم رايحة من الوجود وهم باسرهم مربوبون منحطون عن
مرتبة تربية الغير فان وجدت من بعضهم بحسب الظاهر تربية فهي في

الحقيقة

الحقيقة تربية منه جل شانه اجراها على يده فهو الرب حقيقة واطلاق
الرب على غيره مجاز احتاج الى قرينة فجعلوا ملك القرينة اما التقييد او
الجمع والعالم اسم لما يعلم به الشي وكثيرا ما يجي وصيغة فاعل بالفتح اسما
للالة التي يفعل بها الشي كالخاتم والطابع والقالب لكنه غلب فيما
يعلم به الصانع عز شانه مما اتسم بسمة الامكان اعني في كل جنس من
اجناسه تارة كما يقال عالم الافلاك وعالم العناصر وعليه جرى قوله
جل وعلا وما رب العالمين قال رب السموات والارض وما بينهما
وفي مجموع ملك الاجناس اخرى كما يقال عالم المخلوقات وعالم الممكنات
اعني جميع ما سوى الله تعالى مجردا او ماديا فلكيا او عنصريا واما اطلاقه
على كل واحد من احاد افراد الجنس فهو وان كان مما لا مرية في جوازه
اذ ما في خطة الوجود من نقير وقطمير الا وفيه حجج قاطعة على وجود الصانع
الخبير الا ان الغلبة لم تتفق في غير ذينك المعنيين ولعله في الاية الكريمة
بالمعنى الاول اذ هو بالمعنى الثاني لا يجمع لعدم جريان التعدد فيه وانما
جمع معرفا باللام للاشعار بشمول ربوبيته جل شانه جميع الاجناس

ثم لما كان مطلقا على الجنس باسره لم يتعد تنزيله منزلة الجمع بل قال في
مجمع البيان لانخراطه في سلك المجموع التي لا واحد لها كالنفر والجيش
وكالمستغرق الجميع المعرف احاد مفرده وان لم يصدق عليها
كما قالوه في قوله تعالى والله يحب المحسنين كذلك يشمل العالم افراد الجنس
المسمى به وان لم يطلق عليها كانها احاد مفرده التقديري ولفظ
العالمين بمنزلة جمع الجمع فكما ان الاقاويل يتناول كل واحد من احاد
الاقوال كذلك هذا اللفظ يتناول كل واحد من احاد الاجناس
وانما جمع بالواو والنون تغليبا للاجناس العقلاء من الملائكة
والانس والجن على غيرهم وقيل هو في الاصل اسم لذوي العلم وتناوله
لغيرهم بالتبع وقيل للثقلين فقط وعليه جرى قوله سبحانه ليكون
للعالمين نذيرا وقيل للانس منهم هذا وفي تحميد قوله جل شانه
رب العالمين دليل على افتقار الممكنات في بقائها الى المؤثر
ويقرر تارة بان الصفة المشبهة يدل على الثبوت والاستمرار فتربيته
سبحانه لها مستمرة واعظم افرادها ما هو مناط بقية الافراد الا في

اعز

اعني استمرار افاضة نور الوجود عليها الى الابد الذي يقتضيه حالها وفيه
ما لا يخفى واولى بان شمول التربية للممكنات باسرها على ما يفيده تعريف
الجمع يعطي ذلك اذ تربية بعضها كبعض الجمادات ليس الا استمرار
افاضة نور الوجود عليه واختصاصه بذلك دون غيره مما لا يقبله
العقل السليم واما جعله اشارة الى الدليل العقلي المشهور كما ترى في اثبات هذا المرام فهو
الرحمن الرحيم قد تمسك بذكرهما من قال بعدم
كون البسملة جزءا من الفاتحة زاعما لزوم التكرار من دون ثمرة وليس بشيء
اذ لو لم يكن فيه الا التشييد لمباني الرحمة والانعاد في مفتتح الكتاب
بان اعتناءه عز وجل بها اكثر واشد من الاعتناء ببقية الصفات
لكفى لكن كشف وانه لما كان في وصفه سبحانه بكونه رب العالمين اشارة
الى المبدأ وفي قوله تعالى مالك يوم الدين اشارة الى المعاد ناسب
ان يتوسط بينهما ما يشير الى حسن صنيعه جل شانه فيما بينهما وايضا ففيه
بسط بساط الرجاء بالتنبيه على ان مالك يوم الجزاء رحمن رحيم فلا
تيأسوا ايها المذنبون من صفحه عن ذنوبكم في ذلك اليوم الهائل و

استوثقوا برحمة الكامل ان لا يفضحكم على رؤوس الاشهاد يوم
تبلى السرائر وايضا فتوسيط هذين الوصفين بين التخصيص بالحمد
والتخصيص بالعبادة يشعر بالايماء الى ان المستاهل للحمد والمستحق
للعبادة هو البالغ في الرحمة اقصى غاياتها والمولي للنعم عاجلها وآجلها
جليلها وحقيرها **مالك** قرا عاصم والكسائي ويعقوب وقرا
باقي العشرة ملك يوم الدين **يوم الدين** وقد يوجه القراءة
الاولى بالانطباق على قوله عز من قائل يوم لا تملك نفس لنفس شيئا
والامر يومئذ لله والثانية بانها ادخل في التعظيم وانسب بالاضافة
الى يوم الدين واشد طباقا بقوله جل شانه لمن الملك اليوم لله
الواحد القهار وانه سبحانه وصف نفسه في خاتمة الكتاب بالملكية
بعد وصفه بالربوبية فيناسب الجريان في فاتحته على ذلك المنوال وما
يترائى من خدش هذا الوجه بمخالفة الترتيب النزولي للترتيب الحالي
ليس بذاك اذ لم يكن يخفى عليه عز وعلا باستقرار الترتيب القراني
على ما هو عليه الان والمالك من له التصرف في الاعيان التي في

حوزته

حوزته كيف يشاء والملك هو التصرف في امور العامة بالامر
والنهي على سبيل الغلبة والاستيلاء والدين الجزاء خيرا كان او
شرا ومنه قولهم كما تدين تدان والمروي عن الباقر ع ان المراد به
الحساب واضافة اسم الفاعل الى الظرف لاجرائه مجرى المفعول
توسعا والمراد مالك الامور كلها في ذلك اليوم وسوغ وصف
المعرفة به ارادة المضي تنزيلا لمحقق الوقوع منزلة ما وقع على وتيرة ونادى
اصحاب الجنة وارادة الاستمرار الثبوتي بناء على التنزيل المذكور
وبقاء ذلك اليوم ابدا وعلى التقديرين فالاضافة حقيقية موجبة للتعريف
واما القراءة الثانية فموشيها اخف اذ هي من اضافة الصفة المشبهة التي
غير معمولها فهي حقيقية مثل كريم البلد اذ اضافتها اللفظية منحصرة في الاضافة
الى الفاعل لاشتقاقها من اللازم وهذا يصلح مؤيدا خامسا لهذه
القراءة فان قلت لم لم تحمل في القراءة الاولى بدلا لخفة المؤنة ايضا
فقد اختار المحققون جواز ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة قلت
لان البدل هو المقصود بالنسبة والغرض ان الحمد ثابت له عز وعلا باعتبار

هذه الصفات وهو يفوت على ذلك التقدير كما لا يخفى وتخصيص اليوم
بالاضافة مع انه عز سلطانه ملك ومالك لجميع الاشياء في كل الاوقات
واللام لتعظيم ذلك اليوم الهائل ومناسبة الاشارة الى المعاد كما ان والامام
رب العالمين وما بينهما اشارة الى ما بين النشأتين كما مر ولان الملك و
المالك الحاصلين في هذه النشاة لبعض الناس بحسب الظاهر حين ولان
ويبطلان في ذلك اليوم وينسلخ الخلائق عنهما انسلاخا بينا ويتفرد
جل شانه بهما انفرادا ظاهرا على كل احد وفي اجراء هذه الصفات الاربع
عليه تعالى تعليل وتمهيد لما اكتنف بها سابقا ولاحقا من اختصاص الحمد
سبحانه وقصر العبادة والاستعانة عليه عز سلطانه وايماء او لو
بمعونة مقام التمدح الى ان هذه الصفات هي الموجبة للتخصيص والقصر
المذكورين وان من لم يتصف بها لا يستحق ان يحمد فضلا عن ان يعبد وفي
ذكرها بعد اسم الذات الدال على استجماع صفات الكمال تلويح بان حمد
الناس وتعظيمهم انما يكون حمدهم وتعظيمهم له لاحد امور اربعة اما لكونه
كاملا في ذاته وصفاته واما لكونه محسنا اليهم ومنعما عليهم واما لانهم

يرجون

يرجون الفوز في الاستقبال بجزيل احسانه وامتنانه واما لانهم يخافون
من قهره وكمال قدرته وسطوته فكانه جل وعلا يقول يا معشر الناس ان كنتم
تحمدون وتعظمون للكمال الذاتي والصفاتي فاني انا الله وان كان
للاحسان والتربية والانعام فاني رب العالمين وان كان للرجاء والطمع
فانا الرحمن الرحيم وان كان للخوف من كمال القدرة والسطوة فانا مالك يوم
الدين هذا وقد نظر في ان استحقاقه جل شانه للحمد بسبب الرحمة التي تفضل و
احسان مما لا يستقيم على مذهب المعتزلة القائلين بوجوب ايصال الثواب
وقد اسلفنا في تفسير البسملة ما ينحسم به مادة هذا النظر راسا فان قلت قولهم
بوجوب كل ما هو اصلح بحال العباد عليه تعالى يبقى التفضل بالكلية اذ لا مزية في
ان كل فرد من افراد الاحسان واصناف الامتنان اصلح بحالهم فيكون
واجبا عليه جل شانه فلا يكون متفضلا بشيء منها فلا يستحق الحمد عليها عندهم فقد
عاد المحذور وانه لم يذهب بالكلية الا شرذمة منهم ولا بكلامهم المحققون لا يعبا بهم
على ان هذه القضية جزئية وقد نبه على ذلك المحقق الطوسي في التجريد ولم ينبه لذلك
شراح كلامه والحاصل انهم يوجبون الاصلح الذي لو لم يفعله لكان مناقضا

لغرضه قالوا لما كان غرضه جل شانه من اظهار المعجزة على يد النبي تصديق
الخلق له فيجب ان يخلق فيهم ما يبصرونها به ان كانت من المبصرات
او ما يسمعونها به ان كانت من المسموعات لئلا يكون باطال ذلك مناقضا
لغرضه وكذلك لما كان غرضه من خلقنا ان نعبده كما قال عز وعلا وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون فيجب عليه ارشادنا الى ذلك بارسال الرسل
صلوات الله عليهم والا فات الغرض على هذا القياس وغيره يبقى الجدال بينهم في
تعليلهم افعاله تعالى بالاغراض واخذهم بهذه الآية وامثالها من الايات
على ظاهرها وسنتكلم فيه في موضع يليق ان شاء الله تعالى على انهم يقولون ان
وجوب الشيء لا ينافي التفضل اذا انشأ وجوبه من تفضل السابق
يمكن الزم نفسه بعهد او يمين ان يتصدق على المسكين الفلاني بمال بخزائنه
اذا اوصل ذلك المال اليه عد في العرف متفضلا عليه لهذا لو اعرض
ذلك المسكين عن حمده وشكره مستندا الى ان ذلك للاعطاء كان
واجبا عليه لاستحق الذم من جميع العقلاء وما نحن فيه من ذلك القبيل فان
خلقنا لم يكن واجبا عليه سبحانه لكن لما اوجدنا من كتم العدم تفضلا واحسانا

والبسنا

والبسنا خلعة الوجود تطولا وامتنانا فاننا مثل للقرب من ساحة جلاله و
نستعد للاستضاءة بانوار جماله وجب بسبب ذلك التفضل
امور فلا يخرجها الوجوب عن تفضلا كما في المثال المذكور ولله المثل الاعلى كونها
وبه الاعتصام واليه الرجعى اياك نعبد واياك نستعين
اكثر النحاة على ان ايا هو الضمير والكاف والياء والهاء الملحقة بها حروف
زيدت لبيان الخطاب والتكلم والغيبة كتاء انت وكاف رايتك
بمعنى اخبرني المزيدة لتاكيد الخطاب وقال الزجاج هو اسم مظهر يضاف
الى المضمرات الثلث واحتج الخليل رحمه الله على الاضافة بقولهم اذا بلغ الرجل
الستين فاياه وايا الشواب وهو نعم الشاهد لولا شذوذه وقيل هي
ضماير وايا عماد مخرج لها عن الاتصال الى الانفصال وقيل بل
المجموع والعبادة اعلى مراتب الخضوع والتذلل ولذلك لا يليق بها الا
من كان موليا لاعلى النعم واعظمها من الوجود والحيوة وتوابعهما و
قال انها لا يستعمل الا في الخضوع لله تعالى لعله اراد بهذا والا فظاهره
مصادم لقوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم واما ما

عمدة الاسلام رحمه الله في الكافي عن ابي جعفر محمد الباقر عليه السلام من اصغى
الى ناطق فقد عبده فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وان
كان يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان فلعله ورد على سبيل المبالغة
وان العبادة فيه بمعنى الطاعة وما وقع في مجمع البيان من انكار القول
بانها بمعنى الطاعة لعل المراد به انكار كونها حقيقة فيها فان الصحاح و
غيرها في تفسيرها بالطاعة لا ينافيه كما يظن فان اكثر اللغة كما قيل مجازات
والاستعانة طلب المعونة على الفعل اما لتعذر الاتيان به بدونها
او لتعسره والمراد هنا طلب المعونة في المهمات باسرها او في اداء العبادة
والقيام بوظائفها من الاخلاص التام وحضور القلب وفي هذا النكتة
اوردها في تفسير الكبير من ان المتكلم لما نسب العبادة الى نفسه اوهم
ذلك تبجحاً واعتداداً منه بما يصدر عنه فعقبه بقوله اياك نستعين
ليدل على ان العبادة ايضاً لا تتم ولا تستتب الا بمعونة منه وتوفيق وتقديم العبادة
على الاستعانة يمكن ان يكون للاشارة الى هذه النكتة وللمحافظة
على رؤوس الآي ولان العبادة من مدلولات اسم المقدس ذمعنا

المعبود بالحق فكانت احق بالقرب منه ولانها مطلوب الله سبحانه من
العباد والمعونة مطلوبهم منه ولان المعونة الناشئة انما هي ثمرة العبادة مطلوبه عنهم
ونتيجتها كما يظهر من الحديث القدسي ما يتقرب الي عبدي بشيء احب
الي مما افترضت عليه وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت
سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها الحديث
ولانها اشد مناسبة لما بني عن الجزاء والاستعانة اقوى اتصالا
بطلب الهداية ولان التخصيص بالعبادة اول ما يحصل به الاسلام
واما التخصيص بالاستعانة فانما يحصل بعد الرسوخ التام في الدين و
الترقي في مراتب اليقين فكانت احق بالتاخير ولان العبادة وسيلة الى
حصول الحاجة التي هي المعونة وتقديم الوسيلة على طلب الحاجة ادعى الى الاجابة
الحاجة فهذه وجوه ثمانية لتقديم العبادة على الاستعانة **فصل**
وتقديم مفعول العبادة والاستعانة عليهما للحصر والتعظيم والاهتمام
وتقديم ما هو مقدم في الوجود والايماء الى ان العابد والمستعين ومن
يحذو حذوه مما ينبغي ان يكون مطمح نظرهم اولا وبالذات هو الحق جل شانه

عليه السلام وترة ما رايت شيئا الا رايت الله قبله ثم منه الى نفسهم لا من
حيث ذواتها بل من حيث انها ملاحظة له عز وعلا ومنتسبة اليه ثم الى
اعمالهم من العبادة والاستعانة والمناجات وما شاكلها من حيث
صدورها عنهم بل من حيث انها نسبة شريفة لطيفة بينهم وبينه عز سلطانه
ومنه يظهر وجه التفضيل ما حكاه سبحانه عن حبيبه لا تحزن ان الله معنا
على ما حكاه عن كليمه ان معي ربي سيهدين وتكرير الضمير للتنصيص على التخصيص
بالاستعانة والا لاحتمل تقدير مفعولها مؤخرا فيفوت والا انذهب الذهن
الى ان التخصيص انما المجموع الامرين لا بكل واحد منهما مع انه المطلوب وللاستلذاذ
بالخطاب وبسط الكلام مع المحبوب كما في قول موسى على نبينا وعليه السلام
هي عصاي وايثار صيغة المتكلم مع الغير الى المتكلم وحده للاشارة الى
ملاحظة القاري دخول الحفظة او حضار صلوة الجماعة او كل ذرة
من الذرات وجوده من قواه وحواسه الظاهرة والباطنة وغيرهما او
جميع ما حوته دائرة الامكان وانطوى عليه نطاق الحدوث واتسم
بسمة الوجود كما قال قائل وان من شيء الا يسبح بحمده او للايذان بحقارة

نفه

نفسه عند باب العظمة والكبرياء عن عرض العبادة منفردا او طلب الاعانة
مستقلا من دون الانضمام والدخول في جملة جماعة يشاركونه في عرض
العبادة على ذلك الباب وطلب الاعانة من ذلك الجناب كما
هو الداب في عرض الهدايا للملوك ورفع الحوائج اليهم او لقصد انه انما يتكلم
عن لسان غيره من المقربين الذين لهم اهلية المخاطبة وعرض الحاجة لدى
حضرة الجلال والعزة وانما هو ومثلي اجل عن الحرمان على ذلك المنوال ولان — واما هو فبمعزل اصل
خطابنا له عز وعلا بان خضوعنا التام واستعانتنا في المهمات منحصران به
فيه جل شانه لا يتجاوزان عنه الى غيره مع خضوعنا الكامل لاهل الدنيا من
الملوك والوزراء ومن ينخرط في سلكهم جراءة عظيمة وجسارة بينة فعدل — سلكـ ٢
في الفعلين عن الافراد الى الجمع بعدا عن هذه الشنعة لانه يمكن ان يقصد في
تغليب الاصفياء المخلصين على غيرهم فيحترز عن تلك الوهدة الظاهرة والهوة
الشنيعة بخلاف صيغة الافراد روي عن مالك بن دينار رضي الله عنه
انه يقول لولا انني مامور من الله بقراءة هذه الاية ما كنت اقراها قط
لاني كاذب فيها وما احسن قول رابعة العدوية رضي الله عنها لك الف

معبود مطاع امره ٥ دون الاله تدعو التوحيد ٥ اولان ههنا مسئلة فقهية
هي ان من باع امتعة مختلفة صفقة واحدة فكان بعضها معيبا فان المشتري
لا يصح له ان ياخذ الصحيح ويرد المعيب بل اما ان يرد الجميع او يقبل الجميع فاذا اراد
العابد ان يحتال لقبول عبادته ويتوصل الى نجاح حاجته فادرج عبادته
الناقصة المعيبة في عبادات غيره من الاولياء والمقربين وخلط حاجته بحاجات
من عداه من الاصفياء المخلصين وعرض الجميع صفقة واحدة على حضرة
ذي الجود والافضال فهو عز شانه اجل من ان يرد المعيب ويقبل الصحيح
كيف وقد نهى عباده عن تبعيض الصفقة ولا يليق بكرمه رد الجميع فلم يبق الا قبول
الكل وفيه المطلوب فهذه وجوه خمسة في ايثار صيغة المتكلم وحده وبالله
وحده الاعتصام

فصل

وما تضمنته الآية من الالتفات
من الغيبة الى الخطاب ينطوي على نكات فائقة ولطائف رائقة زيادة
على ما في مطلق الالتفات من المزية المقررة في فن المعاني فمنها التنبيه على
ان القراءة ينبغي ان تكون صادرة عن قلب حاضر وتوجه كامل بحيث كلما
اجرى القاري اسما من تلك الاسماء العليا والنعوت العظمى

على

على لسانه ونقشه على صفحة جنانه حصل للمطلوب مزيد انكشاف وانجلاء
واحس هو بتزايد قرب واعتلاء وهكذا شيئا فشيئا الى ان يترقى
من مرتبة البرهان الى درجة الحضور والعيان فيستدعي المقام في العدول
الى صيغة الخطاب والجري على ذلك النمط المستطاب ومنها ان
من بيده هدية حقيرة معيبة واراد ان يهديها الى ملك عظيم ويطلب
منه حاجة فان عرضها عليه بالمواجهة وطلب حاجته منه بالمشافهة كان
ذلك اقرب الى قبول الهدية ونجاح الحاجة من العرض بدون المواجهة
فان في رد الهدية في درجة المهدي لها كسرا عظيما لخاطره فلا يصدر عن الكريم
ومنها انطباق الكلام في هذه السورة الكريمة على قانون السلوك و
السير الى الحق سبحانه وجريانه على وفق سير السالك من مبادي سيره الى
حين وصوله من اشتغاله بالذكر والفكر والتامل في اسمائه والنظر في آثاره
والاستدلال بصنائعه على عظم شانه وباهر سلطانه ثم لا يزال على
ذلك حتى تلوح له بروق الظهور وتبدو له تباشير الحضور وتؤديه
رياضة المجاهدة الى روضة المشاهدة فيخوض في لجة الوصول ويحرق

حجب الغيبة بانواع الشهود رزقنا الله سبحانه وسائر الاحباب
ذلك بمنه وكرمه فقد تضمنت هذه السورة شرح اداب السير الى
تلك الباب وتعليم قانون العروج الى ملك الاعتاب والارشاد
الى ما هو ثمرة ذلك السير ونتيجته من المقامات العزيزة والمنازل و
الغايات التى لا يكشف عنها المقال ولعل ذلك هو مقتضى وجوب
قراءتها فى الصلوة التى هى معراج العبد ومنها ان الحمد لما كان عبارة
عن اظهار صفات الكمال والثناء على الجميل كما قال صاحب الكشاف
وغيره يكون اللائق طلب غيره تعالى اولا معنى لاظهار صفاته العليا عليه
جل شانه فالمناسب له طريق الغيبة واما العبادة فهى امر بين
العبد وربه فلا وجه لاظهارها على الاغيار بل ينبغى كتمانها عما عدا
المعبود وعدم اظهارها لاحد سواه فالانسب لها طريق الخطاب
ومنها تلويح بما ورد فى الحديث اعبد الله كانك تراه ففى هذا الالتفات
اشعار بان العبادة السالمة عن القصور هى التى يكون العابد حال
الاجتهاد فيها مستغرقا فى بحر الحضور كانه مشاهد لجلال معبوده مطالع

لجمال

لجمال مقصوده ومنها ان المقام مقام هائل عظيم يتلجلج فيه اللسان
ويدهش عبده الانسان فان الملك العظيم الشان اذا امر بعض عبيده
بخدمة كقراءة كتاب مثلا بحضرته فربما غلبت مهابة ذلك الملك على قلبه
واستولت على لبه وحصل له دهشة واعتراه وهنه فيتغير نسق كلامه
ويخرج عن اسلوبه ونظامه فمن الحق القارى ان يحصل له مثل ذلك
الحال فى مقام القيام عند سرادق العظمة والجلال ومنها ان حق الكلام
ان يجرى من اول الامر على طريق الخطابة لانه سبحانه حاضر لا يغيب
بل هو اقرب من كل قريب ولكنه انما جرى على طريق الغيبة نظرا الى البعد عن
بساط الزلفى رعاية لقانون الادب الذى هو داب اساف الكبر وقانون
العاشقين كما قيل طرق العشق كلها اداب فلما حصل القيام بهذه الوظيفة
جرى الكلام على ما كان حقه ان يجرى عليه فى ابتداء الذكر وقد قال
سبحانه انا جليس من ذكرنى ومنها التنبيه على علو مرتبة القرآن المجيد
واعتلاء شانه وسيما اياته المتضمنة لذكر الله عز شانه وان
العبد ما حوى هذا القدر منه على لسانه اجرا لا للخطاب حائز السعادة

بقيها

الحضور والاقتراب فكيف لو لازم وظائف الاذكار وواظب
على تلاوته بالليل والنهار فلا ريب في ارتفاع الحجب من البين و
الوصول من الاثر الى العين وقد روي عن الامام جعفر الصادق ع
انه قال لقد تجلى الله لعباده في كلامه ولكن لا يبصرون وروي عنه ع
انه خر مغشيا عليه وهو في الصلوة فسئل عن ذلك فقال ما زلت
اردد في هذه الاية حتى سمعتها من قائلها قال بعض اصحاب الحنفية ان
لسان جعفر الصادق ع في ذلك الوقت كان كشجرة موسى على نبينا و
عليه السلم عند قوله اني انا الله ومنها انه لما كان الحمد هو اظهار صفات
الكمال في حال غيبة المحمود اولى واتم وكانت العبادة مما لا يليق
للغائب وانما يستحقها من هو حاضر لا يغيب كما حكى سبحانه عن
ابراهيم على نبينا وعليه السلم فلما افلت قال لا احب الافلين لاجرم عبر
سبحانه عن الحمد واظهار الصفات بطريق الغيبة وعنها بطريق
الخطاب والحضور اعطاء لكل منها ما هو به حقيق من الاسلوب الفائق
الرشيق ومنها ان العابد لما اراد ان يتكلم على لسان غيره من

الاولياء والمؤمنين ويمزج العبادة المعيبة بعبادتهم لتقبل ببركاتها
ما مر ساق الكلام على النمط اللائق بحالهم والنسق المناسب لمقامهم
ومقالهم فان مقامهم مقام الخطاب مع حضرة المعبود لارتقائهم
عن عوالم الغيبة الى مقام الحضور والشهود ولو اتى بما ينبئ عن الغيبة
لكان كالازراء لشأنهم والانحطاط عن رفعة مكانهم ومنها ان
العابد لما رام التشبه بالقوم الذين لا يشقى من تشبه بهم سلك مسالكهم
والفكر والتامل في تلك الاسماء العظيمة والصفات الجليلة ثم انخرط
في سلكهم وتطفل عليهم وتكلم بلسانهم وساق كلامه على طبق سياقهم عملا
بالاثر بمضمون من تشبه بقوم فهو منهم محسوبا في عدادهم ومندرجا في
سياقهم ومنها الاشارة الى ان من لزم جادة الادب والانكسار
ورأى نفسه ثم اجل عن ساحة القرب لغاية الاحتقار فهو حقيق بان
تدركه رحمة الهية وتلحقه عناية ازلية تجذبه الى جناب القدس وتوصله حضار
الى محافل الانس فيقوم على بساط الاقتراب ويفوز بعز الحضور
والخطاب ومنها انه لما لم يكن في ذكر صفات الكمال مزيد كلفة بخلاف

على كلفة

العبادة فانها لعظم خطرها مشتملة على كلفة ومشقة ومن آداب المحب ان
يتحمل من مشاق العظيم في حضور المحبوب ما لا يتحمل عشر عشيره في غيبته
بل يحصل له بسبب ذلك الاطلاع والحضور غاية الابتهاج والسرور
فقرن سبحانه العبادة بما يشعر بحضوره ونظره جل وعلا الى العابد
ليحصل بذلك مبارك ما فيها من الكلفة ويتجبر ما يلزمها من المشقة و
يأتي بها العابد خالية عن الكلال عارية عن الفتور والملال مقرونة
بكمال النشاط موجبة لكمال الانبساط ومنها ان الحمد لما سبق اظهار
صفات الكمال على الغير فما دام للاغيار وجود في نظر السالك فهو
يواجههم باظهار كمالات المحبوب عليهم وذكر مآثره الجليلة لديهم واما
اذا آل امره بملاحظة الآثار وملازمة الاذكار الى ارتفاع الحجب و
الاستار واضمحلال جميع الاغيار ولم يبق في نظره سوى المعبود تعالى
بالتجلي المطلق وانتهى الى مقام الجمع وصار اينما تولى فثم وجه الله
فبالضرورة لا يصير توجيه الخطاب الا اليه ولا يمكن ولا يلائم ذكر شيء
الا لديه فينعطف عنان لسانه نحو جنابه ويصير كلامه منحصرا في خطابه

فوق

وفوق هذا المقام مقام لا يفي بتقريره الكلام ولا يقدر على تحريره
الاقلام بل لا يزيده الكشف الا استتارا وخفاء ولا يكسبه البيان
الا غموضا واعتلاء وان قبضا خيطه من تتبع تسعة وعشرين وجها
من معاليه قاصر فهذه اربعة عشر وجها في نكات هذه الالتفات لم تنتظم
الى هذا الزمان في سلك والله الهادي اللهم هب لنا نفحة من نفحات قدسك
تكشف عن ابصارنا الغواشي الجسمانية وتصرف عن ضمائرنا النواحي
الهيولانية واجعل اعين قلوبنا وقفا على ملاحظة جلالك طالعة في
مطالعة انوار جمالك حتى لا نلتفت الى من سواك بنظر ولا نحس منه بعين
ولا اثر واجمع بيننا وبين اخوان الصفاء في دار المقامة والبسنا ايام
خلل الكرامة في يوم القيمة انك جواد كريم رؤوف رحيم **اهدنا الصراط**
المستقيم المستنبط من تتبع موارد استعمال اهل اللسان في الهداية
انها مطلق الارشاد والدلالة بلطف سواء كان معها وصول الى
البغية ام لا وفي المرج للغويون ومنه الهداية لما فيها من الدلالة على ما
يراد من المهدى اليه وهوادي الوحش لمقدماتها الدالة على المارّ و

بصائرنا

العيش

الكلام وقوله عز وعلا فاهدوهم الى صراط الجحيم تهكم من قبيل فبشرهم بعذاب
اليم وزعم بعض المتأخرين اختصاصها بالدلالة الموصلة الى البغية و
آخرون منهم انها تعدت الى المفعول الثاني بنفسها فموصلة ولا تسند الا
اليه سبحانه كما في الآية الكريمة فيهما وقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا وان تعدت بالحروف فهي مطلق الدلالة وكما تسند اليه عز وجل
تسند الى غيره كما قال جل شانه انك لتهدي الى صراط مستقيم وان
هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم وقد يخدش كل الزعمين بقوله تعالى وهديناه
النجدين والامتنان في الايصال الى طريق الشر والاولها بقوله تعالى واما
ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى ووصولهم الى المطلوب
ثم اردناهم مخالف للنقل وقوله عز من قائل انك لا تهدي من احببت
اخص من مطلوبهم ونحن لا ننكر مجيئها بمعنى الدلالة الموصلة على ان الحمل على
ارادة انك لا تتمكن من ارادة طريق لكل من احببته بل لمن اردنا ممكن
وثانيها اعني ما تضمنه اول شقيه من اختصاص الاسناد بحكاية
جل وعلا قول ابراهيم على نبينا وعليه السلام لابيه فاتبعني اهدك صراطا

سويا

سويا وقول مؤمن آل فرعون يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد
وقد يستدل على الزعم الاول بوجوه منها وقوع الضلالة في مقابلة الهداية
ويرشد اليه قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى و
عدم الوصول معتبر في مفهوم الهداية ليتحقق التقابل والبحث وان كان
في الهداية المتعدية والمقابل للضلالة هو الهداية اللازمة بمعنى الاهتداء
كما ان المقابل للضلال هو الهدى اللازم وفي الصحاح هدى واهتدى بمعنى
الا ان اعتبار الوصول في مفهوم اللازم يقتضي اعتباره في مفهوم المتعدي
فحيث ان الهداية اللازمة هي التوجه الموصل المقابلة للضلالة التي هي توجه
توجه غير موصل تكون المتعدية هي التوجيه الموصل واورد عليه ان المقابلة
تستتب بكون الهداية توجها صادرا عن بصيرة الى ما من شانه الايصال الى
المطلوب وكون الضلالة توجها رابعا الى ما ليس من شانه الايصال
الى المطلوب قطعا ودعوى ان كل فقرة عدا البسملة من الفاتحة عدها
بأجمعها سابقة اما ما من لم يعدها الوصول الفعلي معتبر فيها كعدمه في
مقابلها غير مسموعة كيف وقد جامعه لها في الوجود غير ممكنة اذ هو غاية للتوجه

فينتهي عنده لا قوله ثم امتناع التوجه الى تحصيل ما هو حاصل انما
التوجه بعد ذلك الى الثبات بخلاف مجامعة عدمه لمقابلها بقائها
محققة مستمرة باستمراره ولا يجوز ان يراد لزوم ترتبه عليها لزوم
كون السالك المقابل عليه وقائه على سلوك طريق من شأنه حصول
الوصول بالسلوك اذا تخلف وصوله لامر خارج كحلول اجله مثلا
ولم يحصل منه ولا يتوهم ان ضالا اذ لا واسطة بين الهداية والضلالة
منها انه يقع في المدح مهدي كما يقع مهتد ولا مدح الا بالوصول الى الكمال
وخدش بان الاستعداد للكمال والوصول اليه بالقوة القريبة
من الفعل مزية يستحق المدح عليها وكون المتمكن مع عدم الوصول
يستحق الذم عليها انما هو مع ترك الوصول بالاختيار لاخترام
المنية ونحوها كما قلناه الآن وبان المهدي يراد به بقرينة مقام
المدح المنتفع بالهدى مجازا وكون الاصل في الاطلاق الحقيقة انما
يجدي عند الاستعمال بلا قرينة ومنها ان اهتدى مطاوع
هدى يقال هديته فاهتدى والمطاوع حصول الاثر في المفعول

تقصير

بسبب

بسبب تعلق الفعل المتعدي به فلا يكون المطاوع مخالفا لاصله
الا في التأثر والتأثير وفي المنكسر حالة تسمى قبولها انكسارا وتحصيلها
كسرا فلو لم يكن في الهداية ايصال لم يكن في الاهتداء وصول ولا يرد
امرته فلم يأتمر وعلمته فلم يتعلم لان حقيقة الائتمار صيرورته مأمورا
وهو بهذا المعنى مطاوع للامر ثم استعمل في الامتثال مجازا حتى صار
حقيقة عرفية وليس مطاوعا له بهذا المعنى وان ترتب عليه في الجملة
كالمطاوع وليس المراد بالتعليم تحصيل العلم في المتعلم بل القاء
مبادي التعليمية عليه وسوقها الى ذهنه شيئا فشيئا وقد يخدش
بانا لو سلمنا لكم جميع ذلك فلا نسلم اعتبار الوصول في الاهتداء

فصل اقسام هدايته جل شانه وان كان مما لا يحصر قدره ولا يقدر
حصره الا انها على اربعة انحاء اولها الدلالة على جلب المنافع ودفع المضار
باضافة القوى التي يتوصل بها الى ذلك كالحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة
والقوة العقلية واليه يشير قوله عز من قائل اعطى كل شيء خلقه ثم هدى
وثانيها الدلالة بنصب الدلائل العقلية الفارقة بين الحق والباطل والصلاح

والف والیه يشير قوله عز وعلا وهديناه النجدين وثالثها الدلالة
العامة بارسال الرسل وانزال الكتب ولعله المراد بقوله جل شانه
واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وقد يجعل منه قوله
وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا وقوله سبحانه يهدي للتي هي اقوم ورابعها
الدلالة على طريق السير والسلوك والانجذاب الى حظائر القدس
ومحاضر الانس بانطماس آثار التعلقات الجسمانية واندراس اغشية
الجلابيب الهيولانية فيكشف عن قلوبهم السرائر ويريهم الاشياء
كما هي بالوحي والالهام او المنامات الصادقة ويشغلهم عن ملاحظة جلاله
ومطالعة انوار جماله وهذا القسم يختص بنيله الانبياء ثم الاولياء
ومن يحذو حذوهم من اصحاب الحقائق الذين نفضوا اذيالهم من غبار
هذه الدار الدنية وكحلوا عيونهم بكحل الحكمة النبوية واياه عنى بقوله عز وعلا
اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقوله عز وجل والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا فاذا تلا هذه الآية اصحاب المرتبة الثالثة وثانيتها ارادوا بالهداية
المرتبة الرابعة واذا تلاها اصحاب المرتبة الرابعة اراد زيادة ما منحوه

من الهدى

من الهدى كما في قوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى او الثبات
عليه كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام اهدنا ثبتنا ولفظ الهداية على الثاني
مجاز اذ الثبات على الشيء غيره واما على الاول فان اعتبر مفهوم
الزيادة داخلا في المعنى المستعمل فيه فمجاز ايضا وان اعتبر خارجا
عنه مدلولا عليه بالقرائن فحقيقة لان الهداية الزائدة هداية كما
ان العبادة الزائدة عبادة فلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز هذا
والاصل في الهداية ان يتعدى باللام او الى وتعديتها هنا من قبيل
الحذف والايصال كتعديته اختار في قوله تعالى واختار موسى قومه
والصراط الجادة من سرط الطعام بالكسر والفتح اذا ابتلعه فكانه
يسترط السابلة او هم يسترطونه ولذلك سمي لقما بفتحتين كانه يلتقمهم او
كانهم يلتقمونه وجمعه سرط ككتاب وكتب وهو طريق في جواز
التذكير والتانيث واصله السين وقد تقلب صادا لتطابق الطاء في الاطباق كمصيطر
في مسيطر وقد يشم الصاد صوت الزاء ليكون اقرب الى
المبدل عنه وقرأ ابن كثير ورويس عن يعقوب بالاصل وحمزة بالاشمام

والباقون بالصاد وهي لغة قريش والمراد بالصراط المستقيم
طريق الحق او دين الاسلام وروي ان المراد به كتاب الله
فالمطلوب الهداية الى فهم معانيه وتدبر مقاصده واستنباط
الاحكام منه والتعمق في بطون آياته فان لكل آية ظهراً وبطناً

صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين

كل من عدّ البسملة من الفاتحة عدّ هذه باجمعها سابعة آياتها ومن لم
يعدها آية صراط الذين انعمت عليهم سادسة الآيات وغير
المغضوب عليهم ولا الضالين سابعتها ومذهب اصحابنا رضوان
الله عليهم هو الاول فينبغي لكاتب المصحف هنا ترك علامة الآية
بينهما ومن نذر قراءة آية لم يخرج عن العهدة عندنا الا بقراءة المجموع
واما ما يرى من خروج عن العهدة قطعا بقراءة صراط الذين انعمت عليهم لانها
آية على بعض القراءة المتواترة اعني قراءة من لم يجعل البسملة من السورة
فهو كما ترى وهذه الآية كالتفسير والبيان للصراط المستقيم وصراط
بدل كل منه وفائدته التأكيد والتنصيص على ان الطريق الذي هو علم
والتبعيض

في

في الاستقامة هو طريق الذين انعم الله عليهم حيث جعل مفسراً او موضحاً
للصراط المستقيم كما يقول هل ادلك على اكرم الناس فلان فان
هذا ابلغ في وصفه بالكرم من قوله هل ادلك على فلان الاكرم لجعلك
اياه تفسيرا وايضاحا للاكرام بخلاف العكس والمراد بهم المذكورون
في قوله عز وعلا فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وقيل المراد بهم المسلمون فان نعمة الاسلام
اصل جميع النعم وراسها وقيل اصحاب موسى وعيسى قبل التحريف و
النسخ والانعام ايصال النعمة وهي في الاصل مصدر بمعنى الحالة التي تستلذها
الانسان لكونه داماً ومنى مثلا ثم اطلقت على نفس الشيء المستلذ
في تسمية السبب باسم المسبب ونعم الله سبحانه وان كانت لا يحيط
بها نطاق الاحصاء كما قال جل شأنه وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
الا انها جنسان دنيوية واخروية وكل منهما اما موهبي او كسبي وكل
منهما اما روحاني او جسماني فهذه ثمانية اقسام دنيوي موهبي روحاني
كنفخ الروح وافاضة العقل والفهم دنيوي موهبي جسماني كخلق الاعضاء

وقواها ودنيوي كسبي روحاني كتخلية النفس عن الامور الدنية وتحليتها
بالاخلاق الزكية والملكات السنية ودنيوي كسبي جسماني كتزيين البدن
بالهيات المطبوعة والحلي المستحسنة وللقوى موهبي روحاني كان
يغفر ذنوبنا ويرضى عنا من غير سبق توبة اخروي موهبي جسماني كالانهار
من اللبن والانهار من العسل اخروي كسبي روحاني كالغفران او الرضا
مع سبق التوبة كالملذات الروحانية المستجلبة بفعل الطاعات اخروي
كسبي جسماني كالملذات الجسمانية المستجلبة بالفعل المذكور والمراد
بهما الاربعة الاخيرة وما يكون وسيلة الى نيلها من الاربعة الاول و
الغضب ثوران النفس لارادة الانتقام فان اسند اليه سبحانه
فاعتبار غايته على ما مر في تفسير البسملة وفي المعدول عن اسناده
اليه جل شانه ثنياء صيغة المجهول والتصريح باسناده عدله الى لغضب
غير سلطانه تشييد العفو والرحمة وتمهيد المعالم تاكيد لمعالم الجود والكرم فكان ا
صادر عن غيره عز وعلا والاخطار غير الذين غضبت عليهم وعلى
هذا النمط التصريح بالوعد والتعريض بالوعيد جرى قوله تعالى

لئن

لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد حيث
لم يقل لاعذبنكم واغلب الآيات المتضمنة لذكر العفو والعقاب
مؤذنة بترجيح جانب العفو اذا ناظر اكما في قوله تعالى يغفر لمن يشاء
ويعذب من يشاء وكان الله غفورا رحيما معذبا او منتقما ونحو ذلك فعدل
سبحانه عنه الى تكرير الرحمة ترجيحا لجانبها وكما في قوله غافر
الذنب قابل التوب شديد العقاب ذي الطول حيث وجد جل وعلا صفة
العقاب وجعلها محفوفا بالمتعدد من الصفات الرحمة الى غير ذلك
من الآيات البينات والضلال العدول عن طريق السوي عمدا او
خطأ وله عرض عريض ويكفي في التنبيه على تشعب طرقه قوله ص ستفترق
امتي ثلثا وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقي في النار وايضا المستقيم من
الواصلة بين النقطتين واحد واما المعوجات فلا حد لها فصل
قد اشتهر تفسير المغضوب عليهم باليهود والضالين بالنصارى
وربما روي ذلك عن النبي ص وقد يؤيد بقوله عز من قائل في حق
اليهود من لعنه الله وغضب عليه وفي حق النصارى وقد ضلوا

فانه ظاهر المقابلة يقتضي وكان الله غفورا رحيما

من قبل واضل كثيرا وقيل المراد بهما مطلق الكفار وقيل مطلق الكفار الموصوفين
بالعنوانين من الكفار وغيرهم وربما قيل المغضوب عليهم هم العصاة
المخالفون للاوامر والنواهي والضالون هم الجاهلون بالاعتقادات
الحقة التي بها يتم الدين لان المنعم عليه من وفق للجمع بين العلم بالاحكام
الاعتقادية بما يقتضيه الشريعة المطهرة والمقابل له من اختل احدى
قوتيه اما العاقلة او العاملة والثاني مغضوب عليه لقوله تعم في القاتل
عمدا وغضب عليه والاول ضال لقوله تعم فماذا بعد الحق الا الضلال
ولفظ غير اما بدل كل من الموصول على معنى ان المنعم عليهم هم الذين سلموا
من الغضب والضلال او صفة له ويجري في كل من الوجوه الاربعة
في المغضوب عليهم على كل من الاربعة السابقة في تفسير المنعم عليهم
مبنية ان اريد بالثالث والرابع منهما الكمل كما هو الظاهر وان اريد
الاعم فكذلك على ما عدا الثالث والرابع من اللاحقة واما عليهما
فمقيدة فكيف كان فتعرف الموصوف بالموصولية وتوغل الصفة
في النكارة يحوج الى تاويل احدهما عن صرافته اما بجعل الغير الاضافة

الى ذي الواحد وهو المنعم عليهم متعينة تعين المعارف فيكتسب بذلك
سورة تنكيرها فيصح وصف المعارف بها كما في قولهم عليك بالحركة
غير السكون واما بجعل الموصول مقصودا به جماعة من الطوائف
الاربع لا باعيانهم مجرى مجرى النكرات كذي اللام الذي يراد
به الجنس في ضمن بعض الافراد لا بعينه كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني
لعل الاول اولى فان ارادة البعض الغير المعين من المنعم عليهم يورث
خدشا في بدليتهم صراطهم من الصراط المستقيم فان مدارها على كون
صراطهم علما في الاستقامة ومعلوم ان ذلك من حيث انتسابه
الى كلهم لا الى بعضهم ولفظة لا بعد الواو العاطفة في سياق النفي
تفيد التاكيد والتصريح بشموله كل واحد من العاطفين وان النفي ليس
هو المجموع وسوغ مجيئها هنا تضمن لفظ غير المغايرة والنفي معا
ولذلك جاز انا زيدا غير ضارب رعاية لجانب النفي فيصير
الاضافة بمنزلة العدم فيجوز تقديم معمول المضاف اليه على المضاف
كما جاز انا زيدا لا ضارب وان لم يجز مثل انا ضارب زيدا انا

زيدا مثل ضارب لامتناع وقوع المعمول حيث يمتنع وقوع المعمول
حيث يمتنع وقوع العامل هذا وليجعل خاتمة تفسير الفاتحة بعض الاحاديث
المعتبرة الواردة في فضلها روى في مجمع البيان ان النبي صلى الله عليه
وآله قال لجابر بن عبد الله رضي الله عنه الا اعلمك افضل سورة
انزلها الله في كتابه تعالى فقال بلى بابي انت وامي يا رسول
الله علمنيها قال فعلمه الحمد ام الكتاب ثم قال يا جابر الا اخبرك
عنها قال بلى بابي انت وامي اخبرني فاخبرني قال هي شفاء من كل
داء الا السام وعن حذيفة اليماني رضي الله عنه ان النبي صلعم قال
ان القوم ليبعث الله عليهم العذاب حتما مقضيا فيقرأ صبي من صبيانهم العذاب حتما
في الكتاب الحمد لله رب العالمين فيسمعه الله تعالى فيرفع عنهم بذلك
العذاب اربعين سنة وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينا
رسول الله صلى الله عليه وآله اذ اتاه ملك البشر بنورين اوتيتهما لم
يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لم تقرأ حرفا منهما
الا اعطيته وعن ابي محمد جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال